



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمّة لخضر بالوادي

كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير

قسم العلوم المالية والمحاسبة

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر اكايمي

ميدان العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير

شعبة العلوم المالية والمحاسبة

- تخصص محاسبة -

التسجيلات المحاسبية في البنوك التجارية
دراسة حالة بنك القرض الشعبي الجزائري CPA وكالة الوادي

إشراف الأستاذ الدكتور:

- أ.د الأزهر عزه

المشرف المساعد:

- د. رشيدة خالدي

إعداد الطلبة:

- عثمان احميمة

- عبد النور جاب الله

- عماد الدين عوينات

لجنة المناقشة

- | | | |
|----------------|--|------------------------|
| رئيسا | - أستاذ محاضر - ب- جامعة الشهيد حمّة لخضر - الوادي | - د. محمد الحافظ عيشوش |
| مشرفاً ومقرراً | - أستاذ محاضر - أ- جامعة الشهيد حمّة لخضر - الوادي | - أ.د الأزهر عزه |
| مشرفاً ومساعد | - أستاذ محاضر - ب- جامعة الشهيد حمّة لخضر - الوادي | - د. رشيدة خالدي |
| ممتحناً | - أستاذ محاضر - أ- جامعة الشهيد حمّة لخضر - الوادي | - د. بلقاسم بن خليفة |

الموسم الجامعي: (2018 - 2019)



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمّة لخضر بالوادي

كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير

قسم العلوم المالية والمحاسبة

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر اكايمي

ميدان العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير

شعبة العلوم المالية والمحاسبة

- تخصص محاسبة -

التسجيلات المحاسبية في البنوك التجارية
دراسة حالة بنك القرض الشعبي الجزائري CPA وكالة الوادي

إشراف الأستاذ الدكتور:

- أ.د الأزهر عزه

المشرف المساعد:

- د. رشيدة خالدي

إعداد الطلبة:

- عثمان احميمة

- عبد النور جاب الله

- عماد الدين عوينات

لجنة المناقشة

- | | | |
|----------------|--|------------------------|
| رئيسا | - أستاذ محاضر - ب- جامعة الشهيد حمّة لخضر - الوادي | - د. محمد الحافظ عيشوش |
| مشرفاً ومقرراً | - أستاذ محاضر - أ- جامعة الشهيد حمّة لخضر - الوادي | - أ.د الأزهر عزه |
| مشرفاً ومساعد | - أستاذ محاضر - ب- جامعة الشهيد حمّة لخضر - الوادي | - د. رشيدة خالدي |
| ممتحناً | - أستاذ محاضر - أ- جامعة الشهيد حمّة لخضر - الوادي | - د. بلقاسم بن خليفة |

الموسم الجامعي: (2018 - 2019)



أهداء

إلى أول من أوصي بهم الله من ربيتي وأثارت دربي وأعانتني بالصلوات والدعوات إلى أغلى
إنسان في هذا الوجود أسي.

إلى من عمل بكدر في سبيلي وعلمني معنى الكفاح وأوصلني إلى ما أنا عليه أبي الكريم أدامه الله
لي.

إلى اخوتي إلى أخوائي إلى من عمل معي بكدر بنية إتمام هذا العمل ، إلى صديقاتي ورفيقتي دربي
عثمان وعماد.

إلى الأصدقاء إلى زميلاتي إلى جميع أساتذة قسم محاسبة ومالية ... : أهدي هذا العمل

عبد النور





إهداء

إلى ينبوع العطاء الذي زرع في نفسي الطموح والثابرة... والدري العزيز أطل الله عمره.

إلى نبع الحنان الذي ينضب... أمي الغالية اطل عمرها.

إلى من يحملون في عيونهم ذكريات طفولتي وشبابي... اخوتي وأخواتي.

إلى اسرتي الصغيرة... زوجتي وأبنائي الأعزاء.

إلى من ضاقت السطور من ذكرهم فوسعهم قلبي... أصدقائي الأوفياء.

إلى كل طالب علم.

إلى كل هؤلاء أهدي هذا العمل المتواضع.

عثمان



أهداء

إلى نبيء المحبة و الأمان ، إلى من نظرتها ملؤها الحنان ، إلى من بسمتها تنير المكان
إلى التي من تحت قدميها الجنان و التي يعجز عن شكرها اللسان .
إلى أمي الحبيبة الغالية ... أطال الله في عمرها .

إلى الذي بعث في نفسي الإيمان ، و لقني بوارد الإسلام ، إلى الذي لولاه لم وصلت إلى هذا
المكان إلى الذي علمني كيف يكون الرجال إلى قودتي و مثلي في الحياة
إلى أبي العزيز ... حفظه الله لنا .

إلى من تقاسمت معهم دفء العائلة (ياسين ، عبد الرحمن ، عفاف ، سامية ، محمد ، سمية ، علاء ، سفيان)
إلى من أهدتني ابهي قمرين و أعانتي حتى كنت الـ " زوجهي "
إلى من أعيش لأجلهما و أرتاح لرؤيتهما و أشتاق دوما لضمهما و لدي " محمد و هني "
إلى أهدادي رحمهم الله ، وإلى كل الأهل و الأقارب .

إلى الأصدقاء : عادل شريقي ، العربي مصطفى ، أحمد رمة ، سالم سالي .
إلى الأساتذة : شتوف حمزة ، ممدوم زكريا ، ميسي سارة .

إلى دفعة سنة ثانية ماستر اختصاص محاسبة و مالية دفعة 2019 .

إلى الصديقين القريين الشريكين في هذا العمل ، احمية عثمان ، و جاب الله عبد النور ، و عائلتيهما
الكرمين

إلى كل من نسيه القلم و لم ينسه القلب و الفؤاد
إلى كل هؤلاء أهدي ثمة هذا العمل المتواضع

و لأن حبكم فوق مستوى الكلام ابقوا رائعين كما أنتم و عليكم السلام

عماد الدين

شكر

قال تعالى: "وَإِذْ نَادَىٰ رَبُّكُمْ لَمَنَ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ....." سورة إبراهيم الآية 7

وقال: "... رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ....." سورة النمل الآية 19

الحمد لله وحده والسكّر له الذي وهبنا الصبر والقوة والثقة بالنفس على إنجاز هذا العمل المتواضع ونحمده سبحانه وتعالى على كل نعمه كلها لا سيما نعمة الإسلام والعلم ..

لا يسعنا إلا أن نتقدم بالشكّر الجزيل والتقدير للأستاذ الشرف " الدكتور عزة الأزهر " والدكتورة "خالدتي رشيدة" على ما قدماه لنا من مساعدة وتوجيه خلال هذا البحث ، فبارك الله فيهما وجزاها عنا كل خير .

ونشكّر أيضا جميع أساتذتنا الفضلاء على نصائحهم ومجهوداتهم الكبيرة التي بذلوها والتي استقينا منها خلال مشوارنا الجامعي ونخص بالذكر الدكتور سالي محمد الدينوري والدكتور دمردم زكريا والدكتور حمزة شنوف والدكتور فوزي محيريق والدكتور بونس الزين .

كما نشكّر الزملاء "غمام إعمارة فتحي" و "إحمداتو عبد الباط" على كل ما ساعدونا به فبارك الله فيهم ووفقهم في مسيرتهم العملية إن شاء الله .

وفي الأخير نشكّر عمال القرض الشعبي الجزائري CPA على ما قدموه لنا ونخص بالذكر السيد والزميل " دريدي نجيب" الذي كان السند الوحيد لنا في الوكالة . نسأل الله العظيم أن يجعل عملهم في ميزان حسناتهم

عثمان - عماد الدين - عبد النور

الملخص:

تعتبر البنوك التجارية المحرك الأساسي للاقتصاد في دول العالم، ونتيجة لذلك زادت حاجة الأفراد إلى مثل هذه المؤسسات، وحتى يتمكن البنك من الإستمرار والتوسع في مختلف الوظائف يتطلب وجود تنظيم داخلي محكم وفعال يعتمد أساساً على أداة التسيير المهمة ألا وهي المحاسبة.

وقد جاءت هذه الدراسة "التسجيلات المحاسبية في البنوك التجارية"، لتقف على مفهوم المحاسبة في القطاع البنكي، حيث تناولت ماهية البنوك التجارية وأهدافها ووظائفها ومصادر تمويلها وإستخداماتها من خلال الفصل الأول، أما الفصل الثاني فقد تطرقت الدراسة إلى مفهوم المحاسبة عموماً والمحاسبة الخاصة بشكل أدق وهذا لاعتبار أن المحاسبة البنكية فرع من فروعها، كما شملت الدراسة النظام المحاسبي البنكي ومكوناته والمعالجة المحاسبية داخل البنك، كما تناولت الدراسة فصل تطبيقي لإسقاط المفهوم النظري على الواقع، لتحاول الدراسة بذلك الإجابة عن الإشكالية الرئيسية التي طرحت ألا وهي:

"ما هي التسجيلات أو المعالجات المحاسبية التي تمارس من طرف البنوك التجارية؟"

الكلمات المفتاحية: بنوك تجارية، المحاسبة، محاسبة خاصة، المحاسبة البنكية، النظام المحاسبي البنكي.

Abstract:

The Commercial banks are the main drivers of the economy in the world, as a result, individuals have increased their need for such institutions, And in order to be able to continue and expand the various functions Requires a tight and effective internal organization Depends mainly on the important management tool namely accounting.

This study came "Accounting recordings in commercial banks" To explain the concept of accounting in the banking sector, Where he studied the nature of commercial banks and their objectives and functions and sources of financing and their uses Through the first chapter, In the second chapter, the study was more closely related to the concept of accounting in general case and private accounting more accurately and this is because bank accounting is one of its branches, The study also included the bank's accounting system and its components and the accounting recordings within the bank, The study also dealt with an applied chapter to drop the theoretical concept on reality, The study attempts to answer the main problem that has been raised: "What are the accounting recordings or treatments practiced by commercial banks?"

key words: Commercial banks, Accounting, Private accounting, Bank

accounting, Bank's accounting system.

الفهارس

فهرس المحتويات

الصفحة	البيان
	الاهداء
	شكر
	الملخص
I	فهرس المحتويات
IV	فهرس الجداول
V	فهرس الاشكال البيانية
VI	قائمة الملاحق
أ	المقدمة العامة
23-01	الفصل الأول : الخلفية النظرية للبنوك التجارية
02	تمهيد
03	المبحث الأول: ماهية البنوك
03	المطلب الاول: النشأة و التطور التاريخي
05	المطلب الثاني: مفهوم البنوك التجارية
05	الفرع الأول: تعريف البنوك التجارية
06	الفرع الثاني: خصائص البنوك التجارية
07	المطلب الثالث: أهمية وأنواع البنوك
07	الفرع الأول: أنواع البنوك
09	الفرع الثاني: أهمية البنوك التجارية
11	المبحث الثاني: وظائف وأهداف البنوك التجارية
11	المطلب الأول: وظائف البنوك التجارية
11	الفرع الأول: الوظائف التقليدية
12	الفرع الثاني: الوظائف الحديثة
14	المطلب الثاني: أهداف البنوك التجارية
16	المبحث الثالث: أقسام وأسس البنوك التجارية
16	المطلب الأول: أقسام البنوك التجارية
16	الفرع الأول: الأقسام الفنية
16	الفرع الثاني: الأقسام الإدارية
17	المطلب الثاني: ميزانية البنوك التجارية
18	الفرع الأول: موارد البنوك التجارية
20	الفرع الثاني: استخدامات البنوك التجارية

22	المطلب الثالث: شروط إنشاء بنك تجاري وفق القانون الجزائري
23	خلاصة الفصل الأول
75-24	الفصل الثاني: محاسبة البنوك التجارية
25	تمهيد
26	المبحث الأول: مدخل للمحاسبة الخاصة (القطاعية)
26	المطلب الأول: ماهية المحاسبة الخاصة
26	الفرع الأول: تعريف المحاسبة
27	الفرع الثاني: مفهوم المحاسبة الخاصة (القطاعية)
28	المطلب الثاني: فروع المحاسبة الخاصة
31	المبحث الثاني: النظام المحاسبي للبنوك التجارية
31	المطلب الأول: مفهوم النظام المحاسبي البنكي
31	الفرع الأول: تعريف النظام
31	الفرع الثاني: تعريف النظام المحاسبي البنكي
31	الفرع الثالث: خصائص وأهداف النظام المحاسبي البنكي
32	المطلب الثاني: مكونات النظام المحاسبي البنكي
32	الفرع الأول: عناصر النظام المحاسبي البنكي
34	الفرع الثاني: الدفاتر و الكشوفات الأساسية المستعملة في النظام المحاسبي البنكي
38	المطلب الثالث: مبادئ المحاسبة البنكية ومراحل التسجيل المحاسبي للبنك
38	الفرع الأول: مبادئ المحاسبة البنكية
39	الفرع الثاني: مراحل التسجيل المحاسبي للبنك
41	المبحث الثالث: التسجيلات المحاسبية لمختلف أقسام البنك
41	المطلب الأول: التسجيلات المحاسبية عند تأسيس البنك
42	المطلب الثاني: التسجيلات المحاسبية داخل أقسام البنك
42	الفرع الأول: قسم الحسابات الجارية
48	الفرع الثاني: قسم الودائع
53	الفرع الثالث: قسم المقاصة
55	الفرع الرابع: قسم القروض والسلف
61	الفرع الخامس: قسم الأوراق المالية
69	الفرع السادس: قسم الإعتمادات المستندية
72	الفرع السابع: قسم خطابات الضمان
75	خلاصة الفصل الثاني
110-76	الفصل الثالث (فصل تطبيقي): دراسة حالة لبنك القرض الشعبي الجزائري CPA وكالة الوادي
77	تمهيد
78	المبحث الأول: تقديم لبنك القرض الشعبي الجزائري CPA وكالة الوادي

78	المطلب الأول: لمحة عامة حول بنك القرض الشعبي الجزائري CPA
78	الفرع الأول: نشأة وتعريف بنك القرض الشعبي CPA
78	الفرع الثاني: وظائفه
81	المطلب الثاني: بطاقة فنية حول القرض الشعبي الجزائري CPA وكالة الوادي
81	الفرع الأول: التعريف بالوكالة
81	الفرع الثاني: نشاطات الوكالة
81	الفرع الثالث: الهيكل التنظيمي للقرض الشعبي الجزائري CPA وكالة الوادي
84	المبحث الثاني: المستندات المحاسبية و القوائم المالية البنكية وفق التشريع الجزائري والتي يعتمدها
84	المطلب الأول: مدونة الحسابات البنكية
86	المطلب الثاني: ميزانية البنك
86	الفرع الأول: الأصول
89	الفرع الثاني: الخصوم
91	المطلب الثالث: حسابات خارج الميزانية
92	المطلب الرابع: جدول حسابات النتائج
95	المطلب الخامس: جدول تدفقات الخزينة
97	المطلب السادس: جدول تغير الأموال الخاصة وملحق الكشف المالية
98	المبحث الثالث: العمليات المحاسبية التي يقوم بها القرض الشعبي الجزائري CPA وكالة الوادي
98	المطلب الأول: تقديم النظام المحاسبي لبنك القرض الشعبي الجزائري CPA وكالة الوادي
98	الفرع الأول: مسك الدفاتر المحاسبية (آليا) في بنك القرض الشعبي الجزائري CPA وكالة الوادي
99	الفرع الثاني: هيكل الحساب Compte من خلال برنامج الإعلام الآلي
100	الفرع الثالث: مراحل التسجيل المحاسبي لبعض العمليات التي تقوم بها الوكالة
101	المطلب الثاني: المعالجة المحاسبية للعمليات التي تمارس في بعض اقسام البنك
101	الفرع الأول: أمثلة عن المعالجة المحاسبية التي تحدث في قسم الحسابات الجارية
106	الفرع الثاني: أمثلة عن المعالجة المحاسبية التي تحدث في قسم الودائع
110	خلاصة الفصل الثالث (الفصل التطبيقي)
112	الخاتمة
	قائمة المصادر والمراجع
	الملاحق

فهرس الجداول

الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
21	ميزانية البنك التجاري	01
30	الفرق بين المحاسبة المالية والحكومية	02
35	الشكل العام لليومية	03
35	شكل الحساب	04
36	نموذج لميزان المراجعة	05
36	كشف حركة صندوق المقبوضات	06
36	كشف حركة الخزينة	07
37	كشف حركة الصندوق المدفوعات	08
37	حساب الأرباح و الخسائر للبنك	09
86	الفرق بين مدونة الحسابات القياسية والبنكية	10
100	اليومية	11
100	مركزية الحساب Centralisation	12
100	الميزان	13

فهرس الأشكال البيانية

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
09	أنواع البنوك	01
13	وظائف البنك التجاري	02
15	أهداف البنوك التجارية	03
17	أقسام البنك التجاري	04
34	مكونات النظام المحاسبي البنكي	05
79	مخطط النظام المصرفي الجزائري	06
80	مجموعات ووكالات بنك القرض الشعبي الجزائري CPA	07
83	الميكمل التنظيمي لبنك القرض الشعبي الجزائري CPA وكالة الوادي	08
99	ميكمل الحساب الخاص بالزبون	09

قائمة الملاحق

رقم الملحق	عنوان الملحق
01	مدونة الحسابات البنكية
02	شكل ميزانية البنك القرض الشعبي الجزائري CPA (جانب الأصول)
03	شكل ميزانية القرض الشعبي الجزائري CPA (جانب الخصوم)
04	شكل الحسابات خارج الميزانية للقرض الشعبي الجزائري CPA
05	شكل جدول حسابات النتائج للقرض الشعبي الجزائري CPA
06	جدول تدفقات الخزينة
07	جدول تغير الأموال الخاصة

المقدمة

تمهيد:

تحتل الحياة الاقتصادية مكانة بارزة في حياتنا المعاصرة، ولا سيما ما تمر به البنوك والمصارف من تطورات هائلة في شتى الخدمات، ومن هنا يبرز النظام المصرفي الذي نشأ من مجموعة بنوك تجارية والتي تمثل العمود الفقري للجهاز المصرفي في الدولة، وذلك بمساهمتها في تنشيط وتنمية حركة الاقتصاد الوطني، فالجهاز البنكي يعتبر المرآة العاكسة لأي تنمية اقتصادية، بحيث أصبح نجاح النظام الاقتصادي في الوقت الحاضر مرهونا بمدى فعاليته ونجاعته، وذلك من خلال قدرته على تمويل التنمية الاقتصادية الشاملة وقدرته على تجميع فوائد دخول مختلف القطاعات والتنويع الآلي للخدمات المصرفية المتعددة التي أصبحت البنوك الحديثة تتنافس لتوفيرها لعملائها وكذلك لاستعمالها لتقنيات أكثر فعالية لعرض النقود والتحكم في عناصر الاقتصاد الكلي، فنجد النظام المصرفي المسيطر على جل الفروع الاقتصادية حيث الدولة تتخذه كأداة تخطيط مالي لتحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية.

وتزداد أهمية هذه البنوك مع التطورات والتحولات المتسارعة التي يشهدها العالم في مختلف المجالات ولعل أهم هذه التطورات التي تخص الأنظمة والتشريعات القانونية ومن ضمنها التنظيم المحاسبي، فلا يخفى على أحد أن المحاسبة هي أداة تسيير ورقابة فعالة لجميع المؤسسات، لهذا لا بد من وجود أساس سليم لتقديم بيانات إجمالية لها أهمية في مجال التحليل والمقارنات اللازمة لأغراض الرقابة، وأيضا لتحويلها إلى معلومات تكون مفيدة لعملية اتخاذ القرارات بواسطة إدارة هذه المؤسسات بما فيها البنوك التجارية، فالرقابة المحاسبية واحدة من عدة طرق لإحكام الرقابة في البنوك، وضمان التحكم في كل المخاطر البنكية، بشكل يسمح بالتنبؤ والكشف عن الأخطاء والانحرافات المحتملة، وحيث يفرض هذا التحكم إلى إعادة النظر في التنظيم الداخلي وكذا نظام المعلومات المحاسبي المستخدم في البنوك، بغرض التقييم الحقيقي للنظام الذي من شأنه أن يرفع من مصداقية المعلومات ويضمن توجيه سليم القرارات، وعلى إثر ذلك، ومع تطبيق فعلي للرقابة يستعيد الاقتصاد ثقته في البنوك، من خلال تحكم أكثر في المخاطر، خاصة في ظل قيود خارجية جديدة كالسوق والمنافسة.

من هنا فقد عكف مفكري ومنظري المحاسبة على إيجاد معادلة أو صيغة مثالية، من أجل وضع العمليات والتدفقات التي تحدث داخل البنوك التجارية في قالب يتماشى مع طبيعة ووظائف هذا النوع من المؤسسات الخاصة، وكذا وضع أسس سليمة كما قلنا لتقديم بيانات إجمالية لها أهمية في مجال التحليل والمقارنة، وهذا لتبنى هذا النوع من المؤسسات - البنوك التجارية - خدمات مختصة بها ليس كغيرها من المؤسسات الاقتصادية العادية الأخرى.

من هذا المنطلق، نطرح الإشكال الرئيسي لدراستنا والمتمثل في:

ما هي التسجيلات أو المعالجات المحاسبية التي تمارس من طرف البنوك التجارية ؟

الأسئلة الفرعية:

هذا السؤال الرئيسي يدفعنا إلى طرح أسئلة أخرى فرعية تنطوي تحت هذا التساؤل و التي نطرحها على هذا النحو:

- 1- ما هو مفهوم البنك وما الذي يميز البنوك التجارية عن المؤسسات الاقتصادية العادية؟
- 2- هل التسجيل المحاسبي داخل البنك التجاري يعتمد نفس المبادئ المحاسبية في المنشآت والكيانات الاقتصادية الأخرى؟
- 3- هل تعتمد البنوك التجارية نفس مدونة حسابات المؤسسات الاقتصادية الأخرى؟
- 4- على ما يعتمد النظام المحاسبي داخل البنوك التجارية؟
- 5- هل المعالجة المحاسبية التي تتم في البنوك التجارية هي مثلها التي في المؤسسات الاقتصادية العادية؟

فرضيات الدراسة:

من خلال التساؤلات الفرعية المطروحة تم وضع الفرضيات التالية:

- 1- الذي يميز البنوك التجارية عن غيرها من المؤسسات الاقتصادية، أنها كيانات تتاجر بالنقود أما المؤسسات العادية فهي تنتج وتتاجر بالسلع والخدمات؛
- 2- التسجيل المحاسبي في البنوك التجارية له نفس المبادئ التي تعتمد عليها باقي المؤسسات الاقتصادية العادية؛
- 3- البنوك التجارية تعتمد مدونة الحسابات القياسية مثلها مثل المؤسسات الاقتصادية؛
- 4- يحتوي النظام المحاسبي البنكي على مجموع من الدفاتر من أجل تنظيم عملية التسجيل المحاسبي داخل البنك؛
- 5- المعالجة المحاسبية التي تتم في البنوك التجارية ليست تلك التي تمارس في المؤسسات الأخرى فهي بذلك تنتهج محاسبة خاصة بها.

أسباب اختيار الموضوع:

ترجع أسباب اختيارنا لهذا الموضوع للعوامل التالية:

- الرغبة والميول الشخصية التي راودتنا للتعلم في اختصاصنا واكتشاف نوع جديد من المحاسبة (الخاصة) و التي تعتبر مجال دراسة حديث بالنسبة الينا؛
- الأهمية الكبرى التي تحضى بها البنوك في القطاع الاقتصادي الوطني والعالمي؛
- قابلية الموضوع للدراسة والبحث.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية هذه الدراسة في معرفة وإبراز التسجيلات والمعالجة المحاسبية التي تحدث على مستوى البنك التجاري، كما لا يخفى أهمية المحاسبة البنكية في إحكام نظام الرقابة والتسيير على مستوى البنك وإعطاء صورة شاملة للمستخدمين الداخليين والخارجيين حول حالة البنك المالية.

أهداف الدراسة:

- اكتساب معلومات جديدة فيما يخص المحاسبة داخل البنوك التجارية؛
- إبراز أهمية هذا النوع من المحاسبة ومدى تطبيقه داخل البنك؛
- محاولة توضيح كل ما يتعلق بالمعالجة المحاسبية التي تحدث على مستوى البنوك.

الدراسات السابقة:

أثناء عملية البحث صادفنا مجموعة من الدراسات والتي كانت كقاعدة أساسية لدراستنا نذكر من أهمها:

أولا: باللغة العربية

1- دراسة عبد المالك عايشي 2012-2013:

الدراسة عبارة عن مذكرة تخرج ماستر بجامعة قاصدي مرباح بورقلة بعنوان دراسة "تحليلية لتطبيق النظام المحاسبي المالي في البنوك" دراسة ميدانية لعينة من البنوك التجارية الجزائرية لمنطقتي ورقلة وغرداية. تمحور موضوع الدراسة حول دراسة تحليلية لتطبيق النظام المحاسبي المالي في البنوك بحيث قام الباحث بالإجابة على الإشكالية المتمثلة في "ما مدى تطبيق النظام المحاسبي المالي في البنوك، وهل يمكن تطبيق المعايير المحاسبية الدولية في البنوك"، بحيث استخدم الباحث المنهج الوصفي من خلال وصف النظام المحاسبي المالي والنظام المحاسبي المالي البنكي والمخطط المحاسبي البنكي والمنهج التحليلي من خلال دراسة حالة مجموعة من البنوك التجارية في منطقتي ورقلة وغرداية.

ولقد توصل الباحث من خلال تحليله لهذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج نذكر أهمها:

- يسمح النظام المحاسبي المالي بتوفير معلومات محاسبية منسجمة؛
- من إيجابيات الممارسة المحاسبية تطبيق الجوائر للمعايير المحاسبية الدولية؛
- يؤدي تطبيق المعايير المحاسبية الدولية إلى تسهيل العمل المحاسبي البنكي؛

2- دراسة بن فرج زوينة 2013-2014:

الدراسة عبارة عن أطروحة دكتوراه بجامعة فرحات عباس سطيف بعنوان "المخطط المحاسبي البنكي بين المرجعية النظرية وتحديات التطبيق"

قامت الباحثة بالإجابة على إشكالية هامة ورئيسية متمثلة في "ما هي تحديات تطبيق المخطط المحاسبي البنكي وسبل مواجهتها بالاستناد إلى المرجعية النظرية وبمراعاة التحولات المحلية والدولية؟" كما هدفت الدراسة إلى معرفة الأسس النظرية للمخطط المحاسبي البنكي الجزائري ومعرفة الاتجاهات العالمية للإفصاح المحاسبي للبنوك التجارية ، وكذا تقييم المتطلبات المختلفة للمعيار المحاسبي الدولي الخاص بالبنوك والمؤسسات المالية من وجهة نظر البنوك التجارية الجزائرية ومعرفة مدى كفاية الإفصاح المحاسبي في البنوك التجارية الجزائرية ومدى تماشيها مع معايير الإفصاح الدولية الصادرة عن لجنة معايير المحاسبة الدولية ولجنة بازل للرقابة على الأعمال المصرفية.

وأخيرا توصلت الدراسة إلى نتيجة مفادها أن تطبيق الاتجاهات العالمية للإفصاح بالبنوك التجارية الجزائرية ذو مزايا كثيرة، إلا أن تطبيقها يواجه العديد من الصعوبات والتحديات.

3- دراسة حوري عبد الرزاق 2014-2015:

وهي مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي ميدان العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير شعبة علوم التسيير تخصص تدقيق محاسبي جامعة الشهيد حمه لخضر ولاية الوادي بعنوان " القوائم المالية البنكية في ظل النظام المحاسبي المالي " دراسة حالة بنك المؤسسة العربية المصرفية ABC سنة 2013 وكالة حاسبي مسعود.

وقد كانت إشكالية الدراسة كالتالي: كيف يتم إعداد قوائم مالية للبنوك وفق النظام المحاسبي المالي؟ تهدف هذه الدراسة إلى عرض القوائم المالية للبنوك التجارية وفق النظام المحاسبي المالي، ونظرا للطبيعة الخاصة التي تتميز بها البنوك استوجب تطبيق نظام محاسبي مالي الذي أعطى إرشادات عامة تؤدي إلى توجيه وترشيد الممارسة العلمية في المحاسبة البنكية بتسجيل وإعطاء البيانات المالية عند إعداد القوائم الدالية، فالنظام المحاسبي المالي يحاول معالجة الأمور المحاسبية على الصعيد المحلي والدولي لأنه مستوحى من المحاسبة و المعايير المحاسبية الدولية، حتى تكون القوائم المالية قادرة على تلبية حاجيات المستخدمين محليا ودوليا، فتجسد ذلك في النظام 04-09 المؤرخ في 23 جويلية 2009 المتضمن مخطط الحسابات البنكية والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، والنظام 05-09 المؤرخ في 18 أكتوبر 2009 المتضمن إعداد الكشوف المالية للبنوك و المؤسسات المالية ونشرها.

وقد توصل الباحث على أن النظام المحاسبي المالي يسمح بتوفير معلومات دقيقة من أجل التسجيل المحاسبي للمعاملات وتقييمها و إعداد القوائم المالية لأنه يعد نظام لتنظيم المعلومة المالية يسمح بتخزين معطيات قاعدية عديدة، وتصنيفها، وتقييمها، وتسجيلها، وعرض قوائم تعكس صورة صادقة عن الوضعية المالية وممتلكات الكيان، ونجاعته، ووضعية خزينته في نهاية السنة المالية.

ثانيا: باللغة الأجنبية

Study of Shamim Hossain And Abdul Alim Baser: 2011

Compliance Of IAS-30: A Case Study On The Specialized Banks Of Bangladesh

الدراسة عبارة عن مقال بعنوان مدى الخضوع لـ IAS 30 دراسة حالة بنوك بنغلادش المتخصصة بحيث حاول الباحثان من خلال هذا المقال التدقيق في المعايير المحاسبية الدولية الخاصة بالبنوك ومعرفة مدى تطبيق البنوك في بنغلادش للمعايير المحاسبية الدولية وكذلك درجة الانحراف عن تطبيق المعيار، ولمعرفة مدى تطبيق هذه البنوك للمعايير المحاسبية قام الباحثان بإجراء دراسة في التقارير المالية لعينة من البنوك في بنغلادش وخلصا إلى أن طبيعة العمليات في القطاع البنكي مختلفة عنها في المؤسسات الأخرى وأن المعيار المحاسبي الدولي رقم 30 يناسب تلك العمليات بالرغم من إبطال هذا المعيار واستبداله بمعيار الإبلاغ المالي رقم 07، من هنا فإن تطبيق المعيار المحاسبي 30 في بنغلادش لا يزال مهما.

بعد إطلاعنا على مختلف هذه الدراسات، فقد توافقت دراستنا معها فيما يخص المفاهيم العامة حول البنوك وكذا وجود أوجه الشبه من حيث دراسة النظام المحاسبي داخل البنك.

ولكن ما يميز دراستنا هذه على أغلب الدراسات التي صادفناها، هو التطرق إلى العنصر المحوري في المحاسبة وهو المعالجة المحاسبية داخل البنك أو بالأحرى داخل أقسام البنك، والتي لم نصادف إلا النادر من الدراسات والتي تطرقت إلى بعض القيود ولم تسهب في المعالجة المحاسبية على مستوى البنوك التجارية.

حدود الدراسة:

الإطار المكاني: تمحورت هذه الدراسة على العمليات المحاسبية التي تحدث على المستوى البنوك، وقد تم اختيار بنك القرض الشعبي الجزائري CPA وكالة الوادي لهذه الدراسة.

الإطار الزمني: تمت الدراسة على مستوى بنك القرض الشعبي الجزائري CPA خلال السنة المالية 2019 و المتزامنة مع الموسم الجامعي 2019/2018.

منهج البحث والأدوات المستخدمة:

لقد اعتمدنا في دراستنا على المنهج الوصفي التحليلي، من خلال التطرق إلى الوظيفة المحاسبية في البنك، وكذلك المنهج الوصفي وذلك من خلال تتبع مراحل تطور المحاسبة واعتماد أسلوب المقابلة لعدة مسؤولين في مؤسسة القرض الوطني الشعبي CPA، خاصة مصلحة المحاسبة ومختلف المسؤولين من المدير العام إلى رؤساء المصالح، إضافة إلى انتهجنا المنهج الاستدلالي الاستنباطي استنادا إلى الوثائق والمستندات المحاسبية التي تعتبر كإثباتات محاسبية.

من خلال الإطار المنهجي للخطة المتبعة فضلنا تقسيم دراستنا إلى ثلاثة فصول، الفصل الأول يعد بمثابة خط البداية بالنسبة لهذه الدراسة وهو مدخل حول البنوك، إذ تطرقنا من خلاله إلى إعطاء صورة شاملة حول البنوك من حيث النشأة والتعريف بها وأنواعها ووظائفها... الخ، أما الفصل الثاني ويتمثل في محاسبة البنوك التجارية حيث ركزنا على الجانب المحاسبي وخاصة التسجيلات المحاسبية لمختلف الأقسام، ثم تطرقنا في الفصل الثالث إلى الجانب التطبيقي، وفي الأخير توصلنا إلى خاتمة تضمنت مجموعة من النتائج والتوصيات.

صعوبات الدراسة:

بالنسبة لصعوبات الدراسة، فقد تمثلت في ضيق مدة إعداد هذا البحث، وهذا راجع إلى كبر واتساع العمليات المحاسبية التي تحصل داخل البنك، وهذا ما أدى بنا إلى عدم التطرق إلى جل العمليات المحاسبية البنكية، خاصة في الجانب التطبيقي وركزنا على العمليات الأكثر شيوعا.

- التحفظ من جانب العاملين داخل البنك محل الدراسة وانشغالهم المستمر بتوفير الخدمات للزبائن.

- صعوبة الوصول للتقارير المالية لقصور عملية الإفصاح وغياب هذه الخدمة على موقع البنك الأم

الإلكتروني.

الفصل الأول:

الخلفية النظرية للبنوك التجارية

تمهيد:

لقد أصبحت البنوك ضرورة من ضرورات العصر الحديث لا تستطيع أن تستغني عن خدماتها أمة من الأمم أو قطاع من القطاعات الاقتصادية والاجتماعية وغيرها، وبغير العمليات البنكية لا يمكن أن تستمر المؤسسات التجارية والصناعية والزراعية في نشاطها الإنتاجي والتجاري، ومن المعروف أن نشأة البنوك ارتبطت بما تشهده الإقتصاديات من تحول عبر مراحل تطورها اقتصاديا واجتماعيا، وهذا التكامل والتلاحم العضوي يجسده ليس فقط نشأة البنوك وإنما اكتسابهما لوظائفها المختلفة وتباين أدوارها من مرحلة تنمية لأخرى، هذا فضلا عن السياسات والأفكار التي تهيئ المجال لكي يأخذ هذا التطور مجراه، من هنا فإن تباين البنوك في أداء وظائفها يختلف بين الدول استجابة للتباين في الظروف والتحويلات الاقتصادية التي تمر بها الدول، وعليه سنتطرق في هذا الفصل إلى نظرة شاملة حول البنوك، حيث قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث كما يلي:

- المبحث الأول: ماهية البنوك؛
- المبحث الثاني: وظائف وأهداف البنوك التجارية؛
- المبحث الثالث: أقسام وأسس البنوك التجارية.

المبحث الأول: ماهية البنوك

المطلب الأول: النشأة والتطور التاريخي

إن البدايات الأولى للعمليات المصرفية ترتقي إلى عهد بابل العراق القديم، بلاد ما بين النهرين في الألف الرابع قبل الميلاد.

أما الإغريق فقد عرفوا قبل الميلاد بأربعة قرون بدايات العمليات التي تراوحتها البنوك المعاصرة كتبادل العملات وحفظ الودائع ومنح القروض، أما فكرة الاتجار بالنقود فقد بدأت في العصور الوسطى لفكرة الصراف (الصيرفي) الذي يكتسب دخله من مبادلة العملات سواء كانت عملات أجنبية أو محلية.

أما البنوك بشكلها الحالي فقد ظهرت في الفترة الأخيرة في القرون الوسطى - القرن الثالث عشر والرابع عشر - بعد ازدهار المدن الإيطالية خاصة جنوة وفلورنسا، على اثر الحروب الصليبية . فقد كانت تلك الحروب تستلزم نفقات طائلة لغرض تجهيز الجيوش، كما أن العائدين منها من المحاربين قد جلبوا معهم خيرات كثيرة سواء عن طريق النهب أو الشراء.

وترتب على كل هذا النشاط تكدسا في الثروات ونمو متزايد للفعاليات المصرفية، وكان التاجر والصانع والصيرفي من أكثر المستفيدين من هذا التحول الكبير وقد قضت ضرورة التعامل شيوع فكرة قبول الودائع للمحافظة عليها من الضياع مقابل شهادات اسمية ثم بدأ تحويل الودائع من اسم لاسم (أي نقل الحق في قيمتها) بحضور الطرفين، وفيما بعد بمجرد التظهير، وأخيرا ظهرت شهادات الإيداع لحامله (أي بدون تعيين اسم المستفيد) التي انبثق منها الشيك وكذلك البنكنوت (أي النقود الورقية بشكلها الحديث).

وحيث لم يكتفي الصيارفة بمجرد قبول الودائع فقد عملوا على استثمار أموالهم الخاصة بإقراضها للغير نظير الفوائد التي يحصلون عليها منهم وفي مرحلة لاحقة عملوا على استثمار الودائع التي لديهم - أي مال الغير المودع عندهم - بإقراضها الأفراد نظير فائدة (بعد أن لاحظوا أن جانبا كبيرا من هذه الودائع يظل راكدا بدون أن يسحب علاوة على تيار الودائع الجديدة)، وقد حققوا من وراء ذلك أرباحا طائلة¹، وباختصار قبول الودائع، الإقراض من المال المملوك، الإقراض من مال الغير (من الودائع).

ولم تقف ممارسة الصيارفة عند هذا الحد فقد اخذوا يسمحون لعملائهم بسحب مبالغ تتجاوز أرصدة ودائعهم (وهذا هو السحب على المكشوف) مما سبب في النهاية إفلاس عدد من بيوت الصيرفة نتيجة تعذر وفاء الديون، الأمر الذي دفع المفكرين في أواخر القرن السادس عشر إلى المطالبة بإنشاء بيوت صيرفية حكومية تقوم بحفظ الودائع والسهر على سلامتها.

وهكذا تطورت الممارسات المالية من صراف إلى بيت صيرفية إلى بنك.

¹ - شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2011، ص25

ولعل أول مصرف قام كان في البندقية سنة (1157م) ثم ظهر بنك " برشلونة " (1401م) وكان يقبل الودائع ويخصم الكمبيالات، أما أقدم بنك حكومي فقد تأسس في البندقية "فينيسيا" عام (1587م) " bank a dellapiassa dirialta " وجاء بعده بنك أمستردام عام (1609م) الذي أنشأته بلدية أمستردام لكي ترعى حسن تسييره وتضمن ودائعهم.

وعلى إثر الاكتشافات الجغرافية الكبرى بدأ مركز الثقل في التجارة ينتقل ابتداء من القرن السادس عشر من البحر الأبيض المتوسط إلى المحيط الأطلسي ، وخاصة بعد أن أصبح البحر الأبيض غير آمن بالنسبة لأوروبا (اندحار الصليبيين نهائيا بعد سقوط القسطنطينية وتنامي القوة العسكرية الإمبراطورية العثمانية وتزايد ما تسميه أوروبا " القرصنة البحرية "....الخ)، وقد شهد الساحل الأوربي المطل المحيط الأطلسي ارتفاع شأن اسبانيا والبرتغال (السباقين في الاكتشاف والفتوحات) ثم هولندا ثم انكلترا وفرنسا، وقد ازدهرت الأعمال الصيرفية في هذه الدول نتيجة تدفق الخيرات والمعادن النفيسة عليها ، في القرنين السادس عشر والسابع عشر. ومنذ بداية القرن الثامن عشر زاد عدد البنوك في أوروبا وكان أكثرها صغيرا وعائليا (لضمان حماية المودع ، باعتبار أن ثروة العائلة تسند وديعة المودع وتشكل ضمانا إضافيا)¹.

وقد زادت وظائف البنوك. فبالإضافة إلى الخصم قد توسعت عمليات الإقراض والتسهيلات الائتمانية وخلق النقود، وبمجيء الثورة الصناعية والدخول في عصر الإنتاج الكبير القائم على تقسيم العمل والذي يحتاج تسييره لأموال كبيرة، أخذت البنوك تتوسع هي الأخرى في القرن التاسع عشر وتأخذ شكل شركات المساهمة.

واعتبارا من النصف الثاني من ذلك القرن ازداد عدد البنوك المتخصصة في الإقراض متوسط وطويل الأجل وهو ضروري لتكوين رأس المال الثابت (الأبنية والمكائن) الذي لا يؤتي ثماره إلا بعد فترة طويلة نسبيا، زمن تلك الثمار يفترض تسديد الدين .

وفي أواخر القرن التاسع عشر ومع بلوغ الرأسمالية مرحلتها الاحتكارية (ومن مظاهرها تكتل المنتجين بشكل كارتل واندماج المشروعات بشكل ترست واستحواذ القوي منها على الضعيف...) بدأت حركة تركيز البنوك بواسطة الاندماج أو بطريق الشركة القابضة (أي شراء معظم أسهم البنوك الأخرى). وقد توسع نطاق حركة التركيز بعد الحرب العالمية الأولى في معظم البلدان الرأسمالية. وقد صاحب ذلك ازدياد تدخل الدولة في تنظيم أعمال البنوك ، فقصرت حق إصدار الأوراق النقدية - البنكنوت - على بنوك معينة عرفت بالبنوك المركزية، في حين ظلت البنوك التجارية متخصصة في تمويل العمليات التجارية وخاصة خلق نقود الودائع.

¹ شاكر القزويني مرجع سابق، ص-ص: 26-27

والبنوك المركزية تأخر ظهورها نسبيا السويد (1668)، إنجلترا (1694)، فرنسا (1800). وقد تضمن نشاطها في البداية إصدار النقود إلى جانب البنوك الأخرى وتولي الأعمال المصرفية الحكومية جنباً إلى جنب مع الأعمال المصرفية العادية. وفي القرن التاسع عشر انفردت وحدها بإصدار النقود (1832 في إنجلترا، 1848 في فرنسا)، وبدأت تباشر وظيفتها في الرقابة على الائتمان من حيث كميته ونوعه وسعره، وفي استخدام سعر الخصم كأداة لتحديد حجم الائتمان. وفي القرن العشرين استقرت وظيفتها كبنك البنوك - أي المقرض الأخير لها - هكذا نشأت البنوك بفعل الحاجة لتسهيل المعاملات على أساس الآجل والثقة وهكذا واكبت نشوء الرأسمالية وساهمت كثيراً في تطورها من رأسمالية تجارية إلى رأسمالية احتكارية، واستمرت أيضاً في عهد الاشتراكية ولكن في هذه المرة بقصد خدمة وفائدة المجتمع بأسره.

وقد رأينا في هذا السرد المختصر لتاريخ البنوك كيف أنها ورثت فعاليات التاجر الذي يقبل الودائع والصائغ الذي يقبل الودائع المعدنية والصيرفي الذي يتبادل العملات والمرابي الذي يقرض الغير بالربا، ثم أضافت لكل تلك الفعاليات خدمات أخرى متعددة سنها فيما بعد .

المطلب الثاني: مفهوم البنوك التجارية

الفرع الأول: تعريف البنوك التجارية

إن تسمية بنك مستمدة في الأصل من الكلمة الإيطالية "BANCO" وتعني المنضدة الخشبية التي كان يجلس عليها الصرافون في مدن شمال إيطاليا في أواخر القرون الوسطى لشراء وبيع العملات واستبدالها¹ من هنا يتضح لنا مجموعة من التعاريف لمجموع من المفكرين وأصحاب الاختصاص نسردها فيما يلي:

1- يمكن تعريف البنك التجاري بأنه "المنشأة أو المؤسسة المالية التي تقبل الودائع من الأفراد والهيئات (الأشخاص المعنوية) تحت الطلب أو لأجل، ثم تستخدم هذه الودائع في فتح الحسابات وتقديم القروض (الائتمانية) بقصد الربح²؛

2- البنوك التجارية هي المكان الذي يلتقي فيه العرض والطلب على النقود³؛

3- البنوك هي كل مؤسسة مهنتها العادية هي استقبال الودائع بشكل عام أو من جهة أخرى الأموال التي تستعمل لحساب خاص في عمليات الخصم و القرض أو عمليات مالية أخرى⁴؛

4- يعرف البنك التجاري أيضاً بأنه "المؤسسة التي تستعمل النقود كمادة أولية، حيث تعمل على تحويل هذه النقود على منتجات وتضعها تحت تصرف زبائنهم، فهي بذلك مؤسسة مسيرة بقواعد تجارية والتي تشتري وتحوّل وتبيع، كما أنها تملك كأى مؤسسة أموالاً خاصة أين يشكل جزء منها المخزون الأدنى، غير أن ما يميزها عن بقية المؤسسات هو أنها تشتري دائماً مادتها الأولية بالاقتراض، وتبيع منتجاتها دائماً بالإقراض⁵؛

¹ هيل عجمي الجنابي، إدارة البنوك التجارية والأعمال المصرفية، دار المسار للنشر والتوزيع، الأردن، 2005، ص15.

² سليمان بوذياب، "اقتصاديات النقود و البنوك"، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 1996، ص113.

³ Mahmood Ibrahim Sam, Adnan taieh el- Same, financial and banking studies in English, dar Almassira, Jordan, 2003, p12

⁴ pierre Vernimmen, Gestion et politique de la banque, Dalloz, Paris, 1981, p 9.

⁵ Bouyacoub F., le risque de crédit et sa gestion, MediaBank, n° 24, juin/juillet, Alger, 1996, p 14.

5- أما المشرع الجزائري فقد قدم تعريفا للبنوك التجارية من خلال قانون النقد و القرض رقم 10/90 المؤرخ في 14 / 04 / 1990 في المادة 114 كما يلي¹:

" تعتبر البنوك التجارية أشخاص معنوية مهمتها الرئيسية إجراء العمليات المبينة في المواد 110 إلى 113 من قانون النقد والقرض وهذه العمليات هي:

- تلقي الودائع من الجمهور - منح القروض و التسهيلات - توفير وسائل الدفع اللازمة ووضعها تحت تصرف الزبائن.

نستنتج من التعاريف السابقة أن البنوك التجارية هي كل كيان اقتصادي مالي يتاجر بالنقد، له غرض أساسي وهو لعب دور الوسيط بين رؤوس الأموال التي تبحث عن مجالات الاستثمار، وكذا مجالات استثمار تبحث عن مصادر تمويل رؤوس أموال.

الفرع الثاني: خصائص البنوك التجارية

يتميز البنك التجاري بعدة خصائص ندرجها فيما يلي:

- تتأثر البنوك التجارية برقابة البنك المركزي ولا تؤثر عليه : يمارس البنك المركزي رقابته على المصارف من خلال جهاز مكلف بذلك ، في حين أن البنوك التجارية مجتمعة لا يمكنها أن تمارس أية رقابة أو تأثير على البنك المركزي؛
- تعدد البنوك التجارية والبنك المركزي واحد: تعدد البنوك التجارية وتتنوع تبعاً لحاجات السوق الائتمانية في الوطن غير أن البنك المركزي يبقى واحداً؛
- إصدار النقود المصرفية: تختلف النقود المصرفية التي تصدرها البنوك التجارية عن النقود القانونية التي يصدرها البنك المركزي، فالأولى إبرائية وغير نهائية ، والثانية إبرائية نهائية بقوة التشريع؛
- تحقيق الربح: تعتبر البنوك التجارية مشاريع رأسمالية، هدفها الأساسي تحقيق أكبر قدر ممكن من الربح بأقل تكلفة ممكنة وهي غالباً ما تكون مملوكة من الأفراد أو الشركات².

¹ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 16، قانون 90-10 المادة 114، تاريخ 14 افريل 1990، المتعلق بالنقد والقرض، ص 533

² معزوي ليندة، هواسي هجيرة، "مراقبة التسيير في المؤسسة الاقتصادية" "حالة البنوك"، دار المحمدية العامة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2003، ص 63.

المطلب الثالث: أهمية وأنواع البنوك

الفرع الأول: أنواع البنوك

تتعدد أنواع و تصنيفات البنوك، فلكل له نظرة في تصنيف معين، ومن بين أهم التصنيفات نذكر¹:

أولاً: من حيث الوضع القانوني للبنك:

1- بنك عامة : هي البنوك التي تمتلكها الدولة وتمتلك كامل رأس مالها وتشرف على أعمالها وأنشطتها كالبنوك المركزية، والبنوك التي تعود ملكيتها للقطاع العام².

2- بنك خاصة : هي البنوك التي يملكها أشخاص سواء كانوا طبيعيين أو معنويين، ويتولوا إدارة شؤونها ويتحملوا كافة مسؤولياتها القانونية والمالية إزاء الدولة.

3- بنك مختلطة : هي البنوك التي تشترك في ملكيتها وإدارتها كلا من الدولة والأفراد أو الهيئات، ولكي تحافظ الدولة على سيطرتها على هذه البنوك، فإنها تعتمد إلى امتلاك نصف رأس المال بما يسمح لها بالإشراف عليها وتوجيهها بما ينسجم والسياسة المالية والاقتصادية للدولة.

ثانياً: من حيث طبيعة النشاط:

1- بنك تجارية: هي البنوك التي تمارس الأعمال المصرفية العادية، من قبولها للودائع وتقديم القروض وخصم الأوراق التجارية أو تحصيلها وفتح الإعتمادات المستندية، وقد تمارس هذه البنوك أعمالاً أخرى غير مصرفية مثل: المشاركة في المشاريع الاقتصادية، وبيع وشراء الأسهم والسندات.

2- بنك صناعية: هي البنوك التي تختص في التعامل مع القطاع الصناعي، وتساهم في عملية التنمية الصناعية، من خلال دعم المشاريع الصناعية وذلك مقابل تقديم القروض ومنحها للتسهيلات المصرفية (البنكية والمصرفية).

3- بنك زراعية: هي البنوك التي تتعامل مع المؤسسات الزراعية، حيث تختص بتقديم كافة التسهيلات والخدمات المصرفية لمساعدة هذه المؤسسات لأداء دورها في عملية التنمية الزراعية، سواء كانت هذه المؤسسات تابعة لأفراد أو جمعيات تعاونية.

4- بنك عقارية: هي البنوك التي تقدم كافة التسهيلات والخدمات المصرفية³، للأفراد أو المؤسسات أو الجمعيات التعاونية السكنية لمساعدتها في إنشاء العقارات.

¹ بلقاسم بن خليفة، محاضرة بعنوان مدخل للبنوك، مقياس المحاسبة القطاعية، قسم المحاسبة والمالية، جامعة الشهيد حمه لخضر ولاية الوادي الجزائر، السنة الجامعية 2018/2019.

² فائق شقير وآخرون، محاسبة البنوك، الطبعة الثالثة، دار المسيرة، عمان، الأردن، 2008، ص 23.

³ المرجع نفسه، ص 24

ثالثاً: من حيث مصادر تمويلها:

1- بنوك مركزية: يعتبر البنك المركزي مؤسسة نقدية عامة فهي البنوك التي تنشئها الدولة، فهو يحتل مركز الصدارة في الجهاز المصرفي، ويضمن بوسائل شتى سلامة أسس النظام المصرفي من خلال تولي عملية الإشراف والتوجيه والرقابة، كما يوكل إليها الإشراف على السياسة الائتمانية في الدولة بما يترتب على هذه السياسة من تأثيرات هامة في النظامين الاقتصادي والاجتماعي¹، كما أن لها حق إصدار العملة والاحتفاظ بالأصول السائلة الخاصة بالدولة كالذهب العملات الأجنبية، ويكون رأس مال البنوك المركزية ما تخصصه الدولة لها و كذلك من ودائع البنوك التجارية لديها.

2- بنوك الودائع (البنك التجاري): هي البنوك التي تتكون أموالها الخاصة من رأس المال المملوك للشركاء و كذلك من الودائع التي يقدمها الأفراد و المؤسسات لغرض الاستثمار أو الحسابات الجارية.

3- بنوك الأعمال أو الاستثمار: هي البنوك التي تعتمد بشكل رئيسي على أموالها الخاصة بالإضافة إلى الودائع لأجل في قيامها بالأعمال التي أنشأت من أجلها و من أهم هذه الأعمال تقديم القروض طويلة الأجل للمشروعات أو المساهمة فيها لأغراض الاستثمار.

رابعاً: من حيث مشروعية العمليات:

1- بنوك تقليدية (ربوية) (العادية): وهي البنوك التجارية العادية المنتشرة في معظم الدول الغربية أو العربية ويطلق عليها (بنوك ربوية)، أي لا تطبق أسس ومبادئ الشريعة الإسلامية².

2- بنوك إسلامية: تقوم البنوك الإسلامية بالعمل وفق ما تفرضه الأحكام و القواعد في الشريعة الإسلامية وقد تميزت هذه البنوك بعدم التعامل بالفائدة أخذاً من المقترضين أو إعطاء للمودعين، ولكن اتسمت علاقتها بعملائها بأنها علاقة شريك مع شريكه حيث لا يحدد عائداً مسبقاً على الأموال المودعة لديها أو تقدم أموال لعملائها في صورة أموال بالمراجحة أو المضاربة أو المشاركة³.

وتقوم البنوك الإسلامية بأداء الخدمات المصرفية المختلفة كتلك التي تقوم بها البنوك التقليدية مقابل عمولات تتقاضاها.

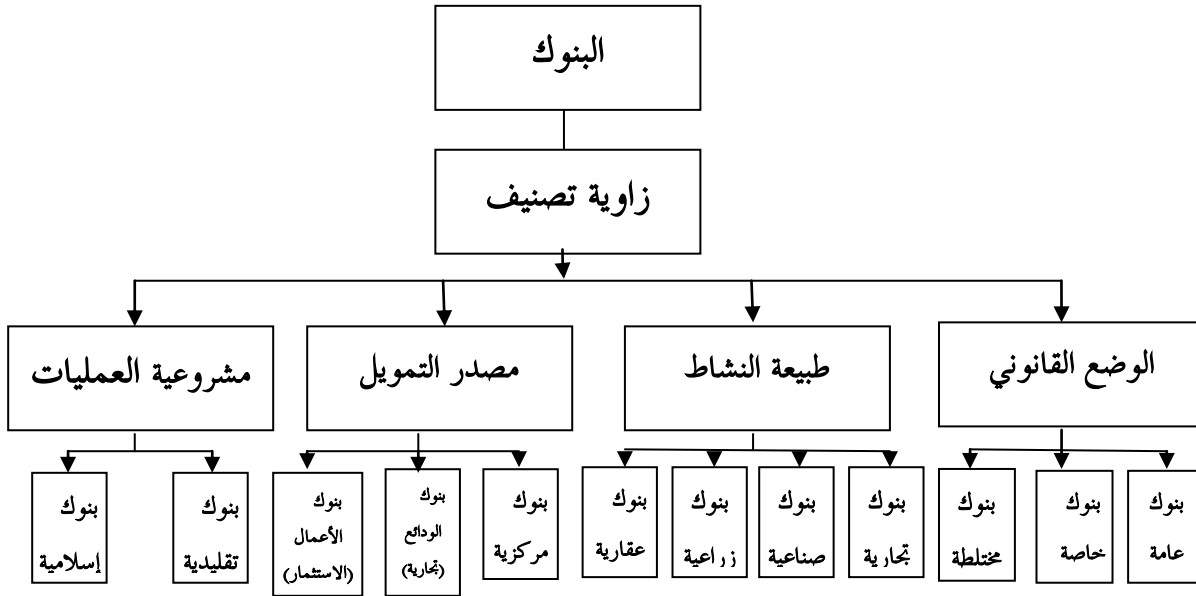
والشكل التالي يوضح أنواع البنوك:

¹ عقيل جاسم عبد الله، النقود والمصارف، الطبعة الثانية، دار مجدلاوي، عمان، الأردن، 1999، ص 223

² محمد السيد سرايا، المحاسبة في المنشآت المالية البنوك التجارية شركات التأمين، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2008، ص 18.

³ فوزي محيريق، محاضرة حول المصارف الإسلامية، مقياس الادوات المالية الإسلامية، قسم المحاسبة والمالية، جامعة الشهيد حمه لخضر ولاية الوادي، الجزائر، 2018/2019.

الشكل رقم(1): أنواع البنوك



المصدر: من إعداد الطلبة اعتماداً على المعلومات السابقة

الفرع الثاني: أهمية البنوك التجارية

تظهر أهمية البنوك في العصر الحديث بأدائها أرسدة ضخمة من الودائع الصغيرة على مستوى الموفورات المحققة من الحجم الكبير وذلك كما يلي:

- بدون هذه الوساطة يتعين على صاحب المال أن يجد المستثمر المطلوب والعكس بالشروط والمدة الملائمة للآثنين؛
- بدون المصارف تكون المخاطرة أكبر لاقتصار المشاركة على مشروع واحد؛
- نظراً لتنوع استثمارات المصارف فإنها توزع المخاطر مما يجعل في الإمكان الدخول في المشاريع ذات المخاطرة العالية؛
- يمكن للمصارف نظراً لآبر حجم الأرسدة أن تدخل في مشاريع طويلة الأآل؛
- إن وساطة البنوك تزيد من سيولة الاقتصاد بتقديم أصول قريبة من النقود تدر عائداً مما يقلل الطلب على النقود؛
- تقديم أصول مالية متنوعة المخاطر، وعائد مختلف، وشروط مختلفة للمستثمرين، فإنها تستوعب جميع الرغبات وتستجيب لها؛
- تشجيع الأسواق الأولية التي تستثمر و تصدر الأصول المالية التي يحجم عنها الأفراد خوفاً من المخاطرة¹؛

¹ محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2006، ص 19.

- تعد البنوك التجارية القناة الأساسية التي من خلالها تمرر الدولة سياساتها النقدية¹؛
- تطوير خدمة التجارة الخارجية، ويتمثل هذا النشاط في الإعتمادات المستندية والحوالات وأسعار العملات وغيرها؛
- قيامها بدور بارز في الأسواق المالية من خلال قيامها بدور الوسيط للعملاء في السوق المالي من شراء وبيع الأوراق المالية وتحصيل الأرباح الناتجة لصالح لعملاء مقابل عمولة معينة، وكذا شراء وبيع الأوراق المالية لحسابها الخاص في سوق الأوراق المالية².

¹ <https://accdiscussion.com/acc7019.html> اطلع عليه بتاريخ (2019/04/26)

² <https://ar.scribd.com/doc/82582119> اطلع عليه بتاريخ (2019/04/26)

المبحث الثاني: وظائف وأهداف البنوك التجارية

المطلب الأول: وظائف البنوك التجارية

تندرج معظم وظائف البنك تحت نوعين من الوظائف وهما كالتالي:

الفرع الأول: الوظائف التقليدية

تقوم البنوك التجارية بأربعة وظائف تقليدية رئيسية وهي: قبول الودائع، منح الائتمان و خصم الأوراق التجارية وأخيرا التعامل بالعملات الأجنبية.

أولا: قبول الودائع

فالوديعة لدى البنك هي بالأحرى نوع من الائتمان يمنحه المودع للبنك، ويعني قبول البنك لها التزامه أمام صاحبها بأن يدفع له أي مبلغ في شكل نقود قانونية، ويترتب على عملية الإيداع فتح. مما يسمى بالحساب المصرفي، وباعتبارها أبرز الوظائف فهي تحرص دائما على تنميتها. " فهذا الفتح يحقق لكل من صاحب الوديعة والبنك عدة فوائد، فالعميل يمكن أن يستخدم التسهيلات التي يقدمها البنك المتعلقة بتنظيم معاملاته المالية المستقبلية والاستفادة من خدمات مصرفية كالحصول على دفتر الشيكات أو دفتر خاص (دفتر ادخاري) كذلك يحصل على عائد (فائدة) على الأموال المودعة"¹.

وتعمل البنوك على تنمية الوعي المصرفي والادخاري من خلال التوسع في فتح المزيد من الوحدات المصرفية، تبسيط الإجراءات التعامل من حيث السحب والإيداع ورفع الكفاءة الأوعية الادخارية، وتنقسم الودائع على أنواع مختلفة كالودائع لأجل ، وودائع الإخطار، وودائع ادخارية، وودائع تحت الطلب.

ثانيا: منح الائتمان

تعتبر هذه الوظيفة من الأساسيات في وقتنا الحاضر وهي المحرك الأساسي للعمليات الاستثمارية لهذا علينا إعطاء تعريف الائتمان.

تعريف الائتمان: يعرف الائتمان على أنه علاقة بين طرفين، دائن ومدين وذلك من خلال مبادلة قيم آجلة بقيم عاجلة فهو بمثابة الثقة، يعني أن البنك يثق في مقدرة عميله فيعطيه رؤوس أموال أو يعطيه كفالة وضمانة قبل الغير².

أما من المنظور الاقتصادي تعني تسليف مال لاستثماره في الإنتاج والاستهلاك، وهي تقوم على أساس عنصريين هما الثقة والمدة، ويجب أن تتوفر أربع عناصر منها: علاقة مديونية، وجود دين، الأجل، المخاطر.

¹ محمود يونس وآخرون، أساسيات علم الاقتصاد، ط 1، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية، مصر، 1985، ص32

² مصطفى رشدي شبيحة، النقود والمصارف والائتمان، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، مصر، 1999، ص222

ثالثاً: خصم الأوراق التجارية

وهي تمثل أساساً الكمبيالة التي تعتبر أداة مهمة للائتمان التجاري وتؤدي إلى تنشيط وتيسير المعاملات وقد تكون هذه الأوراق قابلة للدفع بعد فترة من الزمن في حين أن المستفيد يحتاج إلى نقود حاضرة لمباشرة أعماله فيتقدم بها إلى أحد البنوك التجارية ويقوم بخصمها أي قيمتها بعد استئصال الخصم وهو يمثل الفوائد الباقية قبل استحقاقها بالإضافة إلى عمولة يحصلها البنك مقابل قيامه بهذه العملية¹.

فالأوراق التجارية هي صكوك تتضمن التزاماً بدفع مبلغ معين من النقود يستحق في وقت قصير وهي قابلة للتداول عن طريق التظهير ويمكن اعتبارها كأداة لتسوية الديون.

والقصد بخصم الأوراق التجارية بالمفهوم الواسع هو بيعها للبنك في مقابل تقاضي البنك فوائد إلى غاية تاريخ الاستحقاق مضاف إليها بعض المصاريف البنكية، وتصبح الكمبيالة بعد ذلك ضمن أصول البنك وتوظيفاته، لهذا تحرص البنوك على توفير الأوراق التجارية التي تتوفر على شروط إعادة الخصم لدى البنك المركزي.

وإن كانت هاته العملية تحقق مصالح للبنك من خلال إعادة خصمها، أو بيعها لبنك آخر محققة بذلك درجة عالية من السيولة بالمقارنة مع السلفيات بضمان الكمبيالات.

وبصفة عامة فعملية الخصم تسهل أصل من أصول العميل بما يمكنه من توفير السيولة اللازمة لمقابلة التزاماته.

رابعاً: التعامل بالعملات الأجنبية

وتتمثل في عمليات الصرف المختلفة للعملات، سواء كانت من محلية لأجنبية أو العكس، أو عملة أجنبية بأجنبية أخرى.

الفرع الثاني: الوظائف الحديثة

نتيجة لمراحل تطورات النشاطات الاقتصادية، والتحول الجذري من مرحلة القيام بعمليات الإقراض والإيداع على مستوى الدولة، إلى الدخول إلى عالم الاستثمار وامتلاكها للعديد من المشروعات الصناعية والخدمة التجارية، هذا ما أدى بظهور وظائف حديثة تتماشى مع التطورات الحاصلة على مستوى البنوك التجارية ونذكر منها:

- 1- الاستثمار في الأوراق المالية من خلال بيع وشراء الأسهم والسندات تبعاً لارتفاع وانخفاض أسعارها ويسمى الاستثمار في هذه الحالة بالاستثمار الغير مباشر؛
- 2- تمويل التجارة الخارجية إذ تقوم البنوك بدور الوسيط في المعاملات الخارجية، وهي عبارة عن بنوك أجنبية تتعامل معها بصفة منتظمة²؛

¹ عبد المطلب عبد المجيد، النظرية الاقتصادية وتحليل جزئي وكلي للمبادئ، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2003، ص 346

² المرجع نفسه، ص 347

3-المساهمة في إصدار أسهم وسندات الشركات المساهمة؛

4- شراء وبيع الأوراق المالية لحساب العملاء؛

5- خدمات البطاقات الائتمانية وبطاقة الصراف الآلي؛

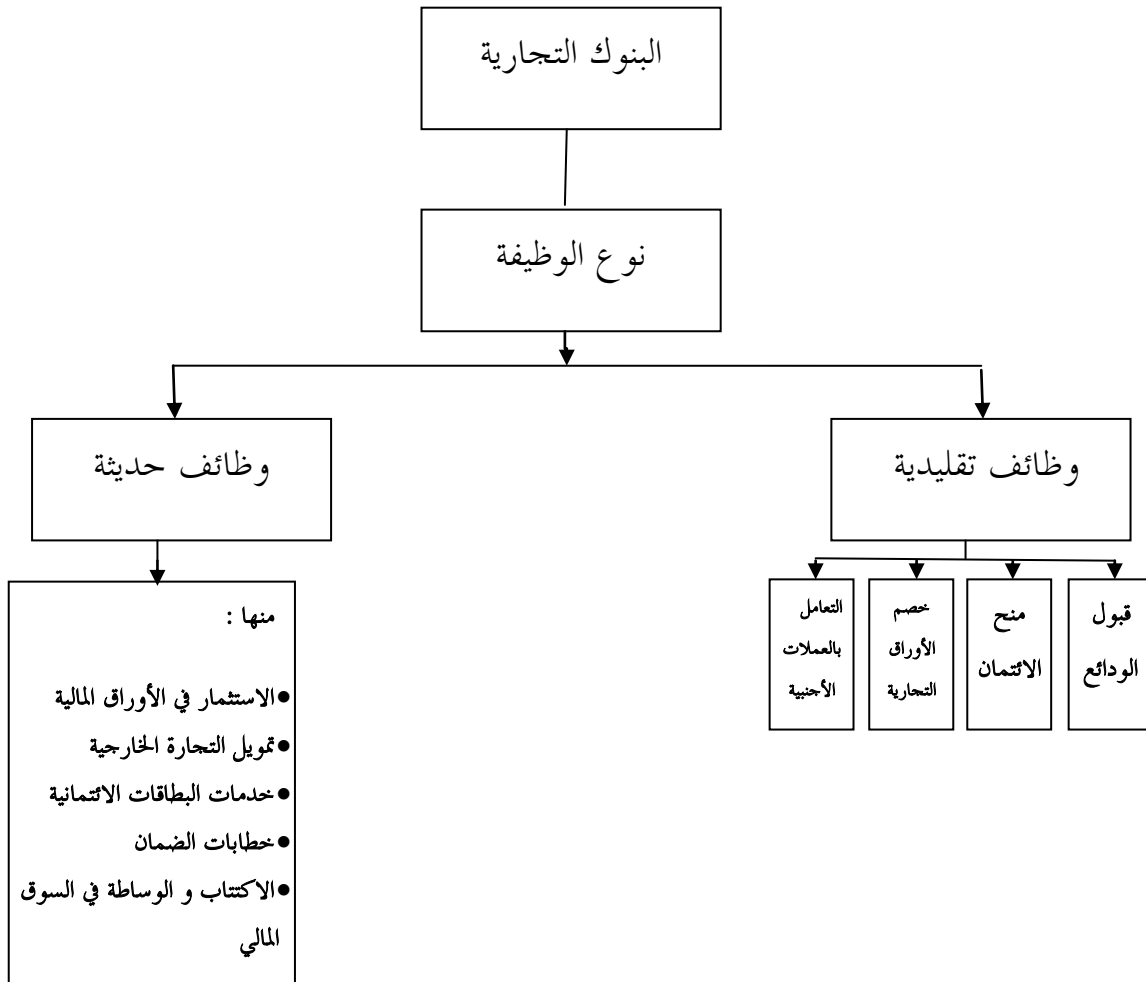
6- تقديم بعض الخدمات الأخرى كتأجير خزائن شخصية للعملاء، وتسوية الحسابات بينهم وقبول مدخراتهم والقيام بدراسات الجدوى الاقتصادية للمشروعات لخدمة العملاء وغيرها من الخدمات الكثيرة التي أدخلت البنوك في مرحلة البنوك الشاملة¹؛

7- تقديم كفالات وخطابات الضمان للعملاء؛

8- تحويل الأموال الضرورية للعملاء إلى الخارج.

ونلخص وظائف البنك التجاري في الشكل التالي:

الشكل رقم (02): وظائف البنك التجاري



المصدر : من إعداد الطلبة بالاعتماد على ما سبق

¹ عبد المطلب عبد المجيد مرجع سابق، ص347

المطلب الثاني: أهداف البنوك التجارية

إن تنظيم وضبط وظائف وأعمال البنوك من شأنه أن يحقق الأهداف التي تسعى لبلوغها وهي الربحية السيولة والأمان، وعليه فإن البنوك التجارية ترمي إلى تحقيق أكبر الأرباح بالتوازي مع توفير السيولة اللازمة آخذة في الحسبان عنصر الأمان.

1- هدف الربحية

يحاول البنك تعظيم أرباحه من خلال تعظيم إيراداته أو تدنية تكاليفه حيث تأخذ الإيرادات شكل الفوائد على القروض التي يمنحها للغير أو عوائد لموجوداته من الأصول المالية بمختلف أنواعها أو العمولات التي يحصل عليها مقابل الخدمات البنكية، أما التكاليف فيتحمل البنك نوعين منها: التكاليف التشغيلية (أجور العمال مصاريف الاستغلال...) والتكاليف التجارية المالية (أرباح بيع وشراء العملات، الفوائد، العملات الدائنة...).

2- هدف السيولة

نقصد بالسيولة في البنك، قدرته على الوفاء بالتزاماته المتمثلة في القدرة على مجابهة طلبات سحب المودعين ومقابلة طلبات الائتمان¹ لذلك نجد أن البنوك تقوم بتوظيف أموالها في توليفة وتشكيلة متكاملة من الأصول المناسبة التي تجعل من قدرة البنك على تسهيل جزء منها بسرعة لمواجهة حركات السحب أمراً ميسوراً².

3- هدف الأمان

لا تستطيع البنوك التجارية استيعاب خسائر تزيد عن قيمة رأس مالها، فأي خسائر من هذا النوع معناه التهام جزء من أموال المودعين وبالتالي إفلاس البنك التجاري ولهذا تسعى البنوك التجارية إلى توفير أكبر قدر من الأمان للمودعين من خلال تجنب المشروعات ذات الدرجة العالية من المخاطرة³.

ومن خلال استعراض أهداف البنك التجاري نلاحظ وجود تعارض كبير وواضح بينها فالاحتفاظ بالسيولة العاطلة يؤثر على الربحية، كما أن السعي لتعظيم الربح يقود البنك إلى المخاطرة، وهو ما يدمر هدف الأمان لذلك يسعى البنك دائماً إلى الموازنة بين هذه الأهداف، والذي ينعكس من خلال الدور الفعال للإدارة البنكية.

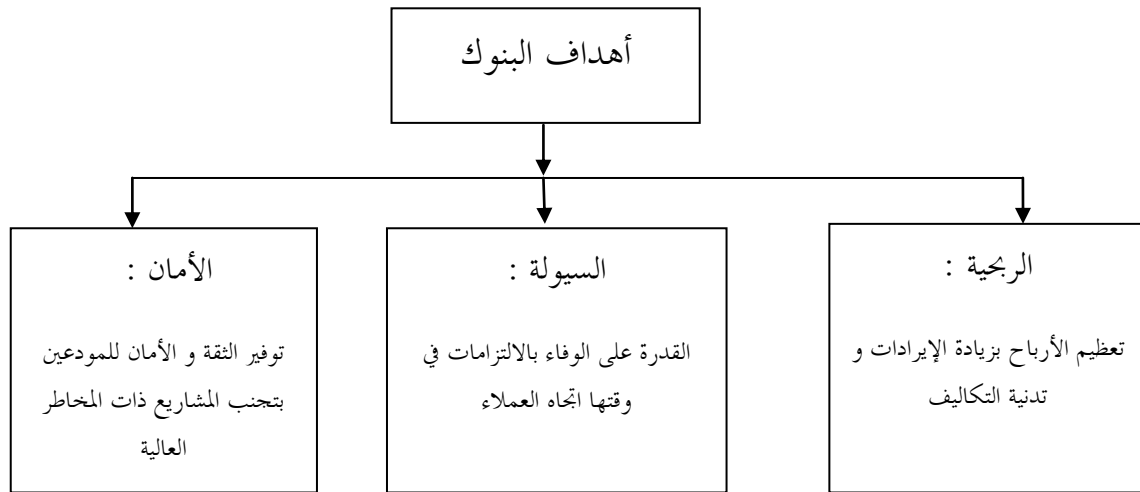
والشكل التالي يمثل أهداف البنك التجاري:

¹ عبد المعطي رضا رشيد، محفوظ أحمد جودة، إدارة الائتمان، دار وائل للطباعة والنشر، الأردن، 1999، ص200

² محمد عبد الحميد الشواربي، إدارة المخاطر الائتمانية من وجهة النظر المصرفية والقانونية، منشأة المعارف الإسكندرية، مصر، 2002، ص87

³ طه طارق، إدارة البنوك ونظم المعلومات المصرفية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2000، ص160

الشكل رقم (03) : أهداف البنوك التجارية



المصدر: من إعداد الطلبة اعتمادا على المعلومات السابقة

المبحث الثالث: أقسام وأسس البنوك التجارية

المطلب الأول: أقسام البنوك التجارية

تختلف الأقسام الداخلية للبنك باختلاف وتنوع الوظائف والخدمات التي يقدمها للعملاء، فمنها ما هو مرتبط ارتباطاً مباشراً بالعملاء وهي الأقسام الفنية للبنك، أما الأقسام الإدارية فهي التي تنظم عمليات الأقسام الفنية وتراقبها وتمسك حساباتها وتسجل إجماليات القيود المحاسبية للعمليات اليومية التي تحصل في الأقسام الفنية للبنك.

الفرع الأول: الأقسام الفنية

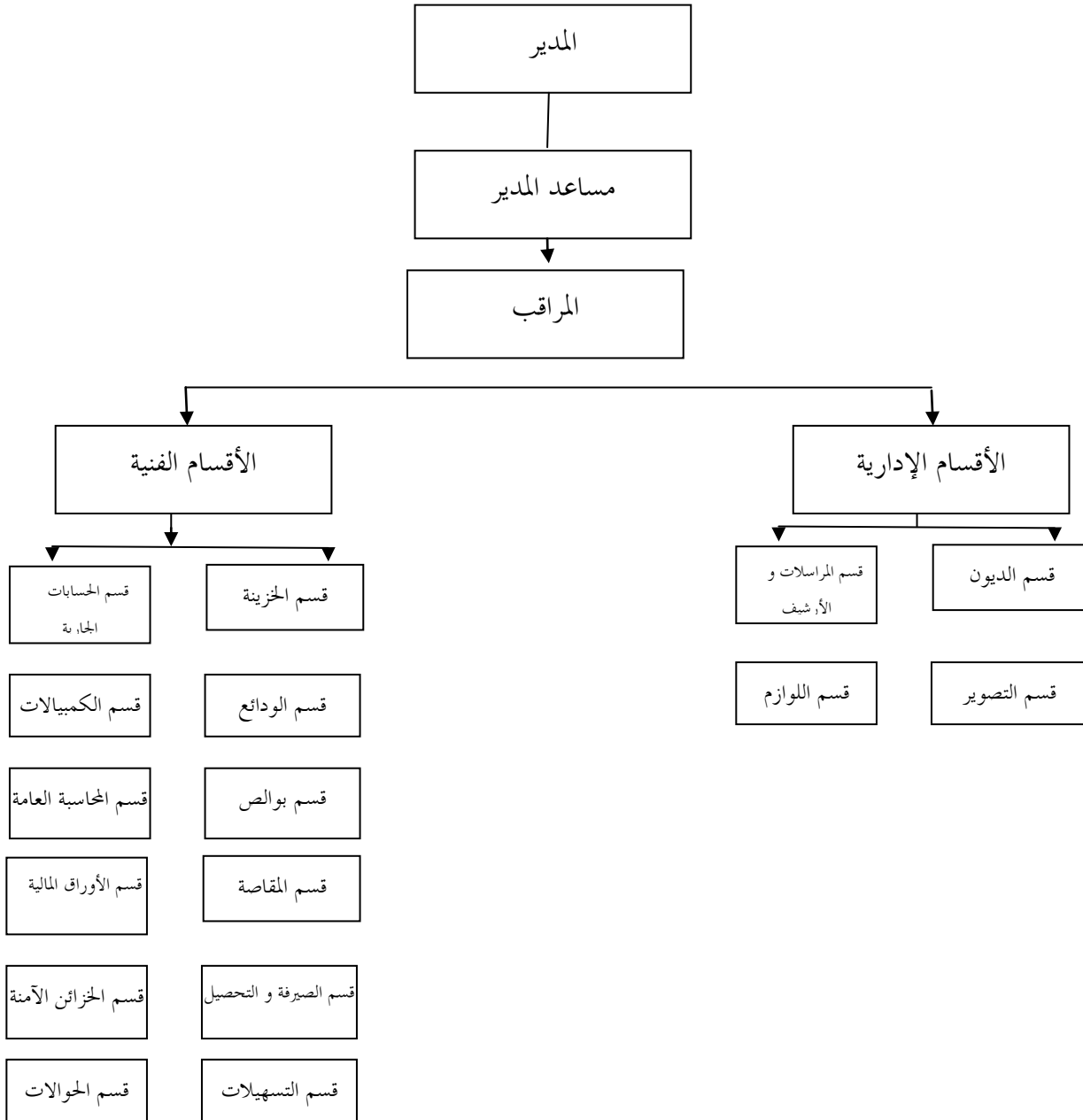
وهي الأقسام التي يؤدي البنك من خلالها البنك أعماله المعروفة (الإيداع، الإقراض، تلقي الأموال...).

الفرع الثاني: الأقسام الإدارية

هي الأقسام التي تكون مسئولة عن تنظيم سير العمل في البنك، وتقوم بخدمة الأقسام الفنية بما يحقق الدقة والسرعة في تنفيذ العمليات المصرفية¹.
والشكل الموالي يمثل أقسام البنوك التجارية:

¹ خالد أمين عبد الله، العمليات المصرفية (الطرق المحاسبية الحديثة)، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2004، ص40

الشكل رقم (04): أقسام البنك التجاري



المصدر : خالد أمين عبد الله، العمليات المصرفية (الطرق المحاسبية) الحديثة، دار وائل للنشر، عمان

الأردن، 2004، ص42

المطلب الثاني: ميزانية البنوك التجارية

تعتبر البنوك التجارية من أكثر أنواع البنوك أهمية وهذا نظرا للنشاط الذي تضطلع به، والذي يتضح من خلال النظر إلى ميزانيتها، باعتبار هذه الأخيرة مرآة للنشاط وميكانيزمات البنك التجاري¹، فمن المعروف أن ميزانية البنك كأى منشأة أخرى تصور مركزه المالي في تاريخ معين بصفة شخصية معنوية مستقلة عن أصحاب رأسماله و المتعاملين معه.

فعلى غرار المؤسسات الأخرى فميزانية البنوك التجارية تنقسم إلى خصوم وأصول، فالخصوم تمثل القيم التي يلتزم بها البنك، والأصول تمثل موجوداته أو حقوقه التي تعادل قيمتها الدفترية التزاماته في ذات التاريخ المعين وتمثل التزامات البنك بعناصره المختلفة الموارد التي حصل عليها من مصادر مختلفة، كما تمثل الحقوق المقابلة أوجه الاستخدام المختلفة التي تقابل هذه الموارد.

وللتعرف أكثر على موارد البنك التجاري واستخداماته لهذه الموارد وهذا يتم طبعا من خلال دراسة عناصر الخصوم والأصول في ميزانيته والتي من خلالها يمكن التعرف على مركزه المالي في لحظة معينة كما أسلفنا الذكر، كما يمكن تحديد حجم النشاط الذي يقوم به البنك.

ونوجز موارد واستخدامات البنك التجاري في:

الفرع الأول: موارد البنوك التجارية

وتمثل جانب مصادر الأموال التي من خلالها يؤمن البنك السيولة والنقود اللازمة لعملياته، وتنقسم موارد البنك التجاري إلى:

أولاً: الموارد الذاتية

تمثل الموارد الذاتية التزامات المصرف من قبل أصحاب رأسماله² وتشمل ما يلي:

1- رأس المال المدفوع:

و يمثل النواة الأولى لموارد البنك، الذي يبدأ نشاطه بتكوين ما يلزمه من أموال ثابتة ومستلزمات هذا النشاط وما يتطلبه من الإنفاق على تسيير أعماله، ومن المعروف أن رأس المال المدفوع لا يعد ذو أهمية لموارد البنك التجاري وإنما تتمثل أهميته في أنه مصدر لثقة المودعين وكذلك لتدعيم مركز البنك في علاقاته مع مراسليه بالخارج³.

2- الاحتياطات:

وهي مبالغ تكونت على مر الزمن (تراكمت) وتكون تحت تصرف البنك في أي وقت ومصدرها الأجزاء المقطعة من الأرباح، وعلاوات إصدار الأسهم عند زيادة رأس المال. وتنقسم الاحتياطات إلى قسمين :

¹ محمد عبد العزيز عجمية، مصطفى رشدي شبيحة، النقود و البنوك و العلاقات الاقتصادية الدولية، الدار الجامعية للنشر، بيروت، لبنان ، 1982، ص129

² إسماعيل أحمد الشناوي، عبد النعم مبارك، اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2002، ص25

³ منهل مطر ذيب شوتر، رضوان العمار، النقود والبنوك، الطبعة 1، مؤسسة آلاء للطباعة والنشر، عمان، الأردن، 1996، ص188

1-2- الاحتياطي القانوني (الإلزامي):

يكون البنك التجاري ملزماً بتكوينه قانوناً، أي يجب على إدارة البنك أن تحتفظ بجزء من الأرباح كاحتياطي وذلك لدعم مركزه المالي وبناء سمعة طيبة له.

2-2- الاحتياطي الخاص (الاختياري):

يكون البنك التجاري حراً في الاحتفاظ به، وغالباً ما يطلق على هذا النوع من الاحتياطي اسم الاحتياطي الخفي¹.

3- الأرباح غير الموزعة:

وهي تلك المبالغ التي يعتمد البنك عدم توزيعها من إجمالي أرباحه، وهي مبالغ مؤقتة بطبيعتها حيث أنه يتم حسابها عند تقدير الموارد المتاحة للاستخدام أو التوظيف²، فالأرباح غير الموزعة بهذا المعنى هي عبارة عن بند ذو طبيعة انتقالية يقيد فيه ما يحققه البنك من أرباح تمهيداً لتوجيهها إلى غايتها النهائية، سواء أكانت توزيعات على المساهمين أو دعم للاحتياطي أو تغطية.

ثانياً: الموارد الغير ذاتية

وهي الموارد المالية التي يتحصل عليها البنك التجاري من غير المساهمين، وهي تمثل النسبة الأكبر من إجمالي موارده³ وتشمل ما يلي:

1- الودائع:

تعتبر الودائع المصدر الرئيسي لموارد المصارف التجارية، وهي عبارة عن ديون مستحقة لأصحابها على ذمة البنك تكون في صورة إيداع حقيقي يمكن للبنك التجاري استخدامها لإبرام الديون في الوقت نفسه⁴، ويمكن التمييز بين أربعة أنواع من الودائع وهي:

1-1- الودائع الجارية:

وتسمى أيضاً بالودائع تحت الطلب، وهي عبارة عن مبلغ مالي يودع لدى البنك التجاري ويتعهد هذا الأخير بدفعه في أي وقت يشاء فيه صاحب الوديعة سحب جزء أو كل وديعته دون سابق إنذار، وعادة لا تدفع البنوك التجارية فائدة على هذا النوع من الودائع إلا في بعض الحالات الاستثنائية، كأن يكون مقدار الوديعة الجارية كبير بالعملة الصعبة.

2-1- الودائع لأجل:

وهي عبارة عن مبلغ مالي يودع لدى البنك التجاري، لا يحق لصاحبه السحب منه إلا بعد انقضاء مدة زمنية معينة يتفق عليها مسبقاً بينه وبين البنك عند الإيداع لقاء حصوله على فائدة.

¹ سلمان بوذياب، مرجع سابق، ص132

² عبد الله نعمة جعفر، محاسبة المصارف وشركات التأمين، الجامعة المفتوحة، طرابلس، ليبيا، 1997، ص187

³ إسماعيل أحمد الشناوي، عبد النعيم مبارك، مرجع سابق، ص254

⁴ عقيل حاسم عبد الله، مرجع سابق، ص245

1-3- ودائع بإخطار:

وهي عبارة عن أموال مودعة لدى البنك التجاري لا يحق لأصحابها السحب منها إلا بعد إخطار البنك بفترة تحدد عند الإيداع وبالمقابل يدفع البنك فائدة على هذه الودائع¹.

1-4- ودائع التوفير:

وتسمى أيضا بالودائع الادخارية، وهي ودائع يتم التعامل بها من حيث السحب والإيداع بموجب دفتر خاص، ويتحصل صاحب هذا النوع على فوائد محددة².

2- حسابات البنوك والمراسلين:

وتمثل أرصدة نقدية مستحقة للبنوك الأخرى والمراسلين، ناتجة عن التعامل فيما بينهم.

3- قروض من البنوك والبنك المركزي:

إن هذا البند يسجل القروض التي يستمدّها البنك التجاري من البنك المركزي، بصفة مؤقتة على غرار تلك القروض الآتية من البنوك الأخرى.

4- شيكات وحوالات مستحقة الدفع:

وهي عبارة عن التزامات يكون البنك ملزماً بتسديدها عند استحقاقها.

5- خصوم أخرى:

قد تمثل مستحقات لمصلحة الضرائب أو فوائد مستحقة لبعض المودعين، ولا يجوز للبنك التصرف فيه.

الفرع الثاني: استخدامات البنوك التجارية

تشير الاستخدامات (الأصول) في ميزانية البنك التجاري إلى مختلف وجوه استعمال موارده والاستفادة من موجودات البنك أو بمعنى آخر تمثل استثماراته، فهدف تحقيق الربحية بالنسبة للبنك التجاري يفرض عليه عدم ترك موارده النقدية عاطلة لا تدر عائدا بل يتعين عليه أن يوظفها في مختلف الاستخدامات الممكنة، وبناء على ذلك فإن هذه الاستخدامات تعطي لنا فكرة واضحة عن الأوجه المختلفة لنشاط البنك التجاري. ويمكننا تقسيم استخدامات البنك التجاري حسب درجة سيولتها إلى:

أولاً: الأرصدة النقدية الحاضرة:

وتتمثل في السيولة النقدية العالية، وتتخذ عدة أشكال :

- نقود حاضرة في خزانة البنك؛

- أرصدة نقدية مودعة لدى البنك المركزي؛

- أرصدة سائلة أخرى ذهب، عملات،... الخ.

¹ زيان رمضان، إدارة الأعمال المصرفية، ط2، دار الصفاء، عمان، الأردن، 1997، ص83

² ضياء مجيد الموسوي، الاقتصاد النقدي، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 1997، ص275

ثانيا: أوراق مخصومة:

وتتمثل في قيمة الأوراق التجارية التي خصمها البنك لعملائه وكذلك قيمة أذون الخزينة التي يكون البنك قد خصمها واحتفظ بها لديه إلى حين موعد استحقاقها¹.

ثالثا: أوراق مالية واستثمارات:

بغية تحقيق الأرباح تلجأ البنوك التجارية إلى استثمار جزء من مواردها في شراء السندات الحكومية أو الأوراق المالية الأخرى.

رابعا: قروض وسلفيات:

وتمثل أكبر جزء من جانب الأصول وأكبرها تحقيق للأرباح وأقلها سيولة، ويعتبر منح القروض أو إتاحة الائتمان النشاط الرئيسي للبنك التجاري، وتحقق القروض بمختلف أنواعها عائد أكبر من أنواع التوظيف السالفة الذكر، غير أنها في نفس الوقت تتضمن مخاطر كبيرة.

خامسا: أصول أخرى:

وتتضمن باقي الأصول من الأراضي و الممتلكات الأخرى و المباني. و من خلال عرض موارد و استخدامات البنك التجاري يمكن رسم ميزانية مبسطة له على النحو التالي:

جدول (01): ميزانية البنك التجاري

الاستخدامات (أصول)	الموارد (مخصص)
- الأرصدة النقدية الحاضرة - نقود حاضرة في خزينة البنك - أرصدة لدى البنك المركزي - أرصدة سائلة أخرى - أوراق مخصومة : - أوراق تجارية - أذون خزانة - حسابات البنوك والمراسلين - أوراق مالية و استثمارات - سندات حكومية - أوراق مالية - قروض و سلفيات - أصول أخرى	- رأس المال - الاحتياطيات - الأرباح غير الموزعة - الحسابات البنوك والمراسلين - شبكات وحوالات مستحقة الدفع - الودائع - ودائع لأجل - ودائع توفير - حسابات جارية - خصوم أخرى

المصدر: عبد الحق بوعزتوس، الوجيز في البنوك التجارية، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، 2000، ص 15.

¹ مجدي محمود شهاب، الاقتصاد النقدي، الدار الجامعية، مصر، 1990، ص 211

المطلب الثالث: شروط إنشاء بنك تجاري وفق القانون الجزائري

لقد اشترط المشرع الجزائري مجموعة من الشروط من أجل إنشاء وتأسيس بنك تجاري أو إنشاء مؤسسة مالية ولكن سنتطرق إلى الشروط الأكثر أهمية والمتمثلة في¹ :

1- أن يكون البنك على شكل شركة ذات أسهم (SPA).

2- توفر الحد الأدنى من رأس المال والمقدر بـ² :

أ- 20 مليار دينار جزائري بالنسبة للبنوك وتكون محرة كلياً ونقداً.

ب- 6 ملايين وخمسمائة مليون دينار جزائري (6.5 مليار دينار جزائري) بالنسبة للمؤسسات المالية تحرر كلياً ونقداً.

ج- بالنسبة للبنوك والمؤسسات المالية والتي لها مقر رئيسي في الخارج ولها فروع في الجزائر بعد الترخيص والسماح لها من طرف بنك الجزائر بممارسة أنشطة مصرفية أن توفر الحد الأدنى لممارسة نشاط البنك أو المؤسسة المالية وفقاً للتشريع الجزائري.

3- إذا كان رأس مال البنك مختلط فيجب أن تكون حصة المساهم الوطني تمثل 51 بالمائة على الأقل من رأس المال الاجتماعي للبنك.

4- الحصول على الاعتماد والترخيص من بنك الجزائر.

¹ - بلقاسم بن خليفة، محاضرة بعنوان التسجيلات المحاسبية لعمليات تأسيس البنك، مقياس المحاسبة القطاعية، قسم المحاسبة والمالية، جامعة الشهيد حمه لخضر ولاية الوادي

الجزائر، السنة الجامعية 2018/2019

² - الجريدة الرسمية العدد 73 النظام رقم 18-03 المؤرخ في 26 صفر 1440 الموافق لـ 4 نوفمبر 2018 والمتعلق بالحد الأدنى لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر

خلاصة الفصل:

من خلال ما سبق دراسته في هذا الفصل، نستخلص أن الجهاز المصرفي يمثل العمود الفقري للاقتصاد ويمكن القول والإشارة إلى أن للبنوك دورا هاما وأساسيا في العمليات المصرفية، فقد تطرقنا إلى ظهور فكرة نشوء البنوك وتطورها عبر التاريخ، كما عرفنا من خلال مختلف المفاهيم المطروحة أن منتجها الأساسي هو النقود وأنها تلعب دور الوساطة بين المستثمرين سواء كانوا أصحاب فائض أو عجز مالي، كما تطرقنا إلى أهمية وأنواع البنوك ومن بينها البنك المركزي ودوره في الحفاظ على توازن الجهاز المصرفي وتأمين إستراتيجيته والسهر على مراقبته ومتابعة نشاطه.

كما أن البنوك التجارية بجانب لعب دور الوساطة فهي تضطلع بأدوار مهمة لاحظناها خلال دراسة هذا الفصل من تمويل للتجارة الخارجية وللاستثمار، ولعب دور مهم في سوق الأوراق المالية (وساطة، اكتتاب، بيع وشراء الأوراق المالية للعملاء...)، كذلك تعرفنا على الأهداف التي من خلالها تسعى هذه البنوك من القيام به بكل هذه الأدوار والتي تتمثل في أهداف الربحية خاصة وكذا توفير السيولة و منح الثقة والإئتمان للعملاء.

كما يعتمد البنك التجاري على مصادر تغذية لمباشرة نشاطه سواء تعلق بموارده الذاتية أو الأموال الخاصة من رأس مال مدفوع واحتياطيات وموارد خارجية (غير ذاتية) تتمثل في موارد الزبائن وموارد إعادة التمويل وإعادة الخصم ومن جهة أخرى فانه على البنك التجاري أن يعمل جاهدا من اجل توظيف هذه الموارد توظيفا رشيدا من خلال استخداماته المختلفة والتي تأخذ شكل قروض مصرفية أو اكتتاب في سندات الخزينة العامة أو شراء عملات أجنبية وفي كل مرة يجب على البنك التجاري أن يأخذ بعين الاعتبار الاحتياطيات اللازمة لضمان استرداد أمواله وعدم ضياعها محافظة منه على سلامة مركزه المالي معتمدة بذلك على التسيير الحسن و المراقبة الفعالة لعناصر الميزانية والتي لا تتم إلا بواسطة عملية جد مهمة بل وغاية في الأهمية والتي تعتبر قاعدة ومنطلق كل العمليات المالية (تحليل مالي، إدارة مالية، تقييم أداء...) ألا وهي عملية المحاسبة، والتي سنتطرق إليها بالتفصيل في هذا النوع من المؤسسات -البنوك التجارية- في الفصل التالي.

الفصل الثاني:

محاسبة البنوك التجارية

تمهيد:

تعتبر البنوك التجارية من القطاعات الحيوية والفاعلة التي تساهم في عملية تحريك واستمرارية الاقتصاد الوطني بصفة عامة، إلا أنه لا يمكن أن نتكلم عن استمرارية نشاط البنوك التجارية دون التكلم عن المحاسبة التي هي أساس كل مؤسسة مهما كان نوعها: اقتصادية، مالية، تجارية، ومن بين هذه المؤسسات البنوك التجارية. لهذا تعتبر المحاسبة أداة لا يمكن الاستغناء عنها من أجل التسيير الناجح لمختلف المؤسسات، وفق قيود وشروط محددة تستوجب استعمال مجموعة من المبادئ والأسس والقواعد في تحليل العمليات المالية والمحاسبية عند حدوثها وتسجيلها على أساس الوثائق المثبتة لها، ثم تبويب وتصنيف هذه العمليات وتلخيصها في الوقت المناسب وبصورة سليمة، حتى تتمكن إدارة المؤسسة من تسييرها بكفاءة ونجاح، فالمحاسبة عبارة عن آلية تعمل على ترجمة البيانات المالية إلى معلومات تساعد في اتخاذ القرارات.

وكحال جميع المؤسسات تعتمد البنوك التجارية اعتماداً أساسياً على المحاسبة وهذا لدور هذه الأخيرة الهام في إعطاء صورة واضحة لممتلكات وعمليات البنك أثناء فترة معينة وتحديد مركزه المالي، فهي بذلك تعتبر أحد وسائل الرقابة والتسيير الفعالة داخل البنك والمساعد على إتخاذ قرارات من طرف الإداريين وأصحاب القرار ألا وهم الأطراف الداخلية أو الأطراف الخارجية على حد سواء.

إنطلاقاً مما سبق ومن أجل الإطلاع أكثر على العمليات المحاسبية التي يعتمدها البنك التجاري إرتأينا أن نقسم هذا الفصل إلى:

المبحث الأول: مدخل للمحاسبة الخاصة (القطاعية)؛

المبحث الثاني: النظام المحاسبي للبنوك التجارية؛

المبحث الثالث: العمليات المحاسبية لمختلف أقسام البنك.

المبحث الأول: مدخل للمحاسبة الخاصة (القطاعية)

المطلب الأول: ماهية المحاسبة الخاصة

لقد نشأت المحاسبة وتطورت كبقية العلوم الاقتصادية والاجتماعية الأخرى، حيث تعاقبت عليها الكثير من الحضارات التي ساهمت في تطورها وبروز أهميتها، فأصبحت ضرورة حتمية تقتضي على كل مسير أو عون اقتصادي أو باحث أن يكون على دراية بجوانب هذا العلم، وقد أدت حتمية هذا التطور إلى ظهور أنواع أخرى منها ما هو يعتمد على مخرجات المحاسبة المالية كمحاسبة التكاليف (المحاسبة التحليلية) ومنها ما هي سبيلة للمحاسبة المالية الأم على غرار محاسبة الشركات والمحاسبة المعمقة والمحاسبة الخاصة أو القطاعية وغيرها من المحاسبات المعاصرة.

وهذه الأخيرة - المحاسبة الخاصة - هي من أنواع المحاسبة التي كان لزاما علينا المرور عليها ولو على نحو يسير لارتباطها الوثيق بموضوع دراستنا، كما سنعرف ذلك لاحقا في تعداد فروع هذا النوع من المحاسبة ولكن قبل ذلك سنخرج قليلا من أجل التطرق إلى تعريف المحاسبة بشكل عام ثم إلى مفهوم وماهية المحاسبة الخاصة أو القطاعية بشكل خاص.

الفرع الأول: تعريف المحاسبة

وردة عدة تعريف لتوضيح ما المقصود بمفهوم المحاسبة، سنحاول أن نورد بعض التعاريف التي توضح مفهوم المحاسبة الذي أورده بعض الكتاب والباحثين في مجال المحاسبة، وكذلك بعض التعاريف الصادرة عن بعض الجمعيات العلمية والمعاهد المتخصصة في المحاسبة.

1- التعريف الأول:

المحاسبة هي علم يشمل مجموعة من المبادئ والأسس والقواعد التي تستعمل في تحليل العمليات المالية عند حدوثها، وتسجيلها من واقع مستندات مؤيدة لها، ثم تبويب وتصنيف هذه العمليات وتلخيصها بحيث تمكن الوحدة الاقتصادية من تحديد إيراداتها وتكلفة الحصول على هذه الإيرادات، ومن ثم استخراج نتيجة أعمالها من ربح أو خسارة عن فترة مالية معينة، وبيان مركزها المالي في نهاية هذه الفترة¹.

2- التعريف الثاني:

تعريف المعهد الأمريكي للمحاسبين الأمريكيين²:

" عملية تسجيل وتصنيف تبويب وتلخيص العمليات التجارية ذات الأثر المالي، إضافة لاستخلاص النتائج المالية وتفسير هذه النتائج وتحليلها "

¹ - كمال عبد العزيز النقيب، مقدمة في نظرية المحاسبة، الطبعة الأولى، دار وائل، الأردن، 2004، ص 113

² - رضوان محمد العناتي، مبادئ المحاسبة وتطبيقاتها، الطبعة الأولى، دار الصفاء، الأردن، 2000، ص 13

3- التعريف الثالث:

المحاسبة عبارة عن تقنية من التقنيات الكمية لمعاملة البيانات، بالاعتماد على نظام معلوماتي، والتي يمكن التعبير عنها بالنقود¹.

من خلال التعاريف السابقة يمكن القول أن المحاسبة هي: "علم يهتم بتسجيل وتبويب المدخلات والعمليات التي تمثل الأحداث الاقتصادية وفق نظام معين، لتعرض في قوائم وكشوف تعكس صورة صادقة عن الوضعية المالية للكيان في نهاية الفترة، حيث يتم استخدام هذه القوائم من طرف المدراء والمستثمرين والجهات الضريبية ومتخذي القرارات الآخرين".

الفرع الثاني: مفهوم المحاسبة الخاصة (القطاعية)

أولاً: تعريف المحاسبة الخاصة

المحاسبة الخاصة أو ما يطلق عليها وفقاً لبعض التشريعات وأصحاب الاختصاص بالمحاسبة القطاعية هي محاسبة مالية في أحد القطاعات أو ترتبط بقطاع معين عن غيره من القطاعات التي تنفرد ببعض الخصائص ولهذا يرجع أصل تسميتها بالمحاسبة القطاعية.

ويرجع أصل تسميتها بالمحاسبة الخاصة لكونها تتميز بمجموعة من العمليات الموجودة في أنشطة معينة وغير موجودة في أنشطة أخرى، هذه العمليات التي تترتب عليها مجموعة تسجيلات محاسبية خاصة موجودة في هذه الأنشطة تحديداً².

ثانياً: أهداف المحاسبة الخاصة

إن الهدف الرئيسي للمحاسبة الخاصة هو توفير المعلومات لغايات وأغراض كثيرة نذكرها على النحو التالي³:

- توفير المعلومة المالية لتحقيق أغراض إدارية؛

- توفير المعلومة المالية التي تؤكد مدى صحة وسلامة استخدام الموارد المالية للمؤسسة؛

- توفير المعلومة المالية التي تؤكد صحة تطبيق القواعد المحاسبية الصحيحة؛

- توفير البيانات اللازمة لإعداد التقارير المالية؛

- توفير المعلومة المالية التي تساعد في اتخاذ القرارات؛

- توفير المعلومة المالية للأطراف الخارجية؛

- تحديد المركز المالي ونتيجة النشاط؛

- توفير البيانات اللازمة للإفصاح المالي الكافي؛

¹ - محمد بوتين، المحاسبة العامة في المؤسسة، الطبعة الرابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص 02

² - بلقاسم بن خليفة، محاضرة بعنوان مدخل للمحاسبة الخاصة، مقياس المحاسبة القطاعية، قسم المحاسبة والمالية، جامعة الشهيد حمه لخضر ولاية الوادي الجزائر، السنة

الجامعية 2018/2019

³ - عاطف الأخرس، محاسبة المنشآت الخاصة، دار البركة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2006، ص 15

- توفير المعلومة اللازمة لإدارة الضرائب.

المطلب الثاني: فروع المحاسبة الخاصة

تتضمن المحاسبة الخاصة عدة أنواع منها على سبيل المثال لا على سبيل الحصر:

أولاً: محاسبة البنوك

وهي المحاسبة التي تمارس داخل المؤسسات المصرفية، حيث أن المحاسبة داخل المؤسسة البنكية لها خصوصية تميزها عن غيرها من المؤسسات لكونها تعاطى إلا بالنقود وما شابهها، وهي فرع المحاسبة الذي يشمل دراستنا هذه.

ثانياً: محاسبة شركات التأمين

ونعني بها المحاسبة داخل المؤسسات التي تعتبر من الوسائل التي يمكن بواسطتها تقليل عبئ الأضرار الناتجة عن الأخطار التي يتعرض لها الإنسان في ذاته أو ممتلكاته¹.

ثالثاً: محاسبة الفنادق

وهي محاسبة المنشآت السياحية المتخصصة في تقديم الخدمات للسائحين والتي تتمثل في الإقامة وتقديم الأطعمة والمشروبات بالإضافة إلى الخدمات البريدية والهاتف وتأمين وسائل النقل وغيرها من الخدمات.

رابعاً: محاسبة المقاولات

المقاولات (أو الإنشاءات) هي عقد بين طرفين له مدة زمنية محددة يتضمن واجبات ومسؤوليات كل طرف نحو الطرف الآخر لإنشاء أصل أو مجموعة من الأصول ضمن مواصفات وشروط محددة.

خامساً: محاسبة الفروع

تلجأ عادة بعض المؤسسات الاقتصادية على اختلاف أنواعها إلى توسيع مجال أعمالها ونشاطها عن طريق فتح فروع لها في مناطق أخرى غير المنطقة أو المدينة أو أحيانا الدولة التي يقع فيها المركز الرئيسي لهذه المؤسسات.

وتعالج محاسبة الفروع الكيفية التي تنظم وفقها حسابات الفروع لإثبات عملياته المختلفة سواء تمت بينها وبين المركز أو بينها وبين الفروع الأخرى أو بينها وبين الغير لهدف مراقبة أعمال كل فرع وتحديد نتيجة نشاطه خلال الدورة المحاسبية².

سادساً: المحاسبة الزراعية

الزراعة استغلال للأرض حرثاً وبذراً وسقياً وتعهداً وجنياً للمحاصيل يلحق بالزراعة أعمال وأنشطة أخرى كثيرة قد تكون تابعة أو مكملتها كإعمال تربية المواشي وإنتاج الألبان وتربية الطيور والدواجن وأعمال

¹ - عاطف الأخرس، مرجع سابق، ص 229

² - عبد الناصر حميدان، دراسات في المحاسبة المالية الخاصة، الطبعة الأولى، مؤسسة آلاء للطباعة والنشر، عمان، الأردن، 1996، ص 55

التشجير وغيرها من الأنشطة التي لها منافع اقتصادية¹.

عرفتها منظمة التغذية والزراعة الدولية على أنها حرث الأرض وتهيتها لتحقيق الفعاليات التي ترتبط بزراعة المحاصيل وتربية الحيوانات، كما ترى فيها الطريقة التي يستغل بواسطتها الإنسان الطبيعة لتأمين حاجاته الأساسية².

عرف المعيار المحاسبي الدولي الحادي والأربعين النشاط الزراعي على أنه: إدارة عملية تحويل حيوية (بيولوجية) لأصل بيولوجي معد للبيع إلى منتج زراعي أو إلى أصل بيولوجي إضافي من قبل المؤسسة.

سابعا: المحاسبة في الجمعيات والنوادي (غير الربحية)

تعتبر الجمعيات والنوادي بمثابة هيئات خاصة لها شخصية معنوية مستقلة ليس هدفها تحقيق الربح وإنما تحقيق بعض الأهداف الاجتماعية أو الثقافية أو الدينية أو الرياضية³.

وتعتمد الجمعيات والنوادي على مصادر متعددة للحصول على إيراداتها من أهمها رسوم العضوية والاشتراكات الدورية التي يدفعها الأعضاء سنويا والإعانات الحكومية، كما تعتبر التبرعات أحد المصادر الهامة للإيرادات في الجمعيات الخيرية.

ثامنا: المحاسبة العمومية (الحكومية)

وهي فرع من فروع المحاسبة تقوم على مجموعة من المبادئ والأسس العلمية الخاصة بتسجيل وتبويب وتلخيص العمليات المالية المتعلقة بالنشاطات الحكومية، بهدف فرض الرقابة المالية والقانونية على إيرادات الدولة ومصرفاتها والمساعدة في اتخاذ القرار⁴.

إن جميع الأنواع السابقة الذكر تعتبر امتدادا للمحاسبة المالية والتي تعتبر هي الأساس باستثناء البعض من بينها المحاسبة العمومية (الحكومية) والتي تخضع إلى قواعد وأسس تختلف إختلاف جذرا على أصول وقواعد المحاسبة المالية⁵، وهذا ما نلاحظه من خلال بعض الفروقات المبينة في الجدول التالي:

¹ - سنان محمد جبريل، المعالجة المحاسبية للمنتجات العرضية في المنشآت الزراعية، مجلة تنمية الريف، عدد 82، العراق، 2006، ص226

² - منى كامل حمد، أهمية التوافق مع معايير المحاسبة الدولية للمحاسبة في النشاط الزراعي، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، العراق، عدد 36، 2013، ص346

³ - عبد الناصر أحمد حميدان، أساسيات المحاسبة المالية الخاصة، الطبعة الثالثة، دار المسيرة، عمان، الأردن، 2010، ص351

⁴ - زاهرة سواد، محاسبة المنشآت العامة والخاصة، الطبعة الأولى، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص27

⁵ - بلقاسم بن خليفة، محاضرة بعنوان مدخل للمحاسبة الخاصة، مقياس المحاسبة القطاعية، مرجع سابق

الجدول (2): الفرق بين المحاسبة المالية والمحكومية

معايير المقارنة	المحاسبة المالية	المحاسبة العمومية (الحكومية)
من حيث القيم أو البيانات الواردة في القوائم المالية	قيم فعلية	قيم تقديرية
من حيث تاريخ الإعداد	بعدية (في آخر السنة المالية عند إقفال القوائم المالية)	قبلية
من حيث الهدف	تحديد نتيجة النشاط (ربح أو خسارة)	تحقيق منفعة عامة واجتماعية (فرص رقابة مالية وقانونية على النفقات)
من حيث المصطلحات المحاسبية (النتيجة)	ربح أو خسارة	فائض أو عجز

المصدر: بلقاسم بن خليفة، محاضرة بعنوان مدخل للمحاسبة الخاصة، مقياس المحاسبة القطاعية، قسم المحاسبة والمالية، جامعة الشهيد حمه لخضر ولاية الوادي
الجزائر، السنة الجامعية 2018/2019

المبحث الثاني: النظام المحاسبي للبنوك التجارية

إن محاسبة البنوك من حيث المبدأ تعتبر تطبيقاً لمبادئ المحاسبة المالية وهي لذلك تتطلب معرفة تامة بالأصول والقواعد المحاسبية المتعارف عليها من جهة وفهما عميقاً لطبيعة العمليات المصرفية وتقنياتها المميزة وبالذات في مجال استخدام الحاسب الآلي في التطبيقات المصرفية المختلفة من جهة أخرى. وتعد المحاسبة البنكية بمثابة نظام للمعلومات يقوم بقياس نتائج الأحداث الاقتصادية وتوصيلها لمستخدميها لمساعدتهم على إتخاذ القرارات.

المطلب الأول: مفهوم النظام المحاسبي البنكي

الفرع الأول: تعريف النظام

النظام هو مجموعة من العناصر التي ترتبط فيما بينها بسلسلة من العلاقات بهدف أداء وظيفة محددة أو مجموعة من الوظائف¹.

الفرع الثاني: تعريف النظام المحاسبي البنكي

النظام المحاسبي هو عبارة عن مجموعة من الوسائل (الدفاتر والتقارير والمستندات) المستخدمة بطريقة علمية على أساس التناسق المنطقي لتحضير البيانات الهامة والأساسية بهدف تسيير إدارة المشروع والتعرف على درجة تحقيق المشروع للغرض الذي أنشئ من أجله².

كما يعرف النظام المحاسبي البنكي على أنه مجموعة من المستندات التي تعد المصدر الرئيسي للبيانات المحاسبية، والسجلات التي تستخدم لتسجيل هذه البيانات تسجيلاً تاريخياً وفقاً لترتيب حدوثها، ثم تبويبها في مجموعات متجانسة من حيث طبيعتها وآثارها المالية³.

الفرع الثالث: خصائص وأهداف النظام المحاسبي البنكي

أولاً: خصائص النظام المحاسبي البنكي:

- يتميز النظام المحاسبي داخل البنوك بمجموعة من الخصائص نوجزها فيما يلي⁴:
- الدقة والوضوح في المصطلحات والتسميات وتقسيم الحسابات وطرق القيد والمعالجة وكذلك بالأمانة والسرعة عند تسجيل العمليات المختلفة؛
- تتميز عمليات البنوك بتشابهها وتكرارها لذلك يجب اختيار الطريقة المحاسبية الملائمة لزخم العمليات المالية المختلفة والمتكررة؛
- يمتاز عمل البنك بالسرعة والمرونة وبالتالي يجب أن يكون النظام المحاسبي للبنك مرناً وقادراً على إعداد

¹ عبد الرزاق محمد قاسم، نظم المعلومات المحاسبية الحاسوبية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 1998، ص18

² محمد جمال علي هلال، عبد الرزاق شحادة، محاسبة المنشآت المالية (البنوك التجارية وشركات التأمين)، دار الناهج، عمان، الأردن، 2007، ص23

³ أحمد لعماري، نظام المعلومات المحاسبية وعملية اتخاذ القرار الإداري في المصارف التجارية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة قسنطينة، العدد21، 2004، ص126

⁴ فائق شقير وآخرون، مرجع سابق، ص30

البيانات والكشوفات وتقديمها للجهات الإدارية التي تستخدمها في الوقت المناسب للمساعدة في اتخاذ القرارات السلمية؛

- تتوزع الأعمال على مختلف الأقسام (لامركزية)؛
- يقوم كل قسم بتسجيل عملياته بدفتر يومية مساعد خاص به؛
- تتجمع القيود المحاسبية بنهاية كل يوم في قسم واحد هو قسم المحاسبة العامة (مركزية)؛
- ترصيد الحسابات أولاً بأول؛
- إستخدامه لعدد من الكشوفات والتقارير الدورية.

ثانياً: أهداف النظام المحاسبي البنكي:

يهدف النظام المحاسبي البنكي على تحقيق الأغراض التالية¹:

- تحقيق الدقة والإنجاز الصحيح؛
- السرعة في الإنجاز؛
- الإقتصاد في النفقة؛
- تحقيق مبدأ الرقابة الداخلية؛
- إنجاز الكشوف والتقارير المالية المطلوبة لغايات البنك وكذلك للبنك المركزي.

المطلب الثاني: مكونات النظام المحاسبي البنكي:

تختلف طبيعة العمليات وأوجه النشاط التي تقوم به المؤسسات، لذا تختلف النظم المحاسبية التي تتبع في كل منها إلا أنه لا بد من توفر عناصر أساسية يمكن اعتبارها عوامل مشتركة في جميع النظم المحاسبية.

الفرع الأول: عناصر النظام المحاسبي البنكي:

يتكون النظام المحاسبي في البنوك من العناصر التالية²:

1- النظرية المحاسبية:

يقوم النظام المحاسبي البنكي على أساس نظرية القيد المزدوج، والتي تعني أن كل عملية تجارية ذات أثر مالي تؤثر على طرفين أحدهما مدينا والآخر دائناً بنفس القيمة³.

2- الطريقة المحاسبية:

ونعني بها إستخدام الدفاتر المساعدة والدفاتر العامة من اليوميات ودفتر الأستاذ.

¹ عبد الحليم كراجه، محاسبة البنوك، الطبعة الأولى، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2000، ص22

² فائق شقير وآخرون، مرجع سابق، ص30

³ خالد أمين عبد الله، مرجع سابق، ص-ص: 45-46

3- المجموعة المستندية:

وهي من أهم عناصر أو مدخلات النظام المحاسبي، وبواسطتها يتم تجميع البيانات عن العمليات البنكية الخاصة بأقسام البنك المختلفة والمستندات هي مصدر القيد الأولي في النظام المحاسبي وجزء لا يتجزأ من أي نظام وتشمل هذه المستندات، إشعارات الخصم (مدينة ودائنة) إيصالات القبض والإيداع، الشيكات، واستلام الأمانات... الخ.

4- المجموعة الدفترية:

هي مختلف الدفاتر والكشوفات التي يستعملها البنك في التسجيل المحاسبي للعمليات ويتم القيد في هذه الدفاتر للعمليات البنكية أولاً بأول في دفاتر اليومية المساعدة، ومنها يتم ترحيل العمليات إلى حساباتها المختصة بدفاتر الأستاذ المساعدة وفي نهاية كل يوم يتم تسجيل مجاميع اليومية المساعدة بقيد مركزي واحد في دفتر اليومية المركزية في قسم الحسابات العامة بالبنك.

5- القوائم المالية والكشوفات الإحصائية:

وتشمل كل من قائمة الميزانية وجدول حسابات النتائج، بالإضافة إلى تقارير وكشوف إحصائية تعد لأغراض معينة وبصفة دورية أو غير دورية، وهي تختلف من حيث أنواعها، وكيفية تنظيمها ومواعيد تنظيمها والجهة التي تقدم إليها، والمعلومات التي تحتويها.

6- الآلات والمعدات:

تستخدم الآلات في الأنظمة المحاسبية لإدخال البيانات في النظام لأول مرة، ولمعالجتها فقد تستخدم الآلات في عمليات إثبات وتجميع وتصنيف وتلخيص البيانات، ومن ثم إعداد القوائم المالية والتقارير الخاصة، ونعني هنا بالخصوص استخدام الإعلام الآلي الذي ساعد في معالجة كميات كبيرة من البيانات بحيث تستخلص نتائجها بسرعة كبيرة بالمقارنة ما يمكن تحقيقه يدوياً.

7- الإجراءات المحاسبية:

وتحدد العمليات الكتابية والمحاسبية اللازمة لتسجيل المعلومات في المستندات والدفاتر وطرق إجراء تلك العمليات ومواعيدها، بالإضافة إلى عمليات مراجعة القيود والتحقق من إتباع التعليمات الموضوعة.

8- الإجراءات الرقابية:

وتشمل وسائل رقابة محاسبية وإدارية وضبط داخلي، تعمل جميعاً لضمان دقة وصحة الأعمال المحاسبية، وسلامة مختلف الأصول، والتأكد من تنفيذ التعليمات الإدارية ومنها: التدقيق الداخلي، التفطيش، موازين المراجعة الدورية، التأمين على الممتلكات، رقابة الأداء... الخ.

9- الموظفون:

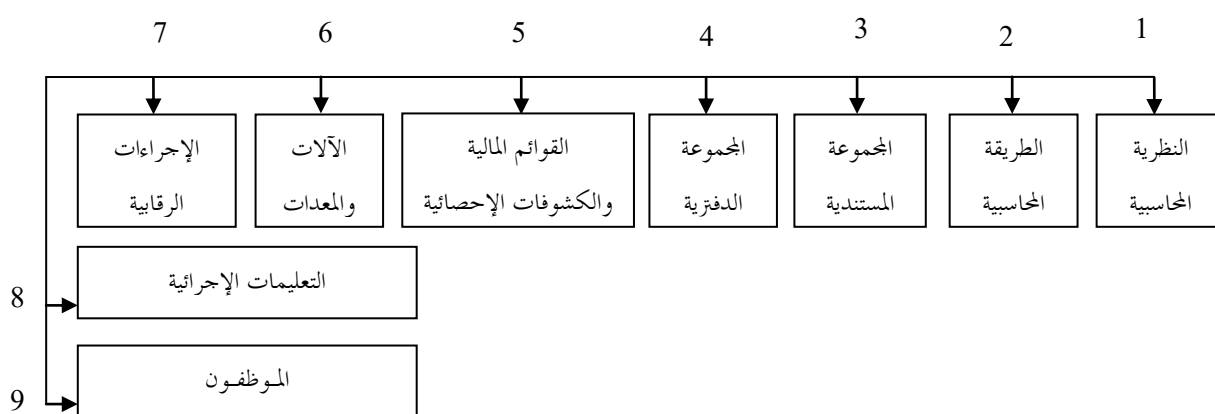
وهم الذين توكل إليهم مهام تنفيذ النظام، فيجب عليهم استيعاب وفهم خطوات النظام وإجراءاته ليتمكنوا من القيام بالمهام المحاسبية على أكمل وجه.

10- دليل الحسابات (مدونة الحسابات):

عبارة عن قائمة تتضمن رموز أو أرقام الحسابات المستخدمة في الوحدة الاقتصادية أو مجموعة الوحدات المتجانسة للنشاط مصنفة بطريقة قابلة للاستخدام بسهولة والتي عن طريقها يتم متابعة الحسابات والتغيرات التي تطرأ عليها عند الحاجة¹.

ويمثل الشكل التالي عناصر النظام المحاسبي في البنوك:

الشكل رقم (05): مكونات النظام المحاسبي البنكي



المصدر : فائق شقير وآخرون، محاسبة البنوك، الطبعة الثالثة، دار المسيرة، عمان، الأردن، 2008، ص30

الفرع الثاني: الدفاتر و الكشوفات الأساسية المستعملة في النظام المحاسبي البنكي

أولاً: الدفاتر

وهي دفتر اليومية العامة، دفتر الأستاذ العام والمساعد ومنها أستاذ للحسابات كالحسابات الجارية، الودائع لأجل، الفروع البنوك المحلية، البنوك الخارجية، حسابات غير الشخصية، الأرباح والخسائر، الموجودات والمطلوبات وغيرها².

1- اليومية:

هي دفتر يسجل فيه كل الحركات المالية، أو كل العمليات التي يقوم بها البنك يومياً في شكل قيود محاسبية بصورة منتظمة وحسب تاريخ حدوثها من الوثائق الثبوتية، وقد نص القانون التجاري في المادة 09 منه على إلزامية مسك دفتر اليومية وفي المادة 11 على مسك دفتر اليومية حسب تاريخ وبدون ترك بياض أو تغيير، كما نص على أنه يجب أن يكون مرقم وموقع من قبل قاضي المحكمة³.

¹ - خالد محمد عمر باذيب، مدى فاعلية النظم المحاسبية في البنوك التجارية اليمنية وأثرها على موثوقية البيانات المالية المنشورة الصادرة عن تلك البنوك، مذكرة ماجستير

قسم المحاسبة، كلية الأعمال، جامعة الشرق الأوسط، عمان، الأردن، 2010-2011، ص14

² - خالد أمين عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص 348

³ - رشيد مخلوفي، القانون التجاري (سلسلة القانون للجميع)، كليك للنشر، الجزائر، 2010-2011، ص-ص: 6-7

الجدول رقم (03): الشكل العام لليومية

رقم الحساب الدائن	رقم الحساب المدين	البيان، تاريخ العملية	مبلغ المدين	مبلغ الدائن
ص ص ج	ص ص ص	من ح/ اسم الحساب المدين الى ح/ اسم الحساب الدائن	ص ص ص	ص ص ص
		المجموع	ص ص ص	ص ص ص

المصدر: فؤاد توفيق ياسين، أحمد عبد الله درويش، المحاسبة المصرفية في البنوك التجارية و الإسلامية، دار اليازوري، عمان، الأردن، 1996، ص56.

2- دفتر الأستاذ:

هو دفتر يتضمن مجموعة الحسابات المفتوحة من طرف البنك والتسجيل به قائم على أساس الحركات المسجلة في اليومية ثم ترحل إلى هذا الدفتر، و تقفل الحسابات في كل اليوم من شهر و ذلك حسب البنوك والمؤسسات المالية وهذا للسماح بإعداد المراجعة للمراقبة¹ والجدول الموالي يوضح شكل الحساب:

الجدول رقم (04): شكل الحساب

ح/ المدين			ح/ الدائن		
تاريخ	البيان	المبالغ	التاريخ	البيان	المبالغ

المصدر: فؤاد توفيق ياسين، أحمد عبد الله درويش، المحاسبة المصرفية في البنوك التجارية و الإسلامية، دار اليازوري، عمان، الأردن، 1996، ص47.

ثانيا: الكشوفات المستخدمة في التسجيل المحاسبي

- الكشوفات:

كشف حركة اليومية الشامل، حركة الخزينة، العمليات المصرفية، المقاصة، العمليات المصرفية الخارجية النفقات والإيرادات الجارية، موافقة حركة اليومية، المركز المالي للبنك، ميزان المراجعة الشهرية، الميزانية الشهرية، الأرباح والخسائر الشهرية، البيان الشهري على نموذج المقرر من البنك المركزي، قوائم المصارف الإدارية الحسابات الجارية، الحسابات النظامية، وغير ذلك².

- ميزان المراجعة:

إن الهدف من هذا الكشف هو التحقق ما إذا كانت التسجيلات التي قام بها في دفتر اليومية و دفتر الأستاذ، حيث أن كل عملية مدينة تقابلها في الجانب الدائن لذا يجب التحقق من أن :

¹ - محسن بالقاسم، واقع تطبيق النظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية الجزائرية، " دراسة ميدانية لعينة من البنوك التجارية في مدينة ورقلة"، مذكرة ماستر، جامعة قاصدي

مرباح ، ورقلة، 2011، ص24

² - خالد أمين عبد الله، مرجع سابق ، ص348

_ مجموع أرصدة المدينة = مجموع أرصدة الدائنة

_ مجموع المبالغ المدينة = مجموع المبالغ الدائنة

_ مجموع ميزان المراجعة = مجموع الميزانية

وفي مايلي نموذج لميزان المراجعة:

الجدول رقم (05): نموذج لميزان المراجعة

رقم الحساب	الحسابات	المبالغ	الأرصدة
		مدین	مدین
		دائن	دائن
	المجموع		

المصدر : فائق شقير وآخرون، محاسبة البنوك، الطبعة الثالثة، دار المسيرة، عمان، الأردن، 2008، ص 303

- الكشوفات الدورية:

يستخدم البنك عدة كشوفات والتي نوضحها في الجداول التالية:

الجدول رقم (06): كشف حركة صندوق المقبوضات

المبلغ	البيان	المبلغ	البيان
	عمليات الحسابات الجارية		الرصيد المدوع بالخرينة
	عمليات الودائع و التوفير		
	عمليات الودائع بإشعار		
المجموع		المجموع	

المصدر : فائق شقير وآخرون، محاسبة البنوك، الطبعة الثالثة، دار المسيرة، عمان، الأردن، 2008، ص 292

الجدول رقم (07): كشف حركة الخزينة

المقبوضات	البيان	المدفوعات	البيان
المبلغ		المبلغ	
	راس المال المدفوع		المدفوع لدى البنك
	رصيد صندوق المدفوعات		المدفوع لصندوق المدفوعات
	رصيد صندوق المقبوضات		الرصيد
المجموع		المجموع	

المصدر : فائق شقير وآخرون، محاسبة البنوك، الطبعة الثالثة، دار المسيرة، عمان، الأردن، 2008، ص 294

الجدول رقم (08): كشف حركة الصندوق المدفوعات

المقبوضات		المدفوعات	
المبلغ	البيان	المبلغ	البيان
	المقبوضات من الخزينة		المدفوعات المختلفة
			إيجار مباني
			الأثاث و التجهيزات
			الآلات
			السيارات
			عمليات قسم الكمبيالات
			عمليات قسم الأوراق المالية
			عمليات قسم الحسابات الجارية
	مجموع المقبوضات		مجموع المدفوعات و الرصيد المدفوع
	المجموع		المجموع

المصدر : فائق شقير وآخرون، محاسبة البنوك، الطبعة الثالثة، دار المسيرة، عمان، الأردن، 2008، ص 297

- الحسابات الختامية :

يتم إعدادها في نهاية السنة المالية للتوصل إلى صافي نتيجة البنك من ربح أو خسارة، ويرحل إلى جانبه المدين جميع الحسابات التي تمثل النفقات والمصاريف، كما يرحل إلى جانبه الدائن جميع الحسابات التي تمثل الإيرادات، و تكون نتيجة عمل البنك ربحا إذا كان مجموع الجانب الدائن الذي يمثل الإيرادات أكبر من مجموع الجانب المدين الذي يمثل المصروفات، و العكس فتكون نتيجة عمل البنك خسارة إذا كان مجموع الجانب المدين أكبر من المجموع الجانب الدائن.

والجدول الموالي يمثل حساب الأرباح والخسائر:

الجدول رقم (09): حساب الأرباح و الخسائر للبنك

المقبوضات			المدفوعات		
السنة الحالية	السنة السابقة	البيان	السنة الحالية	السنة السابقة	البيان
		الفوائد المدينة			الفوائد الدائنة
		فوائد الحسابات الجارية			فوائد الكمبيالات
		فوائد ودائع التوفير			فوائد السندات المحصومة
		فوائد حسابات البنوك			فوائد الحسابات الجارية
		العملات			فوائد السلف و القروض
		المصاريف العمومية			العملات الدائنة
		الاستهلاكية			مختلف الفوائد
		مخصصات			فرق العملة الأجنبية
		صافي الأرباح			صافي الخسائر

المصدر : فائق شقير وآخرون، محاسبة البنوك، الطبعة الثالثة، دار المسيرة، عمان، الأردن، 2008، ص 311

المطلب الثالث: مبادئ المحاسبة البنكية ومراحل التسجيل المحاسبي للبنك

الفرع الأول: مبادئ المحاسبة البنكية

للمحاسبة البنكية مجموعة من المبادئ شأنها في ذلك شأن المحاسبة العامة¹ من بينها:

1- احترام مبدأ التكلفة التاريخية:

هي القيمة المالية الأصلية للعنصر الاقتصادي، وتعتمد تكلفة تاريخية على افتراض ثبات وحدة القياس، وفي بعض الأحوال، يمكن أن يتم عرض الأصول والالتزامات بتكاليفها التاريخية، كما لو لم يكن هناك أي تغيير في القيمة منذ تاريخ الاستحواذ عليها، وبالتالي يمكن أن تختلف قيمة الميزانية العمومية للعنصر عن القيمة "الحقيقية" له².

2- استقلالية الدورات أو النشاطات:

إن نتائج الماضي وتقديرات المستقبل يؤديان إلى تجزئة الاستمرارية أي حياة المؤسسة إلى فترات، تسمى كل فترة الدورة المحاسبية، وعليه فإن القانون التجاري والقانون الضريبي يجبران المؤسسات ذات الطابع التجاري والصناعي على إعداد قوائم مالية على مدى اثني عشرة شهرا، فكل دورة تتحمل نفقاتها وما يعود لها من إيرادات حتى تستطيع إعطاء نتيجة الدورة فعلا.

3- مبدأ الحيطة والحذر:

يلفت هذا المبدأ إلى خطورة تقديم نتائج مبالغ فيها، وحسب هذا المبدأ لا تسجل الإيرادات إلا إذا تحققت والعكس بالنسبة للنفقات إذ يجب تسجيل كل نفقة محتملة الحدوث، ولكن هذا لا يعني السماح بتكوين مخصصات واحتياطات مبالغ فيها.

4- مبدأ ثبات أو إستمرارية الطرق المحاسبية:

يعتبر هذا المبدأ أن طرق التسجيل والتقييم المحاسبية ثابتة من دورة إلى أخرى أي شكل القوائم المالية وطرق التقييم، وكل تغيير يجب الإعلان عنه وتبريره للموافقة عليه، وفي جميع الحالات يجب أن لا يؤثر أبدا على مدى صدق وسلامة الحسابات، وتبرر الطرق الجديدة بكل جدية كتغيرات النشاط في طرق إستعمال الوسائل وتغيير العلاقات، مع الغير وحتى إكتشاف أخطاء الماضي والعدول عنها.

5- مبدأ القيد المزدوج:

يسجل المحاسبون عمليات عديدة ومتنوعة حسب قواعد دقيقة ويحتاجون إلى وسائل الرقابة التي تمكنهم من إكتشاف الأخطاء في حينها، فيشترط في القيد المزدوج تساوي مجموع المبالغ المسجلة في الأطراف المدينة

¹ - بن فرج زونية، مداخلة تبني المعيار المحاسبي الدولي رقم 30 ضرورة للبنوك الجزائرية لمواجهة المنافسة المصرفية العالمية، المركز الجامعي برج بوعرييج، الجزائر، بدون سنة

النشر، ص10

² - <https://ar.wikipedia.org/wiki> اطلع عليه بتاريخ 2019/05/28

لحسابات الأولى، ومجموع المبالغ المسجلة في الأطراف الدائنة للحسابات الثانية، أي يشترط توازن الحسابات وذلك بالنسبة لكل عملية.

6- مبدأ الأهمية النسبية:

يكون عنصر ما ذو أهمية نسبية إذا كانت معرفته من طرف مستخدمي القوائم المالية تؤثر في قراراتهم المتخذة، وأهمية عنصر معين هي مسألة نسبية، ويعتقضى مبدأ الأهمية النسبية وحسب المادة 11 من المرسوم التنفيذي 156/08 فإنه¹:

- يجب أن تبرز الكشوف المالية كل معلومة مهمة يمكن أن تؤثر على حكم مستعملها اتجاه الكيان؛
- يمكن جمع المبالغ غير المعتبرة مع المبالغ الخاصة بعناصر مماثلة لها من حيث الطبيعة أو الوظيفة؛
- يجب أن تعكس الصورة الصادقة للكشوف المالية للمعلومات التي يحملونها عن الواقع؛
- يمكن ألا تطبق المعايير المحاسبية على العناصر قليلة الأهمية.

7- مبدأ عدم المقاصة:

لا يجب أن تكون مقاصة بين الحسابات للأصول والخصوم في الميزانية، أو بين حسابات التكاليف والإيرادات، في جدول حسابات النتائج وذلك لكي تظهر الحسابات في القوائم المالية للدلالة على طبيعتها.

8- مبدأ أسبقية الواقع الاقتصادي على الجانب القانوني:

وفقا لهذا المبدأ ينبغي تغليب الجوهر على الشكل، فلكي تمثل المعلومات بصدق العمليات والأحداث فإنه من الضروري المحاسبة عن تلك العمليات والأحداث طبقا لجوهرها وواقعها الاقتصادي وليس فقط طبقا لشكلها القانوني، وحسب المادة 18 من المرسوم التنفيذي 08/156 تقيد العمليات في المحاسبة وتعرض ضمن كشوف مالية طبقا لطبيعتها ولواقعها المالي والاقتصادي دون التمسك فقط بمظهرها القانوني.

الفرع الثاني: مراحل التسجيل المحاسبي للبنك

يمكن تلخيص الدورة المحاسبية في البنوك أو مراحل التسجيل المحاسبي فيما يلي²:

- 1- تنشأ القيود المحاسبية من مصادر القيد الأولية مثل الشيكات و أوامر التحويل وقسائم القبض؛
- 2- يتم ترحيل هذه القيود إلى كشوفات الحركة اليومية لكل قسم على حدى؛
- 3- يتم عمل كشوف بخلاصة الحركة اليومية لكل قسم على حدى؛
- 4- ينظم من الواقع هذه المصادر الأولية مستندات قيد مدينة و دائنة من قبل الأقسام المعنية على شكل يوميات مساعدة؛
- 5- تجميع اليوميات المساعدة بشكل اليومي، و تثبت أرصدها في جدول المطابقة اليومي ويؤشر عليه من قبل المحاسبة العامة، بما يفيد صحة قيد العمليات في تلك اليوميات الفرعية؛

¹ - نور الدين عسلي، مطبوعة في مقياس المحاسبة المالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، ولاية المسيلة، الجزائر، 2017/2018

² - فؤاد توفيق ياسين، أحمد عبد الله درويش، المحاسبة المصرفية في البنوك التجارية والإسلامية، دار البازوري، عمان، الأردن، 1996، ص244

- 6- يتم تبويب هذه المستندات وفق حسابات الأستاذ المساعد، والأستاذ العام، و تعطي أرقام متسلسلة.
- 7- ترحيل محتويات كشف الحركة اليومي و كشف مطابقة الحركة اليومي هذا و التي يجب أن تساوي للدلالة على صحة الإثبات؛
- 8- ترسل الكشوف و مرفقاتها من المستندات و الوثائق إلى قسم المحاسبة العامة للتدقيق و ضبط الحركة اليومية الإجمالية؛
- 9- يتم إثبات القيود اليومية العامة للبنك من الواقع كشف ملخص مطابقة الحركة اليومي و الترحيل من ثمة إلى دفتر الأستاذ العام؛
- 10- يتم بعد ذلك ترصيد الحسابات في دفتر الأستاذ المساعد و العام و ميزان المراجعة.

المبحث الثالث: التسجيلات المحاسبية لمختلف أقسام البنك

سنستعرض في هذا المبحث العمليات و القيود التي تجرى عند تأسيس البنك وكذا القيود التي تجرى على مستوى الأقسام المختلفة للبنك التجاري مع إبراز وشرح مبسط للعمليات التي تحصل داخل كل قسم على حدى.

المطلب الأول: التسجيلات المحاسبية عند تأسيس البنك

يمر تأسيس البنك بالمراحل التالية¹:

1- مرحلة الوعد بالتعهد (إكتتاب الأسهم).

2- مرحلة تنفيذ التعهد (تحرير الأسهم).

3- فتح حساب بنكي.

4- تحويل رأس المال إلى حساب البنك.

وعليه تكون عمليات التسجيل عند التأسيس كما يلي²:

أولا: مرحلة الوعد بالتعهد (إكتتاب الأسهم)

يعني إكتتاب الأسهم إلزام الشركاء بتنفيذ تعهداتهم في إكتتاب رأس المال الإجتماعي للبنك، ويتم ذلك وفق القيد التالي:

Xxx	xxx	من ح/ مدينون ودائنون متنوعون - المساهمون - إلى ح/ رأس المال (مرحلة الوعد بالتعهد)	Xxxxx	xxxxx
-----	-----	---	-------	-------

ثانيا: مرحلة تنفيذ التعهد (تحرير الأسهم)

يتم إثبات تنفيذ التعهد من خلال المساهمات التي قدمها الشركاء نقدا والمحرة كليا ووضعها بين يدي الموثق محرر العقد لتأسيس البنك، هذا الأخير (الموثق) يقوم بإيداعها في الحساب الخاص بزبائنه والمفتوح لدى الخزينة العمومية، ويكون التسجيل في هذه المرحلة كالتالي:

Xxx	xxx	من ح/ مدينون ودائنون متنوعون - الموثق - إلى ح/ مدينون ودائنون متنوعون - المساهمون - (مرحلة تنفيذ التعهد (تحرير الأسهم))	Xxxxx	xxxxx
-----	-----	---	-------	-------

¹ - بلقاسم بن خليفة، محاضرة بعنوان التسجيلات المحاسبية عند تأسيس البنك، مقياس المحاسبة القطاعية، قسم العلوم المالية والمحاسبية، جامعة الشهيد حمه لخضر، ولاية الوادي،

الجزائر، 2018/2019

2- نفس المرجع

ثالثا: مرحلة فتح حساب بنكي

بعد القيام بإجراءات النشر والإشهار وفقا لأحكام القانون التجاري الجزائري، وحصول البنك على سجل تجاري يكتسب هذا الأخير أي (البنك) صفة التاجر أي شخص إعتباري، يقوم مسؤول البنك بفتح حساب بنكي بإسم البنك لدى بنك آخر وهذا بغية إنتقال الذمة المالية لكل شريك على حدى إلى الذمة المالية للبنك ولا يترتب على هذه المرحلة تسجيل محاسبي على إعتبار أنها مرحلة إدارية، ولا يوجد أي تدفق أو اثر مالي.

رابعا: مرحلة تحويل رأس المال إلى حساب البنك:

بعد إستيفاء الآجال القانونية لإسترجاع الأموال من طرف الموثق، يقوم هذا الأخير (الموثق) تسليم صك إلى مسؤول البنك بغية تحويله إلى الحساب البنكي المفتوح بإسم البنك لدى بنك آخر، وذلك من خلال القيد التالي:

XXX	من ح/ الحسابات العادية -البنك-	XXXXX	XXXXX
XXX	إلى ح/ مدينون ودائنون متنوعون -الموثق-		
	(تحويل رأس المال إلى الحساب البنكي للبنك)		

المطلب الثاني: التسجيلات المحاسبية داخل أقسام البنك

سنتطرق من خلال هذا العنصر إلى التسجيلات المحاسبية التي تخص ابرز الأقسام في البنك وليس كلها وهذا لكثرة الأقسام والعمليات المحاسبية داخل البنوك وكذا تشابك وتداخل العمليات بين الأقسام. ومن أهم الأقسام التي تنشط داخل البنك هي: قسم الحسابات الجارية، قسم الودائع والتوفير، قسم القروض... الخ.

الفرع الأول: قسم الحسابات الجارية

تنقسم الحسابات الجارية في البنك إلى نوعين¹:

1- حسابات جارية دائنة: وتمثل ودائع الأفراد والهيئات لدى البنوك.

2- حسابات جارية مدينة: وتمثل السلف والتسهيلات الائتمانية والقروض التي يمنحها البنك لعملائه .

ملاحظة: إذا ذكرت حسابات جارية من دون تمييزها فإنه يقصد بها الحسابات الجارية الدائنة، أما الحسابات الجارية المدينة فلا بد من تمييزها صراحة .

يلاحظ أن العمليات التي تحدث في البنك وتؤثر على الحساب الجاري تنقسم إلى أربعة أنواع:

- الإيداع؛
- السحب؛
- التحويل؛

¹ - محمد السيد سرايا، مرجع سابق، ص-ص 80-81

- إثبات الفوائد الدائنة والعمولات.

أولاً: الإيداع

يمكن الإيداع في الحساب الجاري بإحدى الصور الثلاثة التالية :

1- إيداع نقدي: عند قيام العملاء بإيداع أي مبالغ نقدية في حسابهم الجاري يكون القيد:

XXX	من ح/ الصندوق إلى ح/ حسابات الزبائن-الحسابات الجارية الدائنة- (إجمالي الإيداعات النقدية من طرف العملاء)	XXXXX	XXXXX
-----	---	-------	-------

2- إيداع بشيكات داخلية (تحويلات داخلية): الشيك الداخلي عبارة عن شيك مسحوب على عميل له حساب في البنك لصالح عميل آخر له حساب في نفس البنك ونفس الفرع أي أن الساحب والمسحوب عليه عملاء لنفس البنك ونفس الفرع ويكون القيد :

XXX	من ح/ حسابات الزبائن-الحسابات الجارية الدائنة- (المسحوب عليه)- إلى ح/ حسابات الزبائن-الحسابات الجارية الدائنة- (الساحب)- (الإيداع بشيكات داخلية)	XXXXX	XXXXX
-----	--	-------	-------

3- إيداع بشيكات خارجية (مسحوبة على عملاء بنوك أخرى): الشيك الخارجي في حالة الإيداع يكون مسحوباً على عميل له حساب في بنك آخر لصالح عميل في البنك أي أن الساحب عميل للبنك والمسحوب عليه عميل لبنك آخر وهنا يتطلب الأمر إرسال هذه الشيكات إلى غرفة المقاصة في مؤسسة النقد وإثبات هذه الشيكات قد تتبع البنوك إحدى طريقتين¹:

الطريقة الأولى: عدم انتظار نتيجة المقاصة وطبقاً لها يضيف البنك قيمة الشيكات المقدمة إليه فوراً دون انتظار نتيجة المقاصة ويكون القيد :

XXX	من ح/ غرفة المقاصة إلى ح/ حسابات الزبائن-الحسابات الجارية الدائنة- (الإيداع بشيكات خارجية)	XXXXX	XXXXX
-----	--	-------	-------

¹ - بلقاسم بن خليفة، محاضرات في محاسبة البنوك، مرجع سابق

عيوب هذه الطريقة: لا تتماشى مع متطلبات الخطة والحذر في البنوك نظرا لاحتمال رفض الشيكات.
الطريقة الثانية: وطبقا لهذه الطريقة لا يضيف البنك قيمة الشيكات المقدمة إليه إلا بعد ظهور نتيجة المقاصة ومن ثم يتم إجراء عدة قيود :

3-1- قيد نظامي يثبت استلام البنك للشيكات :

Xxx	xxx	من ح/ شيكات للحصول إلى ح/ أصحاب شيكات التحصيل (استلام شيكات خارجية للإيداع)	XXXXX	XXXXX
-----	-----	---	-------	-------

3-2- عند ظهور نتيجة المقاصة تثبت مديونية غرفة المقاصة بقيمة الشيكات المقبولة فقط :

Xxx	xxx	من ح/ غرفة المقاصة إلى ح/ شيكات التحصيل (ارسال شيكات خارجية لغرفة المقاصة)	XXXXX	XXXXX
-----	-----	--	-------	-------

3-3- يتم إثبات إضافة قيمة الشيكات المقبولة للحسابات الجارية .

Xxx	xxx	من ح/ أصحاب شيكات التحصيل إلى ح/ حسابات الزبائن-الحسابات الجارية الدائنة- (الرد بقبول الشيكات الخارجية)	XXXXX	XXXXX
-----	-----	---	-------	-------

3-4- تحصيل عمولة مقابل الخدمات التي يقدمها البنك للعملاء:

Xxx	xxx	من ح/ حسابات الزبائن-الحسابات الجارية الدائنة إلى ح/ عمولات (عمولة تحصيل) (تحصيل عمولة التحصيل)	XXXXX	XXXXX
-----	-----	---	-------	-------

3-5- إثبات عملية الرفض بقيمة الشيكات المرفوضة ان وجدت كما يلي :

Xxx	xxx	من ح/ شيكات التحصيل إلى ح/ غرفة المقاصة (الرد برفض شيكات خارجية من طرف غرفة المقاصة)	XXXXX	XXXXX
-----	-----	--	-------	-------

3-6- إثبات استرجاع الشيكات المرفوضة من طرف البنك: وهذا وفق القيد:

Xxx	xxx	من ح/ أصحاب شيكات التحصيل إلى ح/ شيكات التحصيل (إثبات إرجاع الشيكات المرفوضة لأصحابها)	XXXXX	XXXXX
-----	-----	--	-------	-------

وفي الأخير تتم تسوية حسابات البنك مع البنك المركزي وذلك وفق القيود التي سنتطرق إليها في قسم المقاصة
ثانيا: السحب :

قد يتم السحب من الحساب الجاري بإحدى الصور الثلاثة التالية¹:

1- سحب نقدي: عند قيام العميل بسحب أي مبالغ نقدية من حسابه الجاري يكون القيد :

Xxx	xxx	من ح/ حسابات الزبائن-الحسابات الجارية الدائنة- إلى ح/ الصندوق (إجمالي المسحوبات النقدية من طرف العملاء)	XXXXX	XXXXX
-----	-----	---	-------	-------

2- سحب بشيكات داخلية (تحويلات داخلية) : السحب بشيكات داخلية يعتبر الوجه الآخر لعملية الإيداع بشيكات داخلية ولذلك في حالة وجود عملية إيداع بشيكات داخلية وعملية سحب بشيكات داخلية بنفس المقدار وفي نفس الفترة يجرى لها قيد واحد فقط لأنهما يمثلان إيداع بالنسبة لعميل وسحب بالنسبة لعميل آخر ولكنهما بالنسبة للبنك عملية واحدة تتمثل في التحويل من شخص إلى شخص آخر ويكون القيد :

Xxx	xxx	من ح/ حسابات الزبائن-الحسابات الجارية الدائنة- (المسحوب عليه) إلى ح/ حسابات الزبائن-الحسابات الجارية الدائنة- (الساحب) (إجمالي المسحوبات النقدية من طرف العملاء)	XXXXX	XXXXX
-----	-----	--	-------	-------

3- سحب بشيكات خارجية: الشيك الخارجي في حالة السحب يمثل الشيك المسحوب على عميل لدى البنك لصالح عميل لدى بنك آخر، ويتطلب الأمر هنا إستلام الشيكات الخارجية من غرفة المقاصة بغية سحبها على عملاء البنك وذلك بإثبات القيد التالي:

Xxx	xxx	من ح/ حسابات الزبائن-الحسابات الجارية الدائنة- إلى ح/ غرفة المقاصة (إجمالي الشيكات الخارجية المسحوبة على عملاء البنك)	XXXXX	XXXXX
-----	-----	---	-------	-------

¹ - بلقاسم بن خليفة، محاضرات في محاسبة البنوك، مرجع سابق

ملاحظة: في حالة رفض الشيكات الخارجية للسحب على عملاء البنك، لا يترتب عليه أي تسجيل محاسبي في دفاتر البنك بل يكون له أثر إداري فقط¹.

ثالثا: التحويلات :

قد يتم التحويل من وإلى حساب العميل وهنا يجب التفرقة بين نوعين من التحويلات:

1 - تحويلات لصالح عملاء البنك واردة من كل من : - عملاء في نفس البنك "نفس الفرع". - عملاء الفروع - عملاء بنوك أخرى، ويكون القيد في هذه الحالة كما يلي :

XXXXX	XXXXX XXXXX XXXXX	من ح/ حسابات الزبائن-الحسابات الجارية الدائنة-(عملاء البنك نفسه) ح/ الفروع الواردة منهم ح/ بنوك أخرى إلى ح/ حسابات الزبائن-الحسابات الجارية الدائنة- (تحويلات صادرة لصالح عملاء البنك)	Xxx	XXX XXX XXX
-------	-------------------------	--	-----	-------------------

2 - تحويلات صادرة من عملاء البنك لصالح كل من : - عملاء في نفس البنك - . عملاء الفروع - عملاء بنوك أخرى. ويكون القيد في هذه الحالة كما يلي :

XXXXX XXXXX XXXXX	XXXXX	من ح/ حسابات الزبائن-الحسابات الجارية الدائنة- إلى ح/ الفروع الصادرة لهم ح/ بنوك أخرى ح/ حسابات الزبائن-الحسابات الجارية الدائنة-(عملاء البنك نفسه) (تحويلات صادرة من طرف عملاء البنك)	XXX XXX XXX	XXX
-------------------------	-------	--	-------------------	-----

رابعا: إثبات الفوائد الدائنة والمصروفات العمولات

1- إثبات الفوائد الدائنة: يحتسب البنك عادة فوائد دائنة على الحسابات الجارية المدينة على إعتبار أنها من التسهيلات التي يقدمها البنك لعملائه الذين تتوفر فيهم درجة عالية من الثقة والمصداقية والوفاء، وتعتبر الحسابات الجارية المدينة أو ما يسمى بـ السحب على المكشوف أحد أوجه استثمار البنك لأمواله².

¹ - بلقاسم بن خليفة، محاضرات في محاسبة البنوك، مرجع سابق

² - نفس المرجع

ويتم إثبات الفوائد الدائنة شهريا ويعلم بها العميل من خلال الكشوفات البنكية التي يستخرجها، ونميز هنا بين حالتين:

1-1- وضعية الحساب الجاري مدين:

إذا صادف آخر الشهر ووضعية الحساب الجاري مدي يتم إثبات الفوائد الدائنة على النحو التالي:

xxxxx	xxxxx	من ح/ قروض للزبائن-الحسابات الجارية المدينة- إلى ح/ إيرادات (فوائد دائنة) (إثبات الفوائد الدائنة)	xxx	Xxx
-------	-------	---	-----	-----

2-1- وضعية الحساب الجاري دائن:

في حين إذا صادف آخر الشهر وكانت وضعية الحساب الجاري دائن فيتم إثبات الفوائد الدائنة كما يلي:

xxxxx	xxxxx	من ح/ حسابات الزبائن-الحسابات الجارية الدائنة- إلى ح/ إيرادات (فوائد دائنة) (إثبات الفوائد الدائنة)	xxx	Xxx
-------	-------	---	-----	-----

2- إثبات العمولات: تعتبر العمولات المقابل المالي الذي يتحصل عليه البنك كإيراد مقابل تقديم خدمة معينة و المتعلقة أساسا بعمليات الإيداع والسحب والتحويل وغيرها، وتتعدد العمولات وفقا لطبيعة الخدمات التي يقدمها البنك كما ذكرنا سابقا، ومن أهمها: عمولة التحويل، عمولة مسك وتسيير الحساب البنكي، عمولة المصادقة على الشيكات...الخ.

ويقوم البنك بإثبات العمولات سواء على الحسابات الجارية الدائنة أو المدينة وفق القيد التالي:

xxxxx	xxxxx	من ح/ حسابات الزبائن-الحسابات الجارية - (دائنة/أو مدينة) إلى ح/ العمولات (حسب طبيعتها) (إثبات العمولات على الحسابات الجارية حسب نوعها)	xxx	Xxx
-------	-------	--	-----	-----

الفرع الثاني: قسم الودائع

يقصد بالوديعة ما يتم إيداعه لدى البنك من أموال لمدة محددة وتختلف الودائع طبقاً لحق المودع في السحب منها فور أو بعد فترة محددة وتنقسم كما ذكرنا سابقاً (الفصل الأول) إلى ما يلي¹:

- 1- الودائع تحت الطلب: (الودائع الجارية، الحسابات الجارية).
- 2- الودائع لأجل محدد.
- 3- الودائع بإخطار سابق.
- 4- ودايع التوفير (الخاصة بصغار المدخرين عادة): الإيداع في صندوق التوفير والسحب منه لا يتم إلا نقداً. إن العمليات المحاسبية المتعلقة بالودائع تنقسم إلى ثلاث أنواع²:

أ) عمليات الإيداع

ب) عمليات السحب

ج) عمليات إثبات الفوائد المدينة

أولاً: الإيداع

قد يتم فتح الوديعة أو الإيداع فيها بإحدى الصور الثلاثة التالية:

- 1- إيداع نقدي
- 2- إيداع بشيكات (داخلية أو خارجية)
- 3- إيداع عن طريق التحويلات

1- الإيداع نقداً: ويكون الإثبات المحاسبي وفق القيد:

XXXXXX	XXXXXX	من ح/ الصندوق إلى ح/ حسابات الزبائن- الودائع (حسب نوعها)- (فتح ودايع حسب نوعها نقداً)	XXX	Xxx
--------	--------	---	-----	-----

2- الإيداع بشيكات: ونميز هنا أيضاً شيكات داخلية وخارجية

1-2- الإيداع بشيكات داخلية: عند فتح وديعة عن طريق شيكات داخلية يعني هذا ضمناً أن صاحب الوديعة لديه حساب جاري دائن لدى البنك ويتم إثباتها محاسبياً كما يلي:

XXXXXX	XXXXXX	من ح/ حسابات الزبائن- الحسابات الجارية الدائنة إلى ح/ حسابات الزبائن- الودائع (حسب نوعها)- (فتح وديعة حسب نوعها عن طريق شيكات داخلية)	XXX	Xxx
--------	--------	---	-----	-----

¹ - عبد الحليم كراجه، مرجع سابق، ص 79

² - بلقاسم بن خليفة، محاضرات في محاسبة البنوك، مرجع سابق

2-2- الإيداع بشيكات خارجية: عند فتح ودیعة بشيكات خارجية سنعمد هنا على الطريقة الغير مباشرة (التي تمر على عدة مراحل) والتي تأخذ بعين الاعتبار مبدأ الحيطة والحذر وسنكون هنا أمام نفس التسجيلات المحاسبية عند الإيداع بشيكات خارجية في قسم الحسابات الجارية، والرد يكمن فقط في مرحلة الرد بقبول الشيكات وعليه يكون التسجيل المحاسبي لهذه المرحلة في قسم الودائع كما يلي:

XXXXX XXXXX	XXXXX	من ح/ أصحاب شيكات التحصيل إلى ح/ حسابات الزبائن - الودائع (حسب نوعها) - ح/ عمولات (تحصيل) (الرد بقبول شيكات خارجية لفتح ودائع حسب نوعها)	XXX XXX	Xxx
----------------	-------	---	------------	-----

ملاحظة:

يتقاضى البنك عمولة مقابل تحصيل الشيكات الخارجية عند فتح ودیعة عن طريق الشيكات الخارجية يجب تضمين هذه العمولة بقيمة الشيك الخارجي وتسجل محاسبيا كما في القيد السابق¹.
أما إذا إلتمز الزبون بدفعها نقدا في صندوق البنك يكون التسجيل في هذه الحالة كما يلي:

XXXXX	XXXXX	من ح/ الصندوق إلى ح/ عمولات (تحصيل) (تحصيل عمولة تحصيل الشيكات الخارجية)	XXX	Xxx
-------	-------	--	-----	-----

3- الإيداع عن طريق التحويلات: ونميز هنا الحالات التالية

3-1- تحويلات من طرف عملاء من نفس البنك:

إذا تم فتح ودیعة عن طريق تحويل من نفس البنك هذا يعني أن صاحب الوديعة لديه حساب جاري دائن في نفس البنك ويتم إثباتها محاسبيا كالتالي:

XXXXX XXXXX	XXXXX	من ح/ حسابات الزبائن - الحسابات الجارية الدائنة - إلى ح/ حسابات الزبائن - الودائع (حسب نوعها) - ح/ عمولات (تحويل) (إن وجدت) (فتح ودیعة حسب نوعها عن طريق تحويل من طرف عملاء البنك)	XXX XXX	Xxx
----------------	-------	---	------------	-----

¹ - بلقاسم بن خليفة، محاضرات في محاسبة البنوك، مرجع سابق

3-2- تحويلات من عملاء فروع البنك: يكون القيد

XXXXX	XXXXX	من ح/ فروع البنك إلى ح/ حسابات الزبائن - الودائع (حسب نوعها) - (فتح وديعة حسب نوعها عن طريق تحويل عملاء فروع البنك)	xxx	Xxx
-------	-------	---	-----	-----

3-3- تحويلات من عملاء البنوك الأخرى: يكون القيد

XXXXX	XXXXX	من ح/ غرفة المقاصة إلى ح/ حسابات الزبائن - الودائع (حسب نوعها) - (فتح وديعة حسب نوعها عن طريق تحويل عملاء بنوك أخرى)	xxx	Xxx
-------	-------	--	-----	-----

ثانياً: السحب

عند وصول تاريخ إستحقاق الوديعة يقوم البنك بتسديد قيمتها إما:

- نقداً؛

- عن طريق شيكات (داخلية أو خارجية)؛

- عن طريق التحويلات.

1- السحب نقداً: ويتم السحب نقداً للوديعة وفق القيد:

XXXXX	XXXXX	من ح/ حسابات الزبائن - الودائع (حسب نوعها) - إلى ح/ الصندوق (تسديد الوديعة حسب نوعها نقداً)	xxx	Xxx
-------	-------	---	-----	-----

2- السحب بشيكات: ونميز هنا كذلك الشيكات الداخلية والخارجية

1-2- السحب بشيكات داخلية:

هذا يعني أن صاحب الوديعة لديه حساب جاري لدى البنك ويكون التسجيل كما يلي:

XXXXX	XXXXX	من ح/ حسابات الزبائن - الودائع (حسب نوعها) - إلى ح/ حسابات الزبائن - حسابات جارية دائنة - (تسديد الوديعة حسب نوعها عن طريق شيك داخلي)	xxx	Xxx
-------	-------	---	-----	-----

2-2- السحب بشيكات خارجية: يكون القيد

XXXXX	XXXXX	من ح/ حسابات الزبائن - الودائع (حسب نوعها) - إلى ح/ غرفة المقاصة (تسديد الوديعة حسب نوعها عن طريق شيكات خارجية)	xxx	Xxx
-------	-------	---	-----	-----

3- السحب عن طريق التحويلات: نميز هنا كذلك ¹ :

3-1- تسديد عن طريق تحويل لعميل من نفس البنك:

إذا كان صاحب الوديعة يمتلك حساب جاري لدى البنك ونصت بنود أو شروط العقد تحويل قيمتها عند تاريخ إستحقاقها للحساب الجاري للعميل نكون هنا أما التسجيل التالي:

XXXXX	XXXXX	من ح/ حسابات الزبائن - الودائع (حسب نوعها) - إلى ح/ حسابات الزبائن - حسابات جارية دائنة - (تسديد الوديعة حسب نوعها عن طريق تحويل إلى الحسابات الجارية)	xxx	Xxx
-------	-------	--	-----	-----

وإذا اقتطع البنك عمولة مقابل خدمة التحويل نثبت مايلي:

XXXXX	XXXXX	من ح/ حسابات الزبائن - حسابات جارية دائنة - إلى ح/ عمولات (التحويل) (إقتطاع عمولة التحويل للوديعة حسب نوعها)	xxx	Xxx
-------	-------	--	-----	-----

3-2- تسديد عن طريق تحويل لعملاء فروع البنك:

نمر بمرحلتين وهما المرحلة الأولى وهي مرحلة السحب والوضع تحت التصرف ومن ثم المرحلة الثانية وهي التسديد النهائي للوديعة² وذلك كما يلي:

المرحلة الأولى: مرحلة سحب الوديعة ووضعها تحت التصرف: نقوم بإثبات القيد التالي

XXXXX XXXXX	XXXXX	من ح/ حسابات الزبائن - الودائع (حسب نوعها) - إلى ح/ قيم غير محملة ومبالغ أخرى مستحقة - وضع تحت التصرف - ح/ عمولات (التحويل) (إن وجدت) (سحب قيمة الوديعة (حسب نوعها) ووضعها تحت التصرف)	xxx xxx	Xxx
----------------	-------	---	------------	-----

¹ - بلقاسم بن خليفة، محاضرات في محاسبة البنوك، مرجع سابق

² - المرجع نفسه

المرحلة الثانية: التسديد النهائي للوديعة:

بعد رد البنك المحول له بصحة البيانات الواردة في إشعار التحويل نقوم بإثبات القيد التالي:

XXXXX	XXXXX	من ح/ قيم غير محملة ومبالغ أخرى مستحقة-وضع تحت التصرف- إلى ح/ عملاء فروع البنك (المحول له) (التحويل النهائي للوديعة (حسب نوعها) إلى عملاء فروع البنك)	xxx	Xxx
-------	-------	---	-----	-----

3-3- تسديد عن طريق تحويل لعملاء بنوك أخرى:

أيضا هنا نكون أمام مرحلتين:

المرحلة الأولى: الوضع تحت التصرف

XXXXX XXXXX	XXXXX	من ح/ حسابات الزبائن-الودائع (حسب نوعها)- إلى ح/ قيم غير محملة ومبالغ أخرى مستحقة-وضع تحت التصرف- ح/ عمولات (التحويل) (إن وجدت) (سحب قيمة الوديعة (حسب نوعها) ووضعها تحت التصرف)	xxx xxx	Xxx
----------------	-------	---	------------	-----

المرحلة الثانية: التسديد النهائي:

XXXXX	XXXXX	من ح/ قيم غير محملة ومبالغ أخرى مستحقة-وضع تحت التصرف- إلى ح/ غرفة المقاصة (التحويل النهائي للوديعة (حسب نوعها) إلى عملاء بنوك أخرى)	xxx	Xxx
-------	-------	--	-----	-----

ملاحظة¹: بالرجوع إلى عملية التحويل النهائي لقيمة الوديعة سواءا لعملاء فروع البنك وعملاء بنوك أخرى نجد أن قيمة الوديعة منقوصة القيمة وهذا بعد إقطاع البنك لعمولة التحويل من قيمة الوديعة، في حين إذا إلتزم صاحب الوديعة بتسديد مقابل عمولة التحويل عن طريق الصندوق يتم إرجاع قيمة الوديعة كاملة، أما التسجيل المحاسبي لعمولة التحويل المسددة نقدا تكون كالتالي:

XXXXX	XXXXX	من ح/ الصندوق إلى ح/ عمولات (التحويل) (تحصيل عمولة التحويل عن طريق الصندوق)	xxx	Xxx
-------	-------	---	-----	-----

¹ - بلقاسم بن خليفة، محاضرات في محاسبة البنوك، مرجع سابق

ثالثاً: إثبات الفوائد المدينة

في نهاية كل فترة يقوم البنك بحساب الفوائد المستحقة على الودائع وتضاف لها ويجرى لها القيد التالي :

XXX	من ح/ الفوائد المدينة	XXXXX	XXXXX
xxx	إلى ح/ حسابات الزبائن-الودائع (حسب نوعها)- (إثبات الفوائد المدينة وإضافتها لوديعة الزبون)		

الفرع الثالث: قسم المقاصة :

يقوم قسم المقاصة في البنوك التجارية بتسوية المعاملات المصرفية التي تتم بين البنك والبنوك الأخرى. بما ذلك البنك المركزي ويتلقى نوعين من الشيكات:

أ (شيكات مقدمة من عملاء البنك ومسحوبة على عملاء بنوك أخرى (إيداع بشيكات خارجية).
ب (شيكات مقدمة من بنوك أخرى ومسحوبة على عملاء البنك (سحب بشيكات خارجية).
ويتم تبادل الشيكات في غرفة المقاصة حيث يجتمع مندوبون البنوك لعمل المقاصة بين الشيكات المقدمة من كل بنك وبين الشيكات المسحوبة عليه مع ملاحظة أن مقر غرفة المقاصة هو مؤسسة النقد.
وتتم تسوية الحسابات بين البنوك عن طريق إجراء قيود يومية وتسويات حسابية فقط دون حاجة لانتقال الأموال من بنك إلى آخر مما يؤدي إلى توفير الوقت والجهد والضمان نظرًا لعدم انتقال الأموال من بنك إلى آخر.

ويمكن توضيح الإجراءات المتعلقة بعملية المقاصة فيما يلي:

1- يقوم قسم الحسابات الجارية بتجميع الشيكات المقدمة من العملاء المسحوبة على بنوك أخرى ويرسلها إلى قسم المقاصة.

2- يقوم قسم المقاصة داخل كل بنك بما يلي:

أ (فرز هذه الشيكات وتصنيفها وفقاً للبنوك المسحوب عليها هذه الشيكات.
ب (تحرير مسير إضافة من أصل وصورتين لكل مجموعة من هذه الشيكات.
ج) تسليم الشيكات إلى مندوب البنك مرفقاً بها أصل وصورة مسير الإضافة لكي يحملها إلى غرفة المقاصة على أن يحتفظ قسم المقاصة بالبنك بالصورة الثانية من المسير.

3- في غرفة المقاصة بمؤسسة النقد يحصل ما يلي:

أ (يقوم مندوب كل بنك بتسليم مندوبين البنوك الأخرى مجموعة الشيكات المسحوبة على عملاءهم مقابل حصوله على توقيعاتهم بالاستلام على أصل مسير الإضافة.

ب) يتلقى مندوب كل بنك بالمثل من مندوبين البنوك الأخرى الشيكات المسحوبة على عملاء بنكه ويوقع لهم بالاستلام ويحرر من واقع هذه الشيكات سير خصم من أصل وصورة بقيمة الشيكات المسحوبة على البنك لصالح كل بنك من البنوك الأخرى.

ج) يقوم مندوب كل بنك بتسليم قسم المقاصة في بنكه مجموعة الشيكات المسحوبة على عملاء البنك مرفقاً بها أصل مسير الخصم حيث تتم مطابقة بيانات الشيكات على ما ورد المسيرات.

د) يقوم مندوب كل بنك بتسليم مراقب غرفة المقاصة صورة من مسير الإضافة وكذا صورة من مسير الخصم. 4- يقوم مراقب غرفة المقاصة بإعداد كشف عام لحركة المقاصة من واقع مسيرات الإضافة والخصم المتجمعة لديه ويسلم صورة من هذا الكشف إلى مندوب كل بنك من البنوك وصورة لمؤسسة النقد حيث تتم تسوية الحسابات بين البنوك عن طريق التحويل من أرصدها لدى مؤسسة النقد.

وسنقوم في هذا القسم بالإطلاع على العملية الأكثر أهمية التي تقام على مستواه وهي عملية تسوية حسابات البنك مع البنك المركزي.

عادة وفي آخر كل فترة (عادة شهر) يقوم البنك بتسوية حساباته مع البنك المركزي، ونقصد هنا تحديداً حساب غرفة المقاصة، ونميز هنا بين حالتين¹ (وهذا بعد أن نفتح دفتر الأستاذ ونرى الحساب مدين أو دائن):

أولاً: حساب غرفة المقاصة مدين قبل التسوية:

وهي الحالة التي يكون فيها الإيداعات بشيكات خارجية أكبر من المسحوبات بشيكات خارجية، وهي الحالة التي تزيد فيها ودائع البنك التجاري لدى البنك المركزي، ويتم تسوية حساب غرفة المقاصة كما يلي:

XXXXX	XXXXX	من ح/ البنك المركزي إلى ح/ غرفة المقاصة (تسوية حساب غرفة المقاصة)	XXX	Xxx
-------	-------	---	-----	-----

ثانياً: رصيد حساب غرفة المقاصة دائن قبل التسوية:

وهي الحالة التي يكون فيها الإيداعات بشيكات خارجية أقل من المسحوبات بشيكات خارجية، ويتم التسوية كما يلي:

¹ - بلقاسم بن خليفة، محاضرات في محاسبة البنوك، مرجع سابق

XXXXX	XXXXX	من ح/ غرفة المقاصة إلى ح/ البنك المركزي (تسوية حساب غرفة المقاصة)	xxx	Xxx
-------	-------	---	-----	-----

الفرع الرابع: قسم القروض والسلف

تشكل التسهيلات الائتمانية التي تقدمها البنوك لعملائها أحد أهم الإستخدامات التي تقوم بها البنوك وتعتبر من أقدم العمليات المصرفية، وتمثل التسهيلات الائتمانية إحدى أهم وسائل التمويل للقطاعات الاقتصادية المختلفة بالأشكال والأوقات المناسبة لمتطلبات هذه القطاعات¹.

وتنقسم القروض إلى عدة أنواع ولكن سندرس الأنواع من ناحية الضمانات وهي الوجهة أو الزاوية التي يعتمد عليها البنك في إعطاء القروض وتنقسم من هذا المنظور إلى:

- قروض بدون ضمانات أو ما يطلق عليها بالسحب على المكشوف؛

- قروض بضمانات شخصية؛

- سلف وقروض بضمانات مستندية (بضمان أوراق مالية أو كمبيالات)؛

- قروض بضمانات عينية (عقارات، آلات، بضائع....).

أولاً: القروض بدون ضمانات (السحب على المكشوف):

1- يتم منح القروض للعميل دون تقديم ضمانات: وذلك بعد احتساب الفوائد والعمولات وأية مصاريف أخرى إن وجدت²:

XXXXX	XXXXX	من ح/ السلف والقروض (أصل من أصول البنك) إلى ح/ الخزينة / الحسابات الجارية الدائنة ح/ العمولة ح/ الفائدة ح/ مصاريف (منح القروض للعملاء)	xxx xxx xxx xxx	xxx
-------	-------	---	--------------------------	-----

¹ - فائق شقير، وآخرون، مرجع سابق، ص117

² - نفس المرجع، ص121

2- في حالة التسديد:

XXXXX	XXXXX	من ح/ الخزينة / الحسابات الجارية الدائنة إلى ح/ السلف والقروض دون ضمانات (تسديد القرض من طرف الزبون)	xxx	Xxx
-------	-------	--	-----	-----

ثانيا: القروض بضمانات شخصية

1- عند منح القرض دون إثبات الضمانات الشخصية:

XXXXX XXXXX XXXXX XXXXX	XXXXX	من ح/ السلف والقروض بضمانات شخصية إلى ح/ الخزينة / الحسابات الجارية الدائنة ح/ العمولة ح/ الفائدة ح/ مصاريف (منح القروض للعملاء)	xxx xxx xxx xxx	xxx
----------------------------------	-------	---	--------------------------	-----

2- عند حلول ميعاد التسديد يمكن أن يسدد وقد لا يسدد:

1-2- إذا سدد:

XXXXX	XXXXX	من ح/ الخزينة / الحسابات الجارية الدائنة إلى ح/ السلف والقروض بضمانات شخصية (تسديد القرض من طرف الزبون)	xxx	Xxx
-------	-------	---	-----	-----

2-2- إذا لم يسدد:

نقوم بتسجيل القيود:

1-2-2- تتم مطالبة الأشخاص الضامين

XXXXX	XXXXX	من ح/ الأشخاص الضامين إلى ح/ السلف والقروض (مطالبة الأشخاص الضامين بالتسديد)	xxx	Xxx
-------	-------	--	-----	-----

2-2-2- تحصيل قيمة القرض من الأشخاص الضامين:

XXXXX	XXXXX	من حـ/ الصندوق/ الحسابات الجارية الدائنة إلى حـ/ الأشخاص الضامين (تحصيل قيمة القرض من الأشخاص الضامين)	xxx	Xxx
-------	-------	--	-----	-----

3- القروض بضمان كمبيالات أوراق تجارية أو أوراق مالية:

وتكون المعالجة كما يلي¹:

3-1- قبل منح القرض:

يجب إيداع الضمانات بقيد نظامي بالقيمة الاسمية للضمانات كما يلي:

XXXXX	XXXXX	من حـ/ أوراق تجارية أو أوراق مالية برسم التأمين إلى حـ/ أصحاب أوراق تجارية / مالية برسم التأمين (إيداع الضمانات)	xxx	Xxx
-------	-------	--	-----	-----

3-2- منح القرض للعميل:

غالباً ما تكون قيمة القرض اقل من قيمة الضمانات وتكون المعالجة المحاسبية عند كما يلي:

XXXXX XXXXX XXXXX XXXXX	XXXXX	من حـ/ السلف والقروض بضمان أوراق تجارية أو مالية. إلى حـ/ الخزينة أو الحسابات الجارية الدائنة حـ/ العمولة حـ/ الفائدة حـ/ مصاريف (منح القروض للعملاء)	xxx xxx xxx xxx	xxx
----------------------------------	-------	--	--------------------------	-----

3-3- التسديد:

3-3-1- إذا قام الزبون بالتسديد:

XXXXX	XXXXX	من حـ/ الخزينة/ الحسابات الدائنة الجارية إلى حـ/ السلف و القروض بضمان الأوراق مالية/ تجارية (تسديد القرض من طرف الزبون)	xxx	Xxx
-------	-------	---	-----	-----

¹ - فائق شقير، وآخرون، مرجع سابق، ص122

ونقوم بإلغاء القيد النظامي للضمانات وإعادة الضمان:

XXXXX	XXXXX	من حـ/ أصحاب أوراق تجارية / مالية برسم التأمين إلى حـ/ أوراق تجارية أو أوراق مالية برسم التأمين (إعادة الضمانات لأصحابها)	xxx	Xxx
-------	-------	---	-----	-----

3-3-1- إذا قام الزبون بعدم التسديد:

إذا لم يتم التسديد يتم بيع الأوراق المالية أو تحصيل الأوراق التجارية و من المبالغ المجمعة يتم تسديد القرض بعد اقتطاع أية مصاريف إضافية تكبدها البنك ويكون القيد المحاسبي كما يلي:

XXXXX	XXXXX	من حـ/ الخزينة إلى حـ/ أوراق مالية مبيعة أو أوراق تجارية محصلة (بيع الأوراق المالية/تجارية بغرض الإقتطاع من القرض)	xxx	Xxx
-------	-------	--	-----	-----

ومن ثم تسديد القرض:

XXXXX XXXXX XXXXX	XXXXX	من حـ/أوراق مالية مبيعة- أوراق تجارية محصلة إلى حـ/ مصاريف تحصيل أو مصاريف بيع حـ/ السلف و القروض بضمان أوراق حـ/ الحسابات الجارية الدائنة -بالباقى إن وجد- (تسديد قيمة القرض)	xxx xxx xxx	xxx
-------------------------	-------	--	-------------------	-----

4- القروض بضمانات عينية:

1- تقديم الضمان:

XXXXX	XXXXX	من حـ/ ضمانات عينية إلى حـ/ أصحاب ضمانات عينية (تأمين قرض) (تقديم الضمان من طرف الزبون)	xxx	Xxx
-------	-------	---	-----	-----

2- منح القرض للعميل:

XXXXX	من ح/ السلف والقروض بضمانات عينية.	XXX	XXX
XXXXX	إلى ح/ الخزينة أو الحسابات الجارية الدائنة	XXX	
	ح/ العمولة		
XXXXX	ح/ الفائدة	XXX	
XXXXX	ح/ مصاريف	XXX	
	(منح القروض للعملاء)		

3- حالة دفع المصاريف:

أي عند دفع بعض المصاريف على الضمانات العينية مثل النقل، التخزين... الخ¹.

3-1- دفع المصاريف:

XXXXX	من ح/ مصاريف نقل أو تخزين.... الخ	XXX	Xxx
	إلى ح/ الصندوق		
	(دفع بعض المصاريف على الضمانات العينية)		

3-2- تحميل هذه المصاريف للقرض:

XXXXX	من ح/ السلف والقروض بضمانات عينية	XXX	Xxx
	إلى ح/ مصاريف نقل أو تخزين.... الخ		
	(تحميل بعض مصاريف الضمانات العينية للقرض)		

4- التسديد:

4-1- إذا تم التسديد:

4-1-1- عملية السداد:

XXXXX	من ح/ الصندوق أو الحسابات الجارية الدائنة	XXX	Xxx
	إلى ح/ السلف والقروض بضمانات عينية		
	(تسديد قيمة القرض)		

□ - فائق شقير، وآخرون، مرجع سابق، ص122

4-1-2- رد الضمانات لأصحابها:

XXXXX	XXXXX	من ح/ أصحاب ضمانات عينية (تأمين قرض) إلى ح/ ضمانات عينية (رد الضمانات لأصحابها)	XXX	Xxx
-------	-------	---	-----	-----

4-2- عدم السداد:

4-2-1- بيع الضمانات العينية:

تباع الضمانات من اجل تحصيل قيمة القرض وفقا للتقيد:

XXXXX	XXXXX	من ح/ الصندوق إلى ح/ ضمانات عينية مبيعة (بيع الضمانات العينية لتحصيل قيمة القرض)	XXX	XXX
-------	-------	--	-----	-----

4-2-2- تسديد قيمة القرض:

التسديد من حصيلة البيع بعد إقتطاع مصاريف البيع كما يلي:

XXXXX XXXXX XXXXX	XXXXX	من ح/ ضمانات عينية مبيعة إلى ح/ مصاريف بيع الضمانات أو عمولات البيع ح/ السلف و القروض بضمانات عينية ح/ الحسابات الجارية الدائنة بالزيادة (تسديد قيمة القرض)	XXX XXX XXX	XXX
-------------------------	-------	---	-------------------	-----

4-2-3- إلغاء قيد الضمانات المقدمة:

XXXXX	XXXXX	من ح/ أصحاب ضمانات عينية (تأمين قرض) إلى ح/ ضمانات عينية (إلغاء الضمانات المقدمة)	XXX	XXX
-------	-------	---	-----	-----

الفرع الخامس: قسم الأوراق المالية

مفهوم لأوراق المالية:

هي إحدى الوسائل الاقتصادية، التي تعتمد عليها العديد من المنشآت سواء الخاصة أو الحكومية، في الحصول على تمويل طويل الأجل، مقابل طرح بعض الصكوك بأنواع مختلفة للمستثمرين، بحيث تضمن للمستثمر الحق في الحصول على عائد ربحي أو جزء من أصول هذه المنشأة. ويوجد نوعان من الأوراق المالية هما الأسهم والسندات¹.

وظائف قسم الأوراق المالية:

يقوم قسم الأوراق المالية في البنك بالعمليات التالية:

- شراء وبيع الأوراق المالية²؛
- الاحتفاظ بالأوراق المالية لدى البنك كإمانة؛
- منح سلف أو قروض بضمان أوراق مالية؛
- تحصيل كوبونات أوراق مالية؛
- صرف كوبونات أوراق مالية؛
- إصدار أوراق مالية نيابة عن الشركات.

أولاً: شراء وبيع أوراق مالية:

1) شراء أوراق مالية:

يقوم البنك بشراء الأوراق المالية لكل من:

- إدارة الاستثمار في البنك؛
- عملاء البنك؛
- الفروع؛
- أفراد الجمهور.

ملحوظة: في جميع حالات الشراء السابقة يجعل البنك حساب سماسة أوراق مالية دائماً بالقيمة الشرائية مضافاً إليها عمولة السمسرة وتكون قيود الشراء على النحو التالي:

1-1- شراء أوراق مالية لحساب إدارة الاستثمار (محفظة أوراق مالية):

عند قيام البنك بشراء أوراق مالية في هذه الحالة يلاحظ أن الأوراق المشتراة بالنسبة للبنك تعتبر أصول ومن ثم تكون مدينة كما يلاحظ أن البنك لا يأخذ عمولة من نفسه في هذه الحالة وإنما يدفع عمولة للسماسة تكون مدينة (بالنسبة للبنك) ويكون القيد عند تنفيذ عملية الشراء كما يلي:

¹ - /مفهوم الاوراق المالية/ <https://mwthoq.com> اطلع عليه بتاريخ 2019/05/31

² - عبد الحليم كراجه، مرجع سابق، ص 187

XXXXX	XXXXX	من ح/ محفظة أ. مالية (بالقيمة الشرائية فقط)	Xxx	xxx
XXXXX	XXXXX	ح/ عمولة شراء أ. مالية (مصرف بالنسبة للبنك)		xxx
XXXXX		إلى ح/ سماسة أ. مالية (القيمة الشرائية + عمولة السمسة)		
		(إثبات تنفيذ عملية الشراء)		

1-2- شراء أوراق مالية لعملاء البنك: في هذه الحالة يخصم البنك من حسابهم الجاري قيمة الأوراق

المشتراة وعمولة السمسة وعمولة البنك ويكون القيد عند تنفيذ عملية الشراء:

XXXXX	XXXXX	من ح/ الحسابات الجارية (القيمة الشرائية + عمولة السمسة + عمولة البنك)	Xxx	
XXXXX	XXXXX	إلى ح/ سماسة أ. مالية (القيمة الشرائية + عمولة السمسة)	xxx	
		ح/ عمولة شراء أ. مالية (إيراد بالنسبة للبنك)	xxx	
		(إثبات تنفيذ عملية الشراء)		

1-3- شراء أوراق مالية للفروع: في هذه الحالة يثبت البنك مديونية الفروع بقيمة الأوراق المشتراة وعمولة

السماسة وعمولة البنك ويكون القيد:

XXXXX	XXXXX	من ح/ الفروع	Xxx	
XXXXX	XXXXX	ح/ سماسة أ. مالية	Xxx	
XXXXX		إلى ح/ عمولة شراء أ. مالية (إيراد بالنسبة للبنك)	xxx	
		(تنفيذ عملية الشراء)		

1-4- شراء أوراق مالية لأفراد الجمهور: عند قيام البنك بشراء أ. مالية لأفراد الجمهور يلاحظ أن هؤلاء

الأفراد ليس لديهم حساب جاري لدى البنك ومن ثم يتحتم عليهم أولاً وقبل الشراء إيداع مبالغ نقدية لدى

البنك كإمانة على ذمة الشراء وتتم القيود على النحو التالي:

عند استلام البنك للمبالغ المودعة كإمانة على ذمة الشراء □:

¹ - عبد الحليم كراجة، مرجع سابق، ص 190

XXXXX	XXXXX	من ح/ الصندوق إلى ح/ أمانات على ذمة شراء أ. مالية (استلام البنك للمبالغ المودعة كأمانة على ذمة الشراء)	xxx	Xxx
-------	-------	--	-----	-----

- عند تنفيذ عملية الشراء يخصم من قيمة الأمانة قيمة الأوراق المشتراة وعمولة السماسرة وعمولة البنك:

XXXXX	XXXXX XXXXX	من ح/ أمانات على ذمة شراء أ. مالية ح/ سماسرة أ. مالية (القيمة الشرائية + عمولة السمسرة) إلى ح/ عمولة شراء أ. مالية (إيراد بالنسبة للبنك) (تنفيذ عملية الشراء)	xxx	Xxx Xxx
-------	----------------	--	-----	------------

في حالة وجود فرق بين قيمة الأوراق المشتراة مضافاً إليها العمولات وبين قيمة الأمانة يرد هذا الفرق لأفراد الجمهور ويكون القيد (عكس قيد استلام الأمانة) كما يلي:

XXXXX	XXXXX	من ح/ أمانات على ذمة شراء أ. مالية إلى ح/ الصندوق (رد الفرق لأفراد الجمهور)	xxx	Xxx
-------	-------	---	-----	-----

2- بيع الأوراق المالية:

يقوم البنك ببيع الأوراق المالية لحساب كل من (المملوكة لكل من):

- إدارة الاستثمار؛
- عملاء البنك؛
- فروع البنك؛
- أفراد الجمهور.

2-1- بيع الأوراق المالية المملوكة لإدارة الاستثمار:

قد ينتج عن عملية بيع أ. مالية مملوكة لإدارة الاستثمار في البنك ربح أو خسارة نظراً لاختلاف صافي قيمة البيع عن القيمة الشرائية أو الدفترية ولذلك يتم توسط حساب يسمى (حساب أ. مالية على ذمة البيع) يجعل مدينًا بالقيمة الشرائية أو الدفترية ثم يجعل دائنًا بصافي قيمة البيع والفرق يدل على الربح أو الخسارة وتتم القيود على النحو التالي:

عند تنفيذ عملية البيع¹:

xxxxx	xxxxx	من ح/ الوسيط إلى ح/ محفظة الأوراق المالية (تسليم الأوراق للوسيط)	xxx	Xxx
-------	-------	--	-----	-----

ثم:

xxxxx	xxxxx	من ح/ الخزينة او الحسابات الجارية إلى ح/ الوسيط (تنفيذ عملية البيع)	xxx	Xxx
-------	-------	---	-----	-----

وبعد تنفيذ عملية البيع تتم المقارنة بين صافي قيمة البيع الأوراق وبين القيمة الدفترية لها وهناك احتمالين:
الاحتمال الأول: صافي قيمة البيع أكبر من القيمة الدفترية أو الشرائية في هذه الحالة يكون الفرق عبارة
عن ربح ويجرى له القيد التالي:

xxxxx	Xxxxx	من ح/ أ. مالية على ذمة البيع إلى ح/ أرباح وخسائر بيع أ. مالية (بالفرق) (أرباح بيع الأوراق المالية)	xxx	Xxx
-------	-------	--	-----	-----

الاحتمال الثاني: صافي قيمة البيع أقل من القيمة الشرائية في هذه الحالة يكون الفرق عبارة عن خسارة ويجرى
القيد التالي:

xxxxx	Xxxxx	من ح/ أرباح وخسائر بيع أ. مالية (بالفرق) إلى ح/ أ. مالية على ذمة البيع (خسائر بيع الأوراق المالية)	xxx	xxx
-------	-------	--	-----	-----

2-2- بيع أوراق مالية مملوكة لعملاء البنك (لحساب العملاء):

يلاحظ في هذه الحالة أن ما يهم البنك هو قيمة البيع للأوراق فقط نظرا لأنها القيمة التي تحتسب عليها عمولة
البيع وبغض النظر عن القيمة الشرائية لهذه الأوراق وعند تنفيذ عملية البيع يكون القيد:

¹ عبد الحليم كراجة، مرجع سابق، ص 191

XXXXX	XXXXX	من ح/ سماسة أ. مالية (بقيمة البيع - عمولة السمسرة) إلى ح/ الحسابات الجارية ح/ عمولة بيع أ. مالية (إيراد بالنسبة للبنك) (تنفيذ عملية البيع)	XXX XXX	XXX
XXXXX				

2-3- بيع أوراق مالية مملوكة لفروع البنك (لحساب الفروع):

في هذه الحالة يكون القيد كما يلي:

XXXXX	XXXXX	من ح/ سماسة أ. مالية إلى ح/ الفروع ح/ عمولة بيع أ. مالية (بيع الأوراق المالية لحساب الفروع)	XXX XXX	XXX
XXXXX				

2-4- بيع أوراق مالية مملوكة لأفراد الجمهور (لحساب الجمهور):

من المعروف أن أفراد الجمهور ليس لهم حساب جاري لدى البنك ولذلك يتم توسط حساب يسمى (حساب أمانات بيع أ. مالية) يجعل دائناً بصافي قيمة البيع ويجعل مدينًا عند صرف صافي قيمة الأوراق المباعة لأفراد الجمهور وتكون القيود كما يلي:

عند تنفيذ عملية البيع¹:

XXXXX	XXXXX	من ح/ الوسطاء (سماسة أ. مالية) (القيمة البيعية - عمولة السمسرة) إلى ح/ أمانات بيع أ. مالية (القيمة البيعية - عمولة السمسرة - عمولة البنك) ح/ عمولة بيع أ. مالية (تنفيذ عملية البيع)	XXX XXX	XXX
XXXXX				

¹ - عبد الحليم كراجة، مرجع سابق، ص 194

عند قيام البنك بصرف قيمة الأمانة:

XXXXX	XXXXX	من ح/ أمانات بيع أ. مالية إلى ح/ الصندوق (قيام البنك بصرف قيمة الأمانة)	xxx	Xxx
-------	-------	---	-----	-----

ثانيًا: الاحتفاظ بالأوراق المالية لدى البنك كأمانة:

في هذه العملية يقوم العملاء بإيداع الأوراق المالية لدى البنك للاحتفاظ بها على سبيل الأمانة وفي نظير ذلك يحصل البنك على عمولة تسمى حفظ الأوراق المالية تحسب عادةً من القيمة الاسمية أو الشرائية بنسبة المقدمة كأمانة وتتم القيود على النحو التالي:

1- عند استلام البنك للأوراق المودعة كأمانة¹:

XXXXX	XXXXX	من ح/ أ. مالية أمانة إلى ح/ أصحاب أ. مالية أمانة (استلام البنك للأوراق)	xxx	Xxx
-------	-------	---	-----	-----

2- يقوم البنك بتحصيل عمولة الحفظ نقدًا أو خصمًا من الحسابات الجارية:

XXXXX	XXXXX	من ح/ الصندوق أو الحسابات الجارية إلى ح/ عمولة حفظ أ. مالية (تحصيل عمولة الحفظ)	xxx	Xxx
-------	-------	---	-----	-----

3- عند قيام العملاء باسترداد أوراقهم المالية المودعة كأمانة أو بيعها لحسابهم بمعرفة البنك يلغى القيد النظامي بقيمة الأوراق المستردة أو المبيعة كما يلي:

XXXXX	XXXXX	من ح/ أصحاب أ. مالية أمانة إلى ح/ أ. مالية أمانة (استرداد أو بيع الأوراق المالية المودعة كأمانة من طرف العملاء)	xxx	Xxx
-------	-------	---	-----	-----

¹ عبد الحليم كراحة، مرجع سابق، ص 194

ثالثاً: منح سلف أو قروض بضمان أوراق مالية:

في هذه العملية يقوم العملاء بتقديم الأوراق المالية للبنك كضمان للسلفة ويقرر البنك منح هؤلاء العملاء بنسبة مئوية من القيمة الاسمية الأوراق المقبولة وتكون القيود:

1- عند استلام البنك الأوراق المالية المقدمة كضمان يكون القيد¹:

Xxx	xxx	من ح/ أ. مالية تأمين سلف إلى ح/ مودعي أ. مالية تأمين سلف (إستلام البنك للأوراق المقبولة فقط)	XXXXXX	XXXXXX
-----	-----	--	--------	--------

2- عند قيام العملاء بسحب السلفة أو جزء منها:

Xxx	xxx	من ح/ السلف يضمن أ. مالية إلى ح/ الصندوق (في حالة سحب السلفة نقداً) (سحب السلفة أو جزءاً منها)	XXXXXX	XXXXXX
-----	-----	--	--------	--------

3- في نهاية كل فترة دورية يقوم البنك بحساب الفوائد المستحقة على السلفة ويجري لهي القيد الآتي:

Xxx	xxx	من ح/ السلف يضمن أ. مالية إلى ح/ الفوائد الدائنة (إيراد للبنك) (الفوائد المستحقة على السلفة)	XXXXXX	XXXXXX
-----	-----	--	--------	--------

4- عند قيام العملاء بسداد السلفة أو جزء منها تكون القيود كما يلي:

4-1- إثبات سداد السلفة (عكس قيد سحب السلفة):

Xxx	xxx	من ح/ الصندوق (في حال سداد السلفة نقداً)	XXXXXX	XXXXXX
Xxx	xxx	ح/ الحسابات الجارية (في حال سداد السلفة من الحساب الجاري) إلى ح/ السلف بضمان أ. مالية (إثبات سداد السلفة)	XXXXXX	XXXXXX

¹ عبد الحليم كراجة، مرجع سابق، ص 195

4-2- يلغى القيد النظامي بما يقابل الجزء المسدد من السلفة:

xxxxx	xxxxx	من ح/ أصحاب أ. مالية ضمان السلف إلى ح/ أ. مالية ضمان سلف (قيد النظامي يلغي ما يقابل الجزء المسدد من السلفة)	xxx	Xxx
-------	-------	---	-----	-----

ملاحظات:

1- قد يتعثر أحد العملاء عن سداد قيمة السلفة في التاريخ المتفق عليه وفي هذه الحالة يقوم البنك ببيع الأوراق المالية المقدمة كضمان بواسطة السماسرة ويخصم من قيمة بيعها إجمالي الرصيد المدين المستحق على العميل (السلفة والفوائد) كما يخصم من قيمة بيعها عمولة السماسرة وعمولة البنك والفرق إن وجد يضاف للحساب الجاري ويكون القيد:

xxxxx xxxxx xxxxx	xxxxx	من ح/ سماسرة أ. مالية (قيمة البيع - عمولة السماسرة) إلى ح/ السلف بضمان أ. مالية (بقيمة السلفة + الفوائد) ح/ عمولة بيع أ. مالية (إيراد للبنك) ح/ الحسابات الجارية (بالفرق) (خصم من قيمة بيع أ. مالية إجمالي الرصيد المدين المستحق على العميل)	xxx xxx xxx	Xxx
-------------------------	-------	--	-------------------	-----

ثم يلغى القيد النظامي بالقيمة الاسمية للأوراق المباعة:

xxxxx	xxxxx	من ح/ أصحاب أ. مالية ضمان السلف إلى ح/ أ. مالية ضمان سلف (قيد النظامي يلغي القيمة الاسمية للأوراق المباعة)	xxx	Xxx
-------	-------	--	-----	-----

2- قد تستحق فوائد أو توزيعات أرباح عن الأوراق المالية الموجودة لدى البنك كضمان للسلفة في هذه الحالة يقوم البنك بتحصيل كوبونات (عائد) على هذه الأوراق نيابة عن العملاء ومن ثم يتم تخفيض قيمة السلفة بصافي قيمة العائد أو الكوبونات المحصلة ويكون القيد:

xxxxx xxxxx	xxxxx	من ح/ الصندوق إلى ح/ السلف بضمان أ. مالية ح/ عمولة تحصيل كوبونات (تخفيض قيمة السلفة بصافي قيمة الكوبونات المحصلة)	xxx xxx	Xxx
----------------	-------	--	------------	-----

- 3- بعد سداد قيمة السلفة قد يطلب أحد العملاء من البنك الاحتفاظ بالأوراق المالية التي كانت مقدمة كضمان سلف يطلب الاحتفاظ بها كأمانة وإذا حدث ذلك يجري القيد:
- أ) يلغى القيد النظامي الخاص بالأوراق المقدمة كضمان للسلف.
- ب) يجري قيد نظامي جديد يثبت استلام البنك للأوراق كأمانة:

xxxxx	xxxxx	من ح/ أ. مالية ضمان أمانة إلى ح/ أصحاب أ. مالية أمانة (استلام البنك للأوراق المالية كأمانة)	xxx	Xxx
-------	-------	---	-----	-----

الفرع السادس: قسم الإعتمادات المستندية

مفهومه:

الاعتماد المستندي هو تعهد مكتوب صادر من بنك (يسمى المصدر) بناء على طلب المشتري (مقدم الطلب أو الأمر) لصالح البائع (المستفيد). ويلتزم البنك بموجبه بالوفاء في حدود مبلغ محدد خلال فترة معينة متى قدم البائع مستندات السلعة "آنيا" مطابقة لتعليمات شروط الاعتماد. وقد يكون التزام البنك بالوفاء نقداً عند الاطلاع أو آجل الدفع¹.

أي يقوم قسم الإعتمادات المستندية بتمويل عمليات التجارة الخارجية والوساطة بين المستوردين والمصدرين.

أطراف الاعتماد المستندي: وهم²:

- المستورد (المشتري)؛
 - المصرف المحلي (بنك المستورد)؛
 - المصدر (البائع)؛
 - المصرف الخارجي (بنك المصدر) (البنك المراسل).
- وتنقسم الإعتمادات المستندية عموماً إلى نوعين أساسيين:

- 1- إعتمادات مستندية للاستيراد.
- 2- إعتمادات مستندية للتصدير.

أولاً: الإعتمادات المستندية للاستيراد:

تم عملية الإعتمادات المستندية للاستيراد باعتبار البنك بنكاً للمستورد على أربع خطوات.

1- فتح الاعتماد.

¹ - <https://www.qudsbank.ps/page/letters-of-credit-lcs/> اطلع عليه بتاريخ 2019/05/31

² - علي عبد الله شاهين، محاسبة العمليات المصرفية في المصارف التجارية والإسلامية، بدون دار نشر، بدون بلد نشر، 2013/2014، ص 203

2- تقديم الغطاء أو (التأمين).

3- تنفيذ الاعتماد.

4- تسوية أو إقفال الاعتماد.

1- فتح الاعتماد:

عندما يوافق البنك على فتح الاعتماد يجرى القيد النظامي التالي¹:

XXXXX	XXXXX	من ح/ تعهدات العملاء مقابل إتمادات مستندية إلى ح/ تعهدات البنك مقابل إتمادات مستندية (إثبات فتح الإتماد)	XXX	Xxx
-------	-------	--	-----	-----

2- تقديم الغطاء أو التأمين:

يقوم البنك بتحصيل قيمة الغطاء والعمولة والمصاريف نقدًا أو خصمًا من الحساب الجاري:

حيث: نسبة الغطاء × قيمة الغطاء = قيمة الاعتماد المفتوح

XXXXX XXXXX XXXXX	XXXXX	من ح/ الحسابات الجارية إلى ح/ غطاء إتمادات مستندية ح/ عمولة إتمادات مستندية ح/ مصاريف إتمادات مستندية (خصم قيمة الغطاء والعمولة والمصاريف من الحساب الجاري)	XXX XXX XXX	Xxx
-------------------------	-------	---	-------------------	-----

3- تنفيذ الاعتماد:

عندما يصل إخطار تنفيذ الاعتماد من المراسل الخارجي يقوم البنك بإجراء القيود الثلاثة التالية:

أ) إثبات مديونية المستورد بقيمة الاعتماد المنفذ:

XXXXX	XXXXX	من ح/ الحسابات الجارية المدينة إتمادات إلى ح/ إتمادات مستندية (إثبات فتح الإتماد)	XXX	Xxx
-------	-------	---	-----	-----

¹ - فائق شقير وآخرون، مرجع سابق، ص 206

(ب) إثبات دائنية المراسل الخارجي بقيمة الاعتماد المنفذ وعمولته:

XXXXX	XXXXX XXXXX	من حـ/ إتمادات مستندية لمذكورين حـ/ عمولة المراسلين إلى حـ/ المراسلين بالخارج (إثبات دائنية المراسل الخارجي)	XXX	Xxx xxx
-------	----------------	---	-----	------------

(د) إثبات تحميل المستورد بقيمة عمولة المراسل الخارجي:

XXXXX	XXXXX	من حـ/ الحسابات الجارية المدينة إتمادات إلى حـ/ عمولة المراسل الخارجي (تحميل المستورد بقيمة عمولة المراسل الخارجي)	xxx	Xxx
-------	-------	--	-----	-----

4- إقفال الاعتماد (تسوية الاعتماد):

تسوية حساب المستورد:

XXXXX	XXXXX XXXXX	من حـ/ غطاء إتمادات مستندية حـ/ الصندوق إلى حـ/ الحسابات الجارية المدينة إتمادات (إقفال حساب المستورد)	xxx	Xxx xxx
-------	----------------	---	-----	------------

ثانياً: الإتمادات المستندية للتصدير:

تتم عملية الإتمادات المستندية للتصدير على ثلاث خطوات كما يلي:

1- فتح الاعتماد.

2- تنفيذ الاعتماد.

3- إقفال الاعتماد.

خطوة تقديم الغطاء أو التأمين توجد في بنك المستورد.

عمولة ومصاريف الإتمادات المستندية تصدير تحمل عادة على طالب الخدمة ومن ثم تحمل على المراسلين ويتم صرف قيمة البضاعة بالكامل للمصدر.

إقفال الاعتماد:

يلاحظ أن البنك وسيط بين كل من المصدر و المراسل الخارجي ومن ثم يتم تسوية حسابهما كما يلي:

- تسوية حساب المصدر: بالنسبة للمصدر تم تسوية حسابه قبل ذلك في مرحلة تنفيذ الاعتماد (قيد رقم ب)

- تسوية حساب المراسل الخارجي:

أ) عند قيامه بسداد المستحق عليه عن طريق مؤسسة النقد يكون القيد¹:

XXXXX	XXXXX	من ح/ بنك المركزي إلى ح/ المراسلين اعتماد (قيام المراسل بسداد المستحق عليه عن طريق مؤسسة النقد)	XXX	Xxx
-------	-------	---	-----	-----

ب) عند قيام البنك بسداد المستحق عليه للمراسل الخارجي عن طريق مؤسسة النقد يكون القيد:

XXXXX	XXXXX	من ح/ المراسلين بالخارج إلى ح/ مؤسسة النقد (قيام البنك بسداد المستحق عليه للمراسل الخارجي)	XXX	Xxx
-------	-------	--	-----	-----

الفرع السابع: قسم خطابات الضمان

مفهومه:

هي خدمة مصرفية يقدمها البنك لعملائه لتسهيل تعاملاتهم مع الجهات الحكومية والشركات، وهو تعهد كتابي يصدر من البنك بناءً على طلب المتعامل بدفع مبلغ نقدي معين أو قابل للتعيين بمجرد أن يطلب المستفيد ذلك من البنك خلال مدة محددة، و يسمى أيضاً بالكفالة المصرفية².

وتتم القيود على ثلاث خطوات كما يلي:

- تحصيل قيمة التأمين؛
- إصدار الخطابات؛
- إقفال الخطابات.

أولاً: تحصيل قيمة التأمين

يقوم البنك بتحصيل قيمة التأمين والعمولة والمصاريف نقدًا أو خصمًا من الحسابات الجارية كما يلي:

XXXXX	XXXXX	من ح/ الصندوق أو الحسابات الجارية إلى ح/ تأمين خطابات الضمان ح/ عمولة خطابات الضمان ح/ مصاريف خطابات الضمان (تحصيل قيمة التأمين)	XXX XXX XXX	XXX
-------	-------	--	-------------------	-----

¹ - فائق شقير وآخرون، مرجع سابق، ص 214

² - <https://www.arabnak.com/> اطلع عليه بتاريخ 2019/05/31

ثانياً: إصدار الخطابات

عندما يتم إصدار الخطابات وبعد تحصيل قيمة التأمين يجرى القيد التالي¹:

XXXXX	XXXXX	من حـ/ إلزام العملاء مقابل خطابات الضمان إلى حـ/ إلزام البنك مقابل خطابات الضمان (إثبات إصدار الخطابات)	XXX	XXX
-------	-------	---	-----	-----

ثالثاً: إقفال الخطابات

في نهاية مدة الخطابات هناك احتمالين:

1- وفاء العميل بالتزامه تجاه الجهة الصادر لصالحها خطاب الضمان

في هذه الحالة يقوم البنك بإجراء القيدين التاليين:

XXXXX	XXXXX	من حـ/ إلزام العملاء مقابل خطابات الضمان إلى حـ/ إلزام البنك مقابل خطابات الضمان (إثبات إصدار الخطابات)	XXX	XXX
-------	-------	---	-----	-----

يتم رد قيمة التأمين للعميل:

XXXXX	XXXXX	من حـ/ تأمين خطابات الضمان إلى حـ/ الصندوق أو الحسابات الجارية (إثبات إصدار الخطابات)	XXX	Xxx
-------	-------	---	-----	-----

2- عدم وفاء العميل بالتزامه تجاه الجهة الصادر لصالحها خطاب الضمان

في هذه الحالة يقوم البنك بإجراء القيدين التاليين:

- يلغى القيد النظامي²:

XXXXX	XXXXX	من حـ/ إلزام البنك مقابل خطابات الضمان إلى حـ/ إلزام العملاء مقابل خطابات الضمان (عدم التزام العميل بالتزامه)	XXX	Xxx
-------	-------	---	-----	-----

¹ - فائق شقير، وآخرون، مرجع سابق، ص 188

² - نفس المرجع، ص 189

- يتم صرف قيمة الخطاب بالكامل للجهة المستفيدة:

XXXXXX	XXXXXX	من ح/ تأمين خطابات الضمان ح/ الحسابات الجارية (بالفرق بين قيمة الخطاب وقيمة التأمين) إلى ح/ الصندوق أو الحسابات الجارية (صرف قيمة الخطاب للجهة المستفيدة)	XXX	Xxx xxx
--------	--------	--	-----	------------

خلاصة الفصل

لقد لاحظنا من خلال دراستنا لهذا الفصل أن المحاسبة داخل البنوك التجارية ما هي إلا فرع من فروع المحاسبة الخاصة والتي يطلق عليها عند البعض كذلك بالمحاسبة القطاعية وهذا راجع للخصوصيات التي تتميز بها البنوك، والتي بدورها - المحاسبة الخاصة - تعتبر إمتدادا للمحاسبة المالية العامة ويبرز هذا من خلال تطبيق نفس الآليات والمبادئ المحاسبية.

كما تطرقنا إلى النظام المحاسبي داخل البنوك التجارية والذي يعتبر الركيزة الأساسية في تنظيم العمل المحاسبي داخل البنوك التجارية، وهذا من خلال اعتماده على مجموعة من المكونات تتفاعل فيما بينها لتعطينا منظومة فريدة تربط وتنظم كل العمليات رغم كثرتها وتشابكها داخل هذا النوع من المؤسسات. ثم وقفنا في آخر الفصل على التسجيلات المحاسبية التي تحدث في مختلف أقسام البنك، حيث تميزت بخصوصيتها من حيث البنود المحاسبية المستعملة وهذا راجع كما سبق وأن ذكرنا لطبيعة نشاط المؤسسة البنكية لكن بالاعتماد والإبقاء على نفس النهج والمبادئ المحاسبية التي تعتمدها المحاسبة المالية العامة.

الفصل الثالث (تطبيقي):

**دراسة حالة لبنك القرض الشعبي الجزائري CPA
وكالة الوادي**

تمهيد:

تعتبر البنوك من المؤسسات التي لها الدور الكبير في تمويل المشاريع الاقتصادية وذلك لغرض التنمية والنهوض بالاقتصاد الوطني، ونظرا لأهميتها اهتمت الجزائر منذ الاستقلال بتنمية وإصلاح نظامها المصرفي. بما في ذلك الأنظمة المحاسبية وهذا من اجل مواكبة الأنظمة المصرفية المتواجد في العالم، لأنها تعتبر الوسيط بين الاقتصاديين.

ومن اهم البنوك المكونة للنظام المصرفي يبرز بنك "القرض الشعبي الجزائري CPA" حيث كان لهذا البنك نصيب من هذه الإصلاحات والتحويلات و التغييرات خاصة على مستوى أنظمة المحاسبة وذلك على غرار كافة المؤسسات الاقتصادية والمؤسسات المالية و البنوك وغيرها من الكيانات.

فبعد أن تطرقنا في إلى الجانب النظري في الفصلين السابقين لموضوع الدراسة ، سنقوم في هذا الفصل بإسقاط دراستنا النظرية على الجانب التطبيقي وذلك باعتمادنا على منهج دراسة الحالة، حيث قمنا بإسقاط هذه الدراسة على بنك "القرض الشعبي الجزائري CPA" وكالة الوادي.

ومن أجل جمع البيانات والمعلومات التي نستهدفها في دراسة الحالة هذه، إستخدمنا كل من أداة المقابلة مع المسؤولين داخل البنك من مدير البنك ومختلف رؤساء الاقسام وكذا الإعتماد على اداة الملاحظة المعمقة لكيفية أداء الموظفين لمهامهم المختلفة والمتزايدة وكذا عملية جمع الوثائق والسجلات الإدارية والمستندات المحاسبية المختلفة حيث قمنا بتفسيرها وإستنباط بما إحتوته من معلومات وبيانات.

ومن أجل الإلمام بجوانب الفصل التطبيقي لدراسة الحالة التي إعتمدناها، قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى:

المبحث الأول: تقديم لبنك القرض الشعبي الجزائري CPA وكالة الوادي؛

المبحث الثاني: المستندات المحاسبية و القوائم المالية البنكية وفق التشريع الجزائري والتي يعتمدها القرض الشعبي الجزائري CPA وكالة الوادي؛

المبحث الثالث: العمليات المحاسبية التي يقوم بها القرض الشعبي الجزائري CPA وكالة الوادي.

المبحث الأول: تقديم لبنك القرض الشعبي الجزائري CPA وكالة الوادي

تم أخذ بنك القرض الشعبي الجزائري CPA كعينة لمؤسسات القطاع البنكي لإجراء دراستنا حول التسجيلات المحاسبية في البنوك التجارية، فهو واحد من بين البنوك التجارية البارزة في الجزائر حيث يقوم بالوظائف الاعتيادية للبنوك من قبول للودائع و منح للقروض وغير ذلك كما سنتعرض له في تقديم هذا البنك في هذا المبحث.

المطلب الأول: لمحة عامة حول بنك القرض الشعبي الجزائري CPA

الفرع الأول: نشأة وتعريف بنك القرض الشعبي CPA

تأسس القرض الشعبي الجزائري بموجب المرسوم رقم 366/66 بتاريخ 26\12\1966 والمرسوم 67-68 بتاريخ 11\05\1967 برأسمال قدره 15 مليون دينار جزائري على أنقراض القرض الشعبي الجزائري (وهران - قسنطينة وعنابة)، والصندوق المركزي الجزائري للقرض الشعبي والمؤسسة المصرفية الفرنسية للقرض وأخير البنك المختلط (الجزائر مصر)¹.

وبعد قانون استقلالية المؤسسات في 1988 أصبح بنك القرض الشعبي الجزائري مؤسسة عمومية تجارية ذات أسهم، والتي يعود رأسمالها بالكامل للدولة، ومنذ 1996 أصبحت البنوك التجارية ومن بينها بنك القرض الشعبي الجزائري CPA تحت وصاية وزارة المالية.

إن القرض الشعبي الجزائري يخضع للتشريع البنكي التجاري و يعتبر بنكا عاما ويتخذ مقرا له في 02 نهج عميروش بالجزائر العاصمة، وله فروع ووكالات أو مكاتب تحقق نشاطاته الاقتصادية. يضم القرض الشعبي الجزائري 121 وكالة تشرف عليها 15 مجموعة استغلال، و يبلغ عدد الموظفين بالبنك 4515 فرد، من بينهم 1253 متحصلين على شهادات من مدارس كبرى، وقد تطور رأسماله ليصل إلى 6.21 مليار دج سنة 2000 أما حاليا فيقدر رأسماله بـ 48 مليار دج.

الفرع الثاني: وظائفه

بنك القرض الشعبي الجزائري CPA متفتح على النشاط الاقتصادي بصفة عامة وخاصة على:

- مستوى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة PME، حيث أصبح يمنح القروض المتوسطة ابتداء من سنة 1971 وتبعاً لمبدأ التخصص البنكي، بتكفل بنك القرض الشعبي الجزائري CPA بالقروض للقطاع الحرفي الفنادق وقطاع السياحي والقطاع الصحي والأدوية، وكذلك قطاع الصيد والتعاونيات غير الفلاحية والمهنية²؛

- القيام بعملية البناء و التشييد من خلال قروض متوسطة و طويلة الأجل؛

- تقديم القروض للأفراد؛

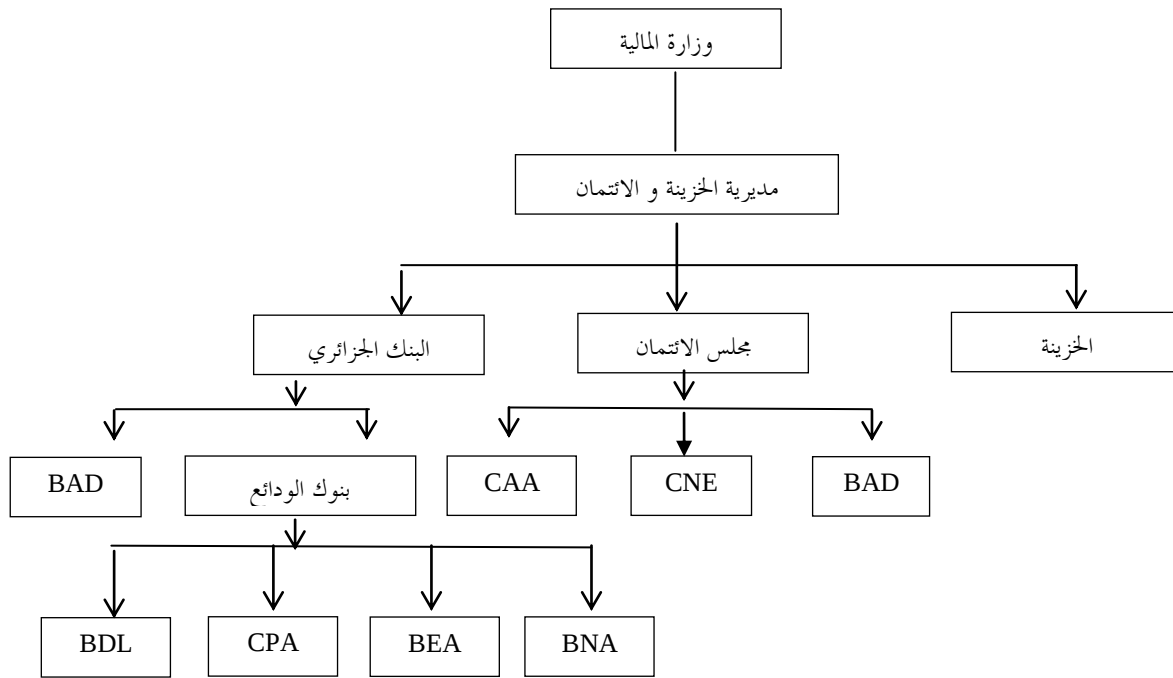
- جمع الودائع؛

¹ الطاهر الاطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001، ص 198

² معلومات من طرف مسؤول بمصلحة القروض بوكالة الوادي للبنك القرض الشعبي الجزائري، يوم 2019/04/08

- تحويل العملات؛
 - تسهيل المعاملات بين المستورد و المورد ، في عملية التجارة الخارجية؛
 - تقديم قروض و سلفات لقاء سندات عامة ، إلى الإدارة المحلية و تمويل مشتريات الدولة و الولاية والبلدية والشركات الوطنية.
- وفيما يلي نتعرف على موقع بنك القرض الشعبي الجزائري CPA في مخطط النظام المصرفي الجزائري .

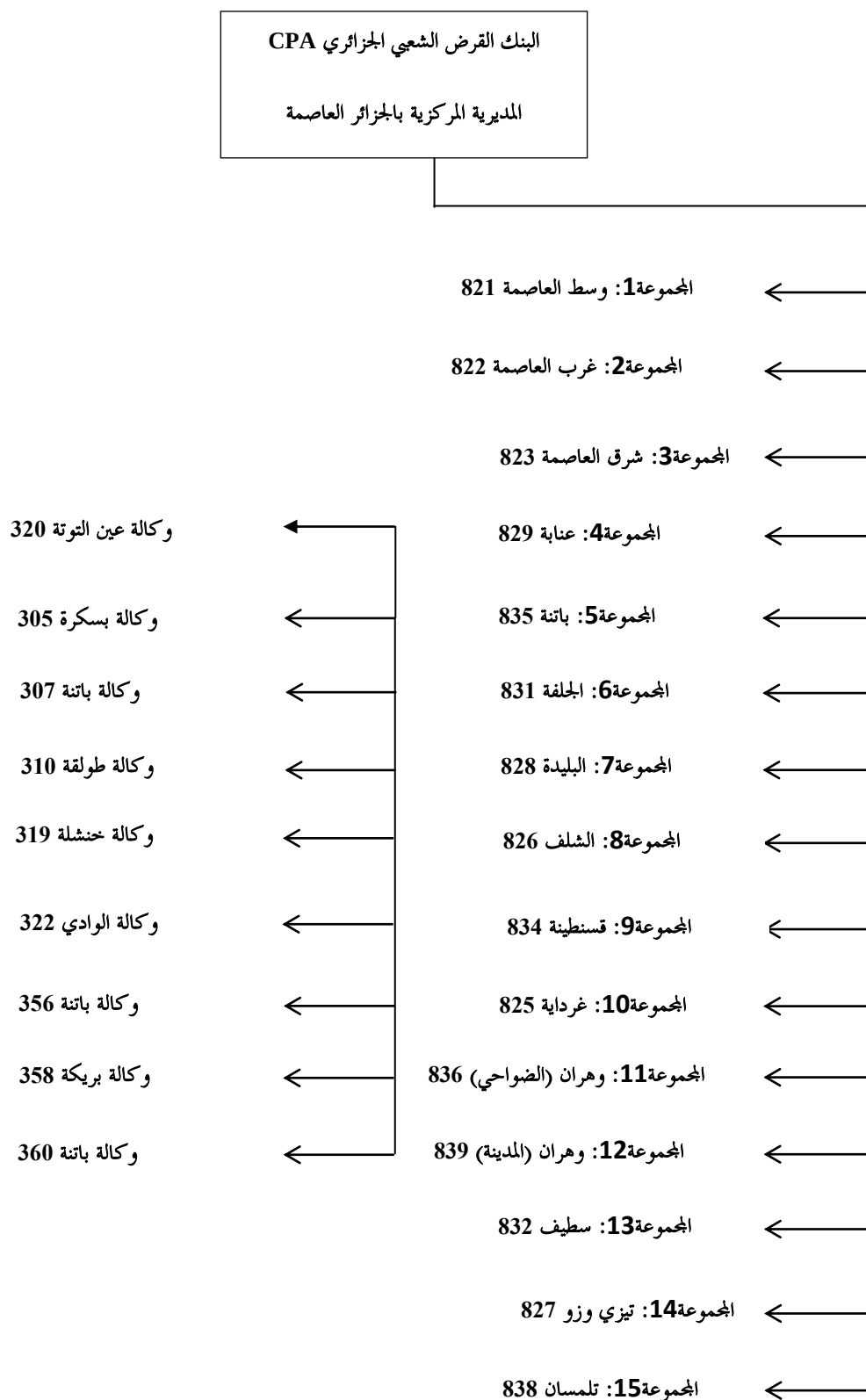
الشكل رقم 06: مخطط النظام المصرفي الجزائري



المصدر: من إعداد الطلبة بناء على معلومات من طرف مسؤول بوكالة الوادي لبنك القرض الشعبي الجزائري CPA يوم 06\05\2019

أما عن وكالة الوادي فموقعها في الهيكل التنظيمي لبنك القرض الشعبي الجزائري CPA ، يتبين لنا من خلال المخطط اللاحق (الشكل رقم 07) ، حيث تتفرع عن المديرية المركزية لبنك القرض الشعبي الجزائري 15 مجموعة إستغلال والتي تتفرع بدورها إلى وكالات.

الشكل رقم 07: مجموعات ووحدات بنك القرض الشعبي الجزائري CPA



المصدر: من إعداد الطلبة بناءً على معلومات من طرف مسؤول بوكالة الوادي لبنك القرض الشعبي الجزائري CPA يوم 06/05/2019

المطلب الثاني: بطاقة فنية حول القرض الشعبي الجزائري CPA وكالة الوادي

الفرع الأول: التعريف بالوكالة

تعد وكالة القرض الشعبي الجزائري CPA وكالة الوادي والتي تحمل رمز 322 من أنجح الوكالات التابعة لمجموعة الاستغلال باتنة رمز 835، وقد ساهم موقعها الجغرافي (وسط مدينة الوادي، شارع لعمامرة البشير) في تسهيل التعامل المباشر مع الزبائن الحاليين، واستقطاب آخرين جدد من خلال ما تعرضه هذه الوكالة من خدمات وحسن المعاملة من طرف موظفيها الموزعين على مختلف المصالح كل حسب تخصصه .

وكالة الوادي بنك تجاري يسعى بصرامة على تحقيق أرباح سنوية عن طريق توفير تسهيلات وتكفيه حاجات المواطنين (الطبيعيين و المعنويين).

الفرع الثاني: نشاطات الوكالة

يتلخص دور الوكالة في ما يلي :

- جلب النقود ressource أي فتح حسابات بنكية مثل دفتر التوفير والاحتياط، دفتر الشيكات والودائع المصرفية إلخ؛
- توظيف النقود في مختلف القروض les emplois وهي تقنية خاصة بمصلحة القروض، حيث تأخذ نسبة الفائدة متغيرة معمول بها وفق الشروط العامة للبنك الجزائري و تتراوح بين 6.25 % و 7.75 %؛
- وسيط للعمليات المالية للإدارات الحكومية، وتقديم قروض وملفات تمويل مشتريات البلدية والشركات العمومية؛
- ادخار و حفظ الخارجي و خاصة التجارة الخارجية، يبرز دور الوكالة في تعديل عمليات زبائنها مع الخارج في شكل فتح إعتمادات مسندية و تسوية حسابات بين البنوك دون عبئ الزبون مع مراقبة كل شروط الاستيراد و التصدير.

الفرع الثالث: الهيكل التنظيمي للقرض الشعبي الجزائري CPA وكالة الوادي

تتكون الوكالة من الأقسام والمصالح التالية:

❖ مصلحة الصندوق : وتولى:

- استقبال الزبائن؛
- معالجة العمليات والعملية الصعبة، وكذا النقد الإلكتروني (البطاقات)؛
- فتح الحسابات وتسييرها من خلال تسيير ملف الصندوق؛
- تلقي طلبات الزبائن الخاصة بإصدار دفاتر الشيكات، والقيام بتسليم هذه الدفاتر؛
- معالجة عمليات الإيداع (سندات الصندوق ودفاتر الادخار)؛
- تحويل وتسديد الشيكات، ومتابعة غير المدفوعة (الشيكات بدون رصيد)؛
- التسيير الحسن للخزينة؛
- انجاز الإحصائيات الخاصة بالمصلحة، كراء وتسديد الخزائن الحديدية .

❖ **مصلحة القروض :** وتقوم بما يلي :

- أ. دراسة وتحليل طلبات الزبائن على القروض:
- استقبال طلبات الزبائن ، ثم دراسة الملف وتحليل المخاطر؛
- متابعة ملفات القرض، وتطور نشاط المقرضة .
- ب. . تسيير القرض:
- انجاز رخصة القرض وتلقي الضمانات ثم إمضاء اتفاقية القرض؛
- وضع القروض تحت تصرف طالب القرض؛
- انجاز إحصائيات خاصة بالمصلحة؛
- تسلم الكفالة وضمانات الاحتياطية .
- ج. . الشؤون القانونية والنزاعات:
- مراقبة مدى صحة الضمانات المقدمة من الزبائن ، إرسالها إلى مجموعة الاستغلال من أجل التأكد منها والاحتفاظ بها إلى غاية تحصيل القرض؛
- مراقبة الملف الإداري الخاص بفتح الحسابات الجارية للمؤسسات.

❖ **مصلحة التجارة الخارجية :** ووظيفتها:

- العمليات المتعلقة بالتوطين (الاستيراد والتصدير)، معالجة صفقاتها وتسييرها؛
- تسيير القروض الخارجية ، والاعتمادات المستندية والتحويلات؛
- متابعة الضمانات الممنوحة من الخارج؛
- تحصيل شيكات السفر؛
- انجاز الإحصائيات المتعلقة بنشاط المصلحة وإرسالها إلى الهيئة المشرفة؛
- إعطاء معلومات فيما يخص التجارة الخارجية.

❖ **مصلحة الإدارة :** تهتم بالتالي :

- تسيير الموارد البشرية وحماية الممتلكات والأشخاص؛
- انجاز ومتابعة برامج تكوينية للموظفين؛
- انجاز ميزانية الوكالة بمساهمة المصالح المختلفة ومتابعتها؛
- تحسين ظروف العمل ، دفع الضرائب الخاصة بالوكالة واكتتاب اتفاقية التأمين عليها؛
- صيانة وتسيير البنايات والعتاد والسهر على أمن الوكالة.

❖ **مصلحة المراقبة :** وتتولى :

- مراقبة الحسابات ومعالجة كل الأخطاء الملاحظة أثناء انجازها والتي تسجل اختلال في التسديدات؛

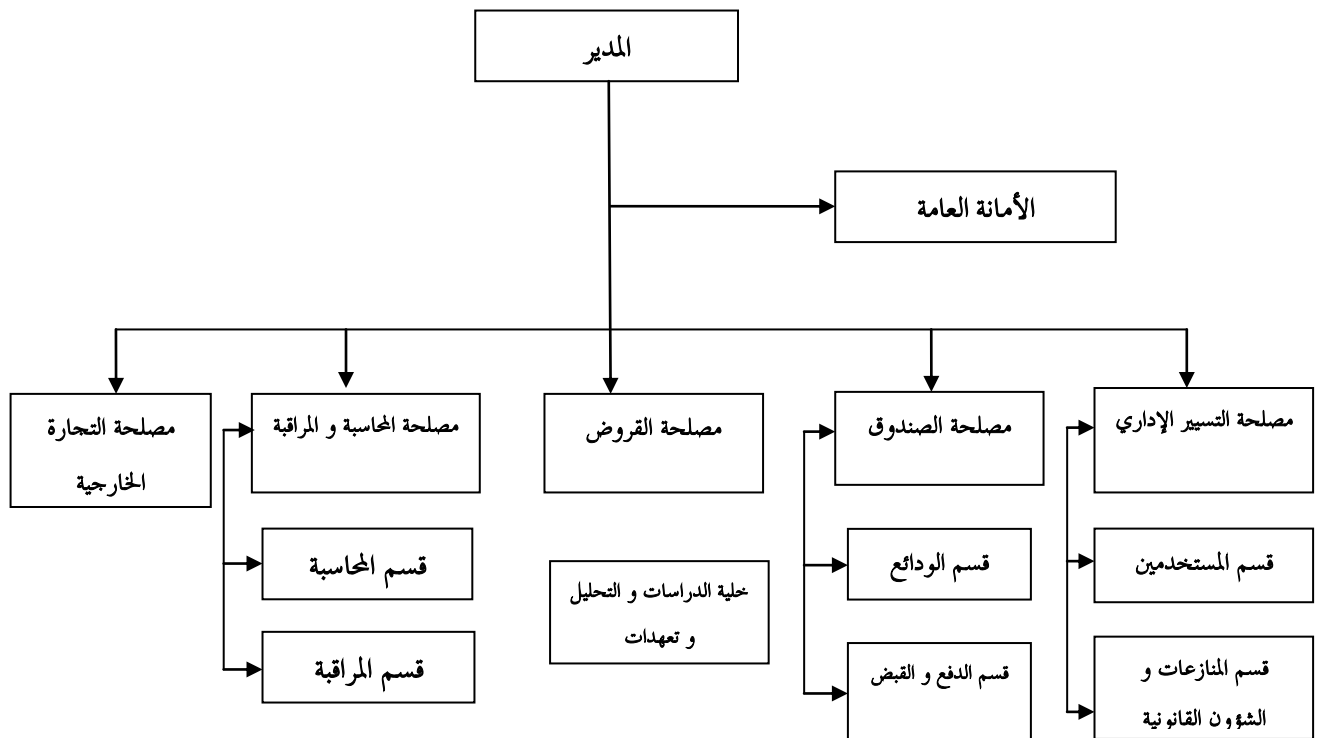
-إنجاز اليومية المحاسبية للوكالة وإرسالها إلى الهيئة المشرفة¹؛

- تحويل البيانات المالية إلى معلومات مرتبة ونافعة؛

- تعتمد في عملها على السرية المهنية.

وللتوضيح أكثر نعرض الهيكل التنظيمي للقرض الشعبي الجزائري CPA وكالة الوادي 322، حسب المصالح والأقسام :

الشكل رقم 08 : الهيكل التنظيمي لبنك القرض الشعبي الجزائري CPA وكالة الوادي



المصدر: من إعداد الطلبة بناء على معلومات من طرف مسؤول بوكالة الوادي لبنك القرض الشعبي الجزائري CPA.

¹ معلومات مقدمة من مصلحة القروض لبنك القرض الشعبي الجزائري ، وكالة الوادي يوم 2019/04/08

المبحث الثاني: المستندات المحاسبية و القوائم المالية البنكية وفق التشريع الجزائري والتي يعتمدها

القرض الشعبي الجزائري CPA وكالة الوادي

إن بنك القرض الشعبي الجزائري CPA يعتمد على مجموعة من المستندات المحاسبية والقوائم المالية التي يمكنها وفق القوانين والتشريعات الجزائرية، نحاول من خلال هذا البحث التطرق لمجموعة من القوائم المالية والمستندات المحاسبية وغيرها.

المطلب الأول: مدونة الحسابات البنكية

تتألف مدونة الحسابات البنكية من الأصناف التالية¹ : أنظر (الملحق رقم 01)

● الصنف 01 : عمليات الخزينة وعمليات ما بين البنوك

تسجل حسابات هذا الصنف النقود والقيم بالصندوق، وعمليات الخزينة وعمليات ما بين البنوك، حيث أنها تشمل عمليات الخزينة على الخصوص السلفيات والاقتراضات والعمليات على سبيل الأمانة المنجزة في السوق النقدية.

وفيما يخص العمليات ما بين البنوك هي تلك العمليات التي تتم مع البنك المركزي والخزينة العمومية ومركز الصكوك البريدية والبنوك والمؤسسات المالية بما في ذلك المراسلين الأجانب وكذا المؤسسات المالية الدولية والإقليمية.

● الصنف 02 : حسابات العمليات مع الزبائن

تشمل حسابات هذا الصنف على كل القروض الممنوحة للزبائن وكذا الودائع التي تتم من قبلهم، حيث تشمل القروض للزبائن على كل القروض الممنوحة للزبائن بغض النظر عن آجال استحقاقاتها، أما فيما يخص حسابات الزبائن تتضمن على محل الموارد المتلقاة من الزبائن كالودائع تحت الطلب، ودائع لأجل، قسائم الصندوق،... الخ.

وتستثنى من هذا الصندوق الاستخدامات والموارد المجسدة بسندات.

● الصنف 03 : حافظة الأوراق المالية وحسابات التسوية

زيادة على العمليات المتعلقة بحافظة الأوراق المالية تسجل حسابات هذا الصنف أيضا الديون المجسدة بأوراق مالية، حيث أنها تحتوي حافظة الأوراق المالية على أوراق المعاملات وأوراق التوظيف وكذا شهادات الاستثمار، كما يضم هذا الصندوق عمليات التحصيل والعمليات مع الغير والاستثمارات الأخرى وكذا الحسابات الانتقالية والتسوية المتعلقة بمجموع عمليات المؤسسات الخاصة.

● الصنف 04 : القيم الثابتة

¹ الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 76، نظام رقم 09-04، بتاريخ 23 يوليو 2009، والمتعلق بمخطط الحسابات البنكية والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات

تسجل حسابات هذا الصنف الاستخدامات الموجهة لخدمة نشاط المؤسسة الخاضعة بصفة دائمة، كما يضم هذا الصنف القروض التابعة والأصول الثابتة سواء كانت مالية أو مادية أو غير مادية بما فيها تلك المقدمة في شكل إيجار بسيط.

● **الصنف 05 : رؤوس الأموال الخاصة والعناصر المماثلة**

تجمع في حسابات هذا الصنف مجموعة وسائل التمويل في شكل حصص أو الموضوعات تحت تصرف المؤسسة الخاضعة بصفة دائمة أو مستمرة.

كما تظهر أيضا في هذا الصنف، النواتج والأعباء المؤجلة خارج دورة الاستغلال (كالإعانات والأموال العمومية المحملة والضرائب المؤجلة على الأصول والضرائب المؤجلة على الخصوم والنواتج والأعباء الأخرى المؤجلة)، نتيجة السنة المالية.

● **الصنف 06 : الأعباء**

تسجل حسابات هذا الصنف جميع الأعباء التي تتحملها المؤسسة الخاضعة خلال السنة، وزيادة على أعباء الاستغلال البنكي المتعلقة بالنشاط البنكي المحض ، تتضمن حسابات هذا الصنف المصاريف العامة وكذا مخصصات الإهلاكات و المؤونات و خسائر القيمة، كما أنه تظهر في هذا الصنف مخصصات الأموال ضد المخاطر البنكية العامة وكذلك تظهر أخيرا العناصر غير العادية، الأعباء والضرائب على النتائج والعناصر المماثلة.

● **الصنف 07 : النواتج**

تشمل حسابات هذا الصنف على مجموع النواتج المحققة خلال السنة من طرف المؤسسة الخاضعة، وزيادة على نواتج الاستغلال البنكي والمتعلقة بالنشاط البنكي المحاسبي تتضمن حسابات هذا الصنف الاسترجاعات عن خسائر القيمة والمؤونات.

ويتم التمييز بين نواتج الاستغلال البنكي حسب نوع العمليات وكذا حسب ما إذا كان الأمر يتعلق بالفوائد أو بالعمولات.

● **الصنف 09 : خارج الميزانية**

تشمل بنود هذا الصنف على مجموع التزامات المؤسسة الخاضعة سواء كانت معطاة أو متلقاة، ويتم التمييز بين مختلف الالتزامات من خلال طبيعة الالتزام والطرف المقابل، ولقد في تم هذا السياق تخصيص حسابات مناسبة لالتزامات التمويل والضمان والالتزامات على الأوراق المالية وأخرى بالعمولات الصعبة.

وفق هذا التصنيف نلاحظ وجود إختلاف بين مدونة حسابات البنك ومدونة الحسابات القياسية التي تخص المؤسسات الإقتصادية الأخرى، ونوضح ذلك في الجدول التالي:

الجدول رقم(10): الفرق بين مدونة الحسابات القياسية والبنكية

أصناف الحسابات البنكية	أصناف الحسابات المالية (القياسية)
الصف(5): الأموال الخاصة والعناصر المماثلة	الصف(1): حسابات رؤوس الأموال
/	الصف(3): حسابات المخزونات والمنتجات قيد التنفيذ
الصف(2): حسابات العمليات مع الزبائن	الصف(4): حسابات الغير
الصف(3): حسابات الأوراق المالية وحسابات التسوية	
الصف(1): عمليات الخزينة وعمليات ما بين المصارف	الصف(5): الحسابات المالية
الصف(6): حسابات الأعباء	الصف(6): حسابات الأعباء
الصف(7): حسابات المنتجات	الصف(7): حسابات المنتجات
الصف(9): حسابات خارج الميزانية	/

المصدر: بلقاسم بن خليفة، محاضرة بعنوان مدخل للمحاسبة الخاصة، مقياس المحاسبة القطاعية، قسم المحاسبة والمالية، جامعة الشهيد حمه لخضر ولاية الوادي، الجزائر، السنة الجامعية 2018/2019

المطلب الثاني: ميزانية البنك

يتم إعداد ميزانية وفقا لترتيب تنازلي للسيولة، ووفقا للأسس المحاسبية وقواعد التقييم والتسجيل المحاسبي والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك.

الفرع الأول: الأصول

يتكون جانب الأصول من ميزانية البنك التجاري حسب المشرع الجزائري من البنود التالية¹:

البند 1 : الصندوق، البنك المركزي، الخزينة العمومية، مركز الصكوك البريدية يشمل هذا البند ما يلي:

-الصندوق الذي يحتوي على الأوراق والقطع النقدية الجزائرية والأجنبية التي لها سعرا قانونيا وكذا الشيكات السياحية؛

- الموجودات لدى البنك المركزي؛

- الموجودات لدى الخزينة العمومية؛

- الموجودات لدى مركز الصكوك البريدية لبلد إقامة المؤسسة الخاضعة ، التي يمكن سحبها في أي وقت أو التي تستلزم مهلة أو إشعار مسبق مدته 24 ساعة أو يوم عمل واحد.

البند 2 :أصول مالية مملوكة لغرض التعامل:

يشمل هذا البند الأصول المالية المكتسبة من طرف المؤسسة الخاضعة لغرض تحقيق ربح في رأس المال في أجل قصير، يتعلق الأمر بالأصول المالية المكتسبة لغرض إعادة بيعها في أجل القصير في إطار أنشطة السوق ويستند معيار التصنيف على نية الشراء وإعادة البيع على المدى القصير لتحقيق الأرباح.

¹ الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 76، نظام رقم 05-09، بتاريخ 18 أكتوبر 2009، والمتضمن إعداد الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية ونشرها، ص-ص:

البند 3: أصول مالية جاهزة للبيع

يشمل هذا البند الأصول المالية التي لا تدرج في البنود 2، 4، 5، 6 و 11

البند 4: قروض وحسابات دائنة على الهيئات المالية

القروض والحسابات الدائنة هي أصول مالية ذات دفع محدد أو قابلة للتحديد وغير مسعرة في سوق نشيط. يشتمل هذا البند على مجموع القروض والحسابات الدائنة بما فيها المستحقات التابعة على المؤسسات المالية المحازة. بموجب العمليات المصرفية، كما تظهر أيضا ضمن هذا البند القيم المستلمة على سبيل الأمانة، مهما كانت الأداة المحسدة للعملية، عندما تتم هذه العمليات مع المؤسسات المالية المحازة على الهيئات المالية من جراء عمليات الإيجار - التمويل.

البند 5: قروض وحسابات دائنة على الزبائن

القروض والحسابات الدائنة هي أصول مالية ذات دفع محدد أو قابلة للتحديد وغير مسعرة في سوق نشيط، يشتمل هذا البند على مجموع السلفيات والحقوق المحازة وجب العمليات المصرفية على الزبائن من غير المؤسسات المالية. يشتمل هذا البند أيضا على الحقوق المحازة على الزبائن من غير الهيئات المالية من جراء عمليات الإيجار - التمويل.

البند 6: أصول مالية مملوكة حتى الاستحقاق

يشمل هذا البند الأصول المالية التي تتوج دفعات محددة أو قابلة للتحديد وذات استحقاق محدد.

البند 7: الضرائب الجارية - أصول

يسجل هذا البند التسيقات والحسابات المدفوعة للدولة، خاصة الواجبة الضريبة على النتائج والرسوم على رقم الأعمال، بصفة عامة يسجل هذا البند فائض الدفع على المبلغ المستحق خلال الفترة أو الفترات السابقة.

البند 8: الضرائب المؤجلة - أصول

يسجل هذا البند مبالغ الضرائب على النتائج القابلة للتحصيل خلال السنوات المقبلة (حالة عبء مدرج في حسابات السنة المالية على أن تتم قابلية حسمه على الصعيد الجبائي خلال السنوات المالية المقبلة).

البند 9: أصول أخرى

يشمل هذا البند خاصة على المخزونات والحقوق على الغير التي لا تظهر في بنود الأصول الأخرى باستثناء حسابات التسوية، كما يتضمن هذا البند رأس المال المكتتب غير المطلوب أو غير المسدد رغم طلبه من رأس المال المكتتب.

البند 10: حسابات التسوية

يشتمل هذا البند، على الخصوص، على مقابل الأرباح الناجمة عن تقييم عمليات خارج الميزانية، لا سيما العمليات على الأوراق المالية والعمليات الصعبة، والأعباء المسجلة مسبقا والإيرادات للتحصيل.

البند 11: المساهمات في الفروع ، المؤسسات المشتركة أو الكيانات المشاركة

يشمل هذا البند سندات المساهمة في الفروع ، المؤسسات المشتركة أو الكيانات المشاركة غير المملوكة التي لم تتم حيازتها ضمن الغرض الوحيد المتمثل في التنازل عنها في مستقبل قريب.

السندات المساهمة هذه، هي سندات التي يقدر أن امتلاكها لمدة طويلة يفيد نشاط المؤسسات الخاضعة وتمكنها من ممارسة نفوذ معين على المؤسسة المصدرة للسندات أو لممارسة رقابة عليها.

البند 12: العقارات الموظفة

يشمل هذا البند الأملاك العقارية (أراض، بناية أو جزء من البناية) المملوكة من طرف المؤسسة الخاضعة لتقاضي إيجار و/ أو تامين رأس المال ، العقارات الموظفة ليست موجهة نحو:

- الاستعمال في إنتاج أو تقديم سلع أو خدمات أو أغراض إدارية؛
- البيع في إطار النشاط العادي؛

كما يتضمن هذا البند العقارات (غير مشغولة) المملوكة لغرض الإيجار في إطار عقد إيجار بسيط.

البند 13: الأصول الثابتة المادية

يشمل هذا البند الأصول المادية المملوكة من طرف المؤسسة الخاضعة لغرض الإنتاج ، تقديم الخدمات الإيجار، الاستعمال لأغراض إدارية و التي من المفروض أن تتعدى مدة استعمالها ما بعد السنة المالية. كما يشمل أيضا هذا البند الأملاك المنقولة المؤجرة مسبقا في إطار عقد الإيجار-التمويل. كما يشمل هذا البند بشكل خاص، على الأراضي والمباني، لمنشآت التقنية و الأصول الثابتة المادية الأخرى و الأصول الثابتة قيد الإنجاز باستثناء العناصر المسجلة في البند 12 من الأصول.

البند 14: الأصول الثابتة غير المادية

الأصول الثابتة غير المادية هي أصول قابلة للتحديد، غير نقدية وغير مادية، مراقبة و مستعملة من طرف المؤسسة الخاضعة في إطار أنشطتها العادية كما يشمل أيضا هذا البند على المحلات التجارية المكتسبة والعلامات ، والبرامج المعلوماتية أو رخص الاستغلال الأخرى ، الإعفاءات ومصاريف التطوير.

البند 15: فارق الحيازة

يسجل هذا البند فارق الحيازة إيجابيا كان أو سلبيا الناتج عن تجميع مؤسسات في إطار عملية اقتناء أو انصهار فارق الحيازة هو أصل غير محدد وعليه يجب أن يزيد عن التثبيتات المعنوية التي هي بالتعريف أصول معرفة.

ولمعرفة شكل ميزانية القرض الشعبي الجزائري CPA (جانب الأصول) أنظر (الملحق رقم 02).

الفرع الثاني: الخصوم

ويتألف جانب الخصوم للميزانية والذي يمثل مصادر الأموال البنك التجاري من البنود التالية¹:

البند 1: البنك المركزي

يشتمل هذا البند على الديون تجاه البنك المركزي لبلد إقامة المؤسسة الخاضعة، والمستحقة تحت الطلب أو التي تستلزم مهلة أو إشعارا مسبقا مدته 24 ساعة أو يوم عمل واحد . تسجل الديون الأخرى تجاه هذه الهيئات في البند 2 من الخصوم.

البند 2: ديون تجاه الهيئات المالية

يشتمل هذا البند على الديون الخاصة بالعمليات المصرفية تجاه الهيئات المالية باستثناء الاقتراضات التابعة المدرجة في البند 12 من الخصوم والديون المحسدة بورقة مالية تدخل في نشاط محفظة الأوراق المالية والمسجلة في البند 4 من الخصوم . تدرج أيضا ضمن هذا البند، القيم الممنوحة على سبيل الأمانة ، مهما كانت الأداة المحسدة للعملية عندما تتم هذه العمليات مع المؤسسات المالية.

البند 3: ديون تجاه الزبائن

يشتمل هذا البند على الديون تجاه الأعوان الاقتصاديين من غير الهيئات المالية، باستثناء الاقتراضات التابعة المدرجة في البند 12 من الخصوم والديون المحسدة بورقة مالية تدخل في نشاط محفظة الأوراق المالية والمسجلة في البند 4 من الخصوم.

البند 4: ديون ممثلة بورقة مالية

يشتمل هذا البند على الديون الممثلة بأوراق مالية أصدرتها المؤسسة الخاضعة في الجزائر وفي الخارج باستثناء الأوراق المالية المشروطة المسجلة في البند 12 من الخصوم . تدرج أيضا ضمن هذا البند سندات الصندوق والأوراق المالية للسوق ما بين البنوك والأوراق المالية للمستحقات القابلة للتداول الصادرة في الجزائر والأوراق المالية من نفس النوع الصادرة في الخارج والسندات والأوراق المالية الأخرى ذات العائد الثابت.

البند 5: الضرائب الجارية - خصوم

يسجل هذا البند الضريبة الواجب دفعها على السنة أو السنوات المالية السابقة في حالة عدم تسديدها.

البند 6: الضرائب المؤجلة - خصوم

يسجل هذا البند مبلغ الضرائب المستحقة الواجبة الدفع أثناء السنوات المالية القادمة (حالة منتوج سجل محاسبيا لكن يخضع للضريبة خلال السنوات المالية القادمة).

البند 7: خصوم أخرى

يشتمل هذا البند، بالخصوص، على الديون تجاه الغير والتي لم تدرج في البنود الأخرى من الخصوم باستثناء حسابات التسوية المسجلة في البند.

¹ الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 76، نظام رقم 05-09، مرجع سابق، ص-ص: 21-22

البند 8 :حسابات التسوية

يشتمل هذا البند ، بالخصوص ، على مقابل الخسائر الناجمة عن تقييم عمليات خارج الميزانية لا سيما العمليات على الأوراق المالية والعمليات الصعبة والإيرادات الملاحظة مسبقا والأعباء للدفع.

البند 9 :مؤونات لتغطية المخاطر والأعباء

يشتمل هذا البند على المؤونات المخصصة لتغطية تلك الخسائر التي يحتمل وقوعها بسبب نشوء حوادث والتي يكون تقييمها وتحقيقها غير مؤكدين. كما يدرج ضمن هذا البند، المؤونات على المعاشات والالتزامات المماثلة (التزامات التقاعد) لصالح المستخدمين والشركاء والوكلاء الاجتماعيين للمؤسسات الخاضعة.

البند 10 :إعانات التجهيز - إعانات أخرى للاستثمارات

يشتمل هذا البند على الإعانات لفائدة المؤسسات الخاضعة لغرض:

- حيازة ممتلكات معينة أو إنشائها؛
- تمويل أنشطتها طويلة الأجل: إقامة كيانات في الخارج، البحث عن سوق جديدة.

البند 11:أموال لتغطية المخاطر المصرفية العامة

يشتمل هذا البند على المبالغ المخصصة لتغطية المخاطر العامة ، عندما يستلزم الحذر ذلك، بالنظر للمخاطر المرتبطة بالعمليات المصرفية.

البند 12:ديون تابعة

يشتمل هذا البند على الأموال المتأتية من إصدار الأوراق النقدية أو الاقتراضات التابعة التي لا يمكن تسديدها، في حالة التصفية ، إلا بعد إبداء الدائنين الآخرين عدم رغبتهم في ذلك.

البند 13 :رأس المال

يشتمل هذا البند على القيمة الاسمية للأسهم والأوراق المالية الأخرى التي تكون رأس المال الاجتماعي.

البند 14:علاوات مرتبطة برأس المال

يشتمل هذا البند على العلاوات المرتبطة برأس المال المكتتب لاسيما علاوات الإصدار والمساهمة والاندماج والانفصال أو تحويل السندات إلى أسهم.

البند 15:احتياطات

يشتمل هذا البند على الاحتياطات، المخصصة عن طريق الاقتطاع من الأرباح السنوية المالية السابقة.

البند 16 :فارق التقييم

يسجل هذا البند رصيد الأرباح والخسائر غير المقيد في النتيجة، والنتائج عن تقييم بعض عناصر الميزانية بقيمتها الحقيقية ، وفقا للتنظيم.

البند 17:فارق إعادة التقييم

يسجل هذا الحساب فوائض القيمة الناتجة عن إعادة التقييم الملاحظة على الأصول الثابتة التي تكون موضوع إعادة تقييم حسب الشروط التنظيمية.

البند 18: مبالغ مرحلة

يعبر هذا البند عن المبلغ المتراكم للجزء من نتائج السنوات المالية السابقة الذي لم يقرر تخصيصه بعد.

البند 19: نتيجة السنة المالية

يسجل هذا البند ربح أو خسارة السنة المالية.

ولمعرف شكل ميزانية القرض الشعبي الجزائري CPA (جانب الأصول) أنظر (الملحق رقم 03).

المطلب الثالث: حسابات خارج الميزانية

حدد المشرع الجزائر حسابات خارج الميزانية في البنود التالية¹: (أنظر الملحق رقم 04)

البند 1: التزامات التمويل لفائدة المؤسسات المالية

يشتمل هذا البند، خصوصا، على اتفاقيات إعادة التمويل وقبول الدفع أو الالتزامات بالدفع وتأكيد فتح الاعتمادات المستندية للهيئات المالية.

البند 2: التزامات التمويل لفائدة الزبائن

يشتمل هذا البند، خصوصا، على فتح الاعتمادات المؤكدة وخطوط استبدال أوراق الخزينة والالتزامات على تسهيلات إصدار الأوراق المالية لفائدة الزبائن.

البند 3: التزامات ضمان بأمر الهيئات المالية

يشتمل هذا البند، خصوصا، على الكفالات والضمانات الاحتياطية وضمانات أمر أخرى للهيئات المالية.

البند 4: التزامات ضمان بأمر الزبائن

يشتمل هذا البند، خصوصا، على الكفالات والضمانات الاحتياطية وضمانات أمر أخرى للأعوان الاقتصاديين من غير الهيئات المالية.

البند 5: التزامات أخرى ممنوحة

يشتمل هذا البند خصوصا، على الأوراق المالية والعملات الصعبة للتسليم من قبل المؤسسة الخاضعة.

البند 6: التزامات التمويل المحصل عليها من الهيئات المالية

يشتمل هذا البند، خصوصا، على اتفاقيات إعادة التمويل والالتزامات المتنوعة المحصل عليها من الهيئات المالية.

البند 7: التزامات الضمان المحصل عليها من الهيئات المالية

يشتمل هذا البند على الكفالات والضمانات الاحتياطية وضمانات أخرى محصل عليها من الهيئات المالية.

البند 8: التزامات أخرى محصل عليها

يشتمل هذا البند، خصوصا، على الأوراق المالية والعملات الصعبة للاستلام من طرف المؤسسة الخاضعة.

للاطلاع على شكل الحسابات خارج الميزانية للقرض الشعبي الجزائري CPA أنظر (الملحق رقم 04)

¹ الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 76، نظام رقم 05-09، مرجع سابق، ص 23

المطلب الرابع: جدول حسابات النتائج

يتكون جدول حسابات النتائج البنكي من¹:

البند 1: فوائد ونواتج مماثلة

يشتمل هذا البند على الفوائد والنواتج المماثلة بما فيها العمولات التي تكتسي طابع الفوائد. ويذكر في هذا البند:

- الفوائد المترتبة والمستحق أجلها للأصول المالية المتاحة للبيع؛
- الفوائد المترتبة والمستحق أجلها للقروض والحسابات الدائنة على المؤسسات المالية؛
- الفوائد المترتبة والمستحق أجلها للقروض والحسابات الدائنة على الزبائن؛
- الفوائد المترتبة والمستحق أجلها للأصول المالية المملوكة حتى تاريخ الاستحقاق؛
- النواتج على عملية الإيجار - التمويل التي لها صبغة فائدة.

البند 2: فوائد وأعباء مماثلة

يشتمل هذا البند على الفوائد والأعباء المماثلة بما فيها العمولات التي تكتسي طابع الفوائد. ويذكر في هذا البند:

- الفوائد المترتبة والمستحق أجلها للديون تجاه الهيئات المالية؛
- الفوائد المترتبة والمستحق أجلها للديون تجاه الزبائن؛
- الفوائد المترتبة والمستحق أجلها على الديون الممثلة بورقة مالية؛
- الفوائد المترتبة والمستحق أجلها على الديون التابعة؛
- الأعباء على عمليات الإيجار - التمويل التي لها صبغة فائدة.

البند 3: عمولات (نواتج)

يحتوي هذا البند على نواتج الاستغلال المصرفي المفوترة في شكل عمولات تطابق عائد الخدمات المقدمة للغير باستثناء الإيرادات المدرجة في البند 1 من حساب النتائج.

البند 4: عمولات (أعباء)

يشتمل هذا البند على عمولات الاستغلال المصرفي في شكل عمولات يكون منشأها استعمال الخدمات المقدمة من قبل الغير، باستثناء المصاريف المدرجة في البند 2 من حساب النتائج.

البند 5: أرباح أو خسائر صافية على الأصول

المالية المملوكة لغرض المعاملة يشتمل هذا البند على:

- الحصص والمداحيل الأخرى الناتجة من أسهم وسندات ذات العائد المتغير والمصنفة ضمن الأصول المالية المملوكة لغرض التعامل؛

¹ الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 76، نظام رقم 05-09، مرجع سابق ص-ص: 25-26

- الفوائد المترتبة والمستحق أجلها على السندات ذات العائد الثابت والمصنفة ضمن فئة الأصول المالية المملوكة لغرض التعامل؛

- فوائض ونواقص القيم للتنازلات المحققة عن الأصول المالية المملوكة لغرض التعامل.

البند 6: أرباح أو خسائر صافية على الأصول المالية المتاحة للبيع

يشتمل هذا البند على:

- الحصص والعائدات الأخرى الناجمة عن الأسهم والسندات ذات العائد المتغير والمصنفة ضمن الأصول المالية المتاحة للبيع؛

- فوائض ونواقص القيم على التنازلات المحققة عن السندات ذات العائد الثابت والعائد المتغير والمصنفة ضمن فئة الأصول المالية المتاحة للبيع؛

- خسائر القيمة على السندات ذات العائد المتغير.

البند 7: نواتج النشاطات الأخرى

يشتمل هذا البند على مجموع نواتج الاستغلال البنكي، باستثناء تلك المسجلة في البنود 1،3،5،6 كما يتضمن هذا البند الحصص والمداحيل الأخرى الناجمة عن المشاركات في الفروع، المؤسسات المشتركة أو الكيانات المشاركة.

البند 8: أعباء النشاطات الأخرى

يشتمل هذا البند على مجموع أعباء الاستغلال البنكي، باستثناء تلك المسجلة في البنود 2،4،5،6.

البند 9: الناتج البنكي الصافي

يساوي هذا البند الفرق بين نواتج وأعباء الاستغلال المدرجة في البنود من 1 إلى 8.

البند 10: أعباء استغلال عامة

يشتمل هذا البند خصوصا على:

- الخدمات أعباء المستخدمين؛

- الضرائب، الرسوم والتسديدات المماثلة؛

- الأعباء الأخرى.

البند 11: مخصصات الإهلاكات وخسائر القيمة

على الأصول المادية وغير المادية يغطي هذا البند مخصصات الإهلاكات وخسائر القيمة المتعلقة بالأصول المادية وغير المادية الموجهة للاستغلال بالنسبة للمؤسسة الخاضعة.

البند 12: الناتج الإجمالي للاستغلال

يساوي هذا البند الفرق بين الناتج البنكي الصافي والبندين 10 و11

البند 13: مخصصات المؤونات، وخسائر القيمة

والمستحقات غير القابلة للاسترداد يشتمل هذا البند خصوصا على:

- المخصصات على خسائر القيمة للسندات ذات العائد الثابت والقروض والحقوق على الزبائن والهيئات المالية، بما فيها الحقوق المعاد هيكلتها؛
 - مخصصات المؤونات على الأموال الخاصة بالمخاطر المصرفية العامة؛
 - مخصصات المؤونات على المخاطر والأعباء المرتبطة بخطر الجهة المقابلة؛
 - خسائر على المستحقات غير القابلة للاسترداد.
- تصنف مخصصات المؤونات الأخرى في البنود الملحق بها (بنود الناتج البنكي الصافي، بنود أعباء الاستغلال العامة).

البند 14: إسترجاعات المؤونات، خسائر القيمة

واسترداد على الحقوق المهلكة يشتمل هذا البند خصوصا على:

- استرجاعات خسائر القيمة للسندات ذات العائد الثابت والقروض والحقوق على الزبائن والهيئات المالية، بما فيها الحقوق المعاد هيكلتها؛
 - استرجاعات المؤونات على الأموال للمخاطر المصرفية العامة؛
 - استرجاعات المؤونات على المخاطر والأعباء المرتبطة بخطر الجهة المقابلة؛
 - الاسترداد على الحقوق المهلكة.
- تصنف استرجاعات المؤونات الأخرى في البنود الملحق بها (بنود الناتج البنكي الصافي، بنود أعباء الاستغلال العامة).

البند 15: ناتج الاستغلال

يساوي هذا البند الفرق بين الناتج الإجمالي للاستغلال والبندين 13 و 14.

البند 16: أرباح أو خسائر صافية على أصول مالية أخرى

يتضمن هذا البند الأرباح أو الخسائر الصافية على تنازلات الأصول المادية وغير المادية الموجهة للاستغلال بالمؤسسة الخاضعة.

البند 17: العناصر غير العادية (ناتج)

يسجل هذا البند وفي الظروف الاستثنائية العناصر غير العادية والتي لا صلة لها بنشاط المؤسسة الخاضعة.

البند 18: العناصر غير العادية (أعباء)

يسجل هذا البند وفي الظروف الاستثنائية العناصر غير العادية مثل حالة نزع الملكية وحالة الكارثة الطبيعية غير المتوقعة.

البند 19: ناتج قبل الضريبة

يساوي هذا البند الفرق بين ناتج الاستغلال والبنود 16 و 17 و 18.

البند 21: ضرائب على النتائج وما يماثلها

يشمل هذا البند العبء الصافي للضريبة الواجب دفعها أو المؤجلة على الأرباح.

البند 21: الناتج الصافي للسنة المالية

يسجل هذا البند الربح أو الخسارة للسنة المالية.

للاطلاع على شكل جدول حسابات النتائج للقرض الشعبي الجزائري CPA أنظر (الملحق رقم 05)

المطلب الخامس: جدول تدفقات الخزينة أنظر (الملحق رقم 06)

جدول تدفقات الخزينة: هي قائمة تعرض التحصيلات النقدية، والمدفوعات النقدية وصافي التغير في النقدية وهي تتكون من ثلاثة أنشطة: تشغيل، تمويلية، استثمارية و ذلك خلال فترة زمنية محددة بحيث تؤدي الى تحديد رصيد النقدية ¹.

ويجب مراعاة مايلي في جدول تدفقات الخزينة ²:

- آثار المعاملات دون التأثير في الخزينة؛
- عدم التوافق أو تسويات (دخول خروج) أموال الخزينة العملية السابقة المتعلقة بالاستغلال ؛
- -عرض تدفقات الخزينة المرتبطة بأنشطة الاستثمار أو التمويل كلا على حدا.
- تتضمن التدفقات المتعلقة بالعمليات مع المؤسسات المالية خاصة على :
 - التحصيل والدفع المرتبط بالحقوق على الهيئات المالية (ما عدا العناصر المدرجة في الخزينة) ؛
 - التحصيل والدفع المرتبط بالديون تجاه المؤسسات المالية خارج الديون الملحقه.
- تتضمن التدفقات المتعلقة بالعمليات مع الزبائن خصوصا على:
 - التحصيل والدفع المرتبط بالحقوق على الزبائن خارج الحقوق الملحقه.
- تتضمن التدفقات المتعلقة بالعمليات المؤثرة في الاصول و الخصوم المالية خاصة على :
 - التحصيل والدفع المرتبط بالحقوق على الزبائن خارج الحقوق الملحقه؛
 - التحصيل والدفع المرتبط بالديون تجاه الزبائن خارج الديون الملحقه.
- تتضمن التدفقات المتعلقة بالعمليات المؤثرة في الاصول و الخصوم المالية خاصة على :
 - التحصيل والدفع المرتبط بالأصول المالية المملوكة لأغراض التعامل؛
 - التحصيل والدفع المرتبط بالديون الممثلة بورقة مالية.
- تتضمن التدفقات المتعلقة بالأصول المالية بما فيها المساهمات على ما يأتي:
 - الدفع المرتبط بالاقتناء الفروع الصافية من الخزينة المكتسبة؛

¹ صرامة عبد الوحيد، النظام المحاسبي المالي نظرة جديدة للتحليل المالي قراءة في جدول حسابات النتائج، الملتقى الوطني الاول حول حوكمة المحاسبة للمؤسسة واقع وتداعيات وآفاق، جامعة العربي بن مهيدي ام البواقي، يومي 8 و7 ديسمبر 2010، ص8.

² الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 76، نظام رقم 05-09، مرجع سابق، ص30.

- الدفع المرتبط بتنازلات الفروع الصافية من الخزينة المتنازل عنها ؛
- الدفع المرتبط بحصص الارباح المقبوضة؛
- الدفع المرتبط باقتناءات الاصول المالية المملوكة حتى تاريخ الاستحقاق؛
- التحصيل المرتبط بتنازلات المالي المملوكة حتى تاريخ استحقاق؛
- التحصيل المرتبط باكتساب الاصول المالية المتاحة للبيع؛
- التحصيل المرتبط بتنازلات الاصول المالية المتاحة للبيع؛
- التحصيل المرتبط بالفوائد المقبوضة خارج الفوائد المنتظرة التي لم يحن أجل استحقاقها.
- تتضمن التدفقات المتعلقة بالعقارات الموظفة خاصة على:
 - الدفع المرتبط باقتناء العقارات الموظفة؛
 - التحصيل المرتبط بتنازلات العقارات الموظفة.
- تتضمن التدفقات المتعلقة بالأصول الثابتة المادية و غير المادية خاصة على:
 - الدفع المرتبط باقتناء الأصول الثابتة المادية و غير المادية؛
 - التحصيل المرتبط باقتناء الاصول الثابتة المادية و غير المادية.
- تتضمن التدفقات المتأتية أو الموجهة للمساهمين خصوصا على :
 - التحصيل المرتبط بإصدارات أدوات رؤوس الاموال؛
 - التحصيل المرتبط بتنازلات أدوات رؤوس الاموال؛
 - الدفع المرتبط بحصص الأرباح المدفوعة؛
 - الدفع المرتبط بالعوائد الأخرى غير تلك التي يمكن ربطها بالنشاط العملياتي أو الاستثماري.
- تتضمن التدفقات الصافية الأخرى المتأتية من أنشطة التمويل خاصة على:
 - التحصيل المرتبط بنواتج إصدارات الإقتراضات و الديون المثلثة بورقة مالية، بما فيها الأوراق المالية لسوق ما بين البنوك و أوراق الحقوق القابلة للتفاوض المتعلقة بنشاطات التمويل؛
 - الدفع المرتبط بتسديدات الإقتراضات و الديون المثلثة بورقة مالية، بما فيها الأوراق المالية لسوق ما بين البنوك و أوراق الحقوق القابلة للتفاوض المتعلقة بنشاطات التمويل؛
 - التحصيل المرتبط بنواتج إصدارات الديون المشروطة؛
 - الدفع المرتبط بتسديدات الديون التابعة؛
 - الدفع المرتبط بالفوائد المدفوعة خارج الفوائد المنتظرة التي لم يحن أجل استحقاقها.

المطلب السادس: جدول تغير الأموال الخاصة (أنظر الملحق 07)

يعبر جدول تغير في الأموال الخاصة عن تحليل الحركات التي أثرت في كل فصل من الفصول التي تتشكل منها رؤوس الأموال الخاصة للكيان خلال السنة المالية.

* محتوى جدول تغير الأموال الخاصة¹ :

- 1- يشكل جدول تغير الأموال الخاصة تحليلا للحركات التي أثرت في كل فصل من الفصول التي تتشكل رؤوس الأموال الخاصة للمؤسسة الخاضعة خلال السنة المالية.
- 2- المعلومات الدنيا المقدمة في جدول تغير الأموال الخاصة تخص الحركات المرتبطة بما يأتي:
 - النتيجة الصافية للسنة المالية؛
 - تغيرات الطرق المحاسبية وتصحيحات الأخطاء الأساسية المسجل تأثيرها مباشرة كرؤوس أموال خاصة؛
 - النواتج والأعباء الأخرى المسجلة مباشرة كرؤوس أموال خاصة؛
 - عمليات الرسملة؛
 - توزيع النتيجة والتخصيصات المقررة خلال السنة المالية.
- 3- عمليات الرسملة : يتعلق الأمر خصوصا بالزيادة ، بالإنقاص وبتسديد رأس المال.
- 4- تمثل مختلف المجاميع التي تحملها أسطر وأعمدة جدول تغير الأموال الخاصة موضوع الملاحظات المفصلة من أجل شرح طبيعة وتركيب هذه المجاميع.

¹ الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 76، نظام رقم 05-09، مرجع سابق، ص32

المبحث الثالث: العمليات المحاسبية التي يقوم بها القرض الشعبي الجزائري CPA وكالة الوادي

نظرا لاعتماد الوكالة على وسائل الإعلام الآلي فان العمليات اليومية لا تسجل حسب الطريقة التقليدية ولكن يتم تسجيلها آليا بواسطة استعمال نظام خاص بالحاسبة أي أن إعدادات حل الكشوفات والقوائم المالية تتم آليا.

وعليه سنلقي الضوء على النظام المحاسبي الآلي (البرنامج الحاسوبي) من خلال العنصر التالي.

المطلب الأول: تقديم النظام المحاسبي لبنك القرض الشعبي الجزائري CPA وكالة الوادي

يحتوي بنك القرض الشعبي الجزائري CPA وكالة الوادي على برنامج آلي خاص به، وهو برنامج يتصف بالمرونة، حيث يتم تسجيل جميع العمليات التي يقوم بها البنك انطلاقا من ترميزها حتى يسهل مستعملي هذا البرنامج التعامل معه.

ويقوم هذا النظام كذلك بتعريف مختلف الأنشطة، وكيفية معالجتها وكذا الوثائق المحاسبية التبريرية المعتمدة لتسجيل هذه العمليات، إضافة إلى هذا يحتوي هذا البرنامج على المخطط المحاسبي البنكي الداخلي لبنك القرض الشعبي الجزائري CPA وكذا المستندات المحاسبية من دفتر اليومية البنكية، وميزان المراجعة ومستندات أخرى، زيادة عن ذلك يتضمن القوائم المالية الختامية للوكالة، وكما ذكرنا سابقا فإن البرنامج يتميز بالمرونة حيث أنه يواكب كل التغيرات الممكنة أن تحدث على الأنشطة التي يقوم بها البنك مثل تغيير عملة معينة أو معدل فائدة معين أو إضافة حساب معين... الخ، ضف إلى ذلك ففي حالة ظهور عملية جديد أو نشاط جديدة للبنك، يتم إدراج جميع خصائص هذه العملية من الحسابات المتعلقة بها، الوثائق المحاسبية التبريرية وكيفية معالجتها في هذا البرنامج، وهذا ما لوحظ على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية فيما يخص هذا البرنامج حيث يتم تحديثه إذا استدعى الأمر لذلك وهذا نتيجة تطور نشاط وعمليات البنك.

الفرع الأول: مسك الدفاتر المحاسبية (آليا) في بنك القرض الشعبي الجزائري CPA وكالة الوادي

يقوم البنك كغيره من البنوك بمسك الدفاتر المحاسبية التي تثبت عملياته اليومية عن طريق جهاز الإعلام الآلي.

وتتمثل هذه الدفاتر في:

أولا: الجدول العام "الحركة اليومية"¹

يتم تسجيل جميع الأعمال أو العمليات التي تقوم بها الوكالة يوميا وهو يحتوي على اليومية المساعدة للأقسام الأخرى، إذ نجد في أعلى هذا الكشف اسم البنك ورمز الوكالة والتاريخ الخاص بالعملية ونوع العملية إذ كانت بالدينار أو بالعملة الصعبة، وتحت كل هذه البيانات نجد في جدول يحتوي على اسم الحساب ورقم

¹ معلومات من بنك CPA وكالة الوادي

الحساب والمبلغ الدائن ورقم عملياته والمبلغ المدين ورقم عملياته والأسفل نجد المجموع النهائي الدائن والمدين ويجب أن تكون المجاميع متساوية، حيث يتم مقارنة هذا الجدول مع جميع الوثائق والإثباتات.

ثانيا: الجدول التوضيلي "historique des mouvement":

يتم إعداد هذا الكشف بعد إعداد كشف الحركة اليومية، وهو بمثابة ملخص لكل عملية حيث يتم من خلاله متابعة ومراقبة كل عملية على حدا أي يتم إعداد ملخص لكل حساب ويمكن اعتباره دفتر أستاذ مساعد ونجد في هذا الكشف اسم البنك ورمزا الوكالة وتاريخ العملية - اسم الحساب - نوع العملة ويجب أن تكون الموجودة في نهاية الجدول مساويا للمبلغ الموجودة في اليومية.

ثالثا: دفتر الأستاذ العام

ويبين دفتر الأستاذ كل حساب من حسابات البنك المستخدمة على حدا وعادة ما يكون شهريا ويسجل فيه تاريخ، العملية والمدينة والحركة الدائنة للحساب وأيضا الرصيد الجديد له وفي أعلى الجدول تحتوي على اسم الحساب.

رابعا: ميزان المراجعة الشهري :

يتم إعداد ميزان المراجعة شهريا وهو يتضمن كافة الحسابات الموجودة في البنك وهي تحتوي على الأرصدة الجديدة مضافة إليه أرصدة الأشهر السابقة، وهو يتضمن اسم الحساب ورقم الحساب، المبالغ المدينة والدائنة والأرصدة المدينة والدائنة، وفي الأعلى الجدول يتضمن تاريخ الفترة.

خامسا: ميزان المراجعة السنوي:

وما يعرف أيضا بالميزانية العامة، وهو يعد من قبل المديرية العامة ولا دخل للوكالة في إعداداته حيث يقوم المحاسب بجمع جميع العمليات المتعلقة بالوكالة ويقوم بإرسالها إلى المديرية العامة من أجل إعداد الميزانية ويتم إعدادها في نهاية السنة المالية أي دورية وهي تحتوي على رقم الحساب واسم الحساب والأرصدة الدائنة والمدينة وفي نهاية الجدول إعداد الرصيد النهائي.

الفرع الثاني: هيكل الحساب Compte من خلال برنامج الإعلام الآلي:

الشكل رقم(09): هيكل الحساب الخاص بالزبون

004	00322	4xx xxxxxxxx	xx
↓	↓	↓	↓
رمز البنك CPA	رمز وكالة الوادي	رقم حساب الزبون	المفتاح

المصدر: من إعداد الطلبة بناء على معلومات من طرف مسؤول بوكالة الوادي لبنك القرض الشعبي الجزائري CPA.

الفرع الثالث: مراحل التسجيل المحاسبي لبعض العمليات التي تقوم بها الوكالة¹
أولا: اليومية

المعالجة المحاسبية عن طريق برنامج الإعلام الآلي كما أشرنا سابقا.
وهو على الشكل التالي:

جدول رقم(11): اليومية

compte	débit	Crédit

المصدر: من إعداد الطلبة بناء على معلومات من طرف مسؤول بوكالة الوادي لبنك القرض الشعبي الجزائري CPA.

ثانيا: مركزية الحساب Centralisation

هنا تتم مرافقة العمليات المدينة والدائنة أي ضرورة تساوي الجانب المدين والدائن وان لم يتحقق التساوي يتم التحذير عن طريق الحاسب الآلي.

جدول رقم(12): Centralisation

débit	Crédit	Solde

المصدر: من إعداد الطلبة بناء على معلومات من طرف مسؤول بوكالة الوادي لبنك القرض الشعبي الجزائري CPA.

ثالثا: الميزان Balance

هذا القسم يقوم بجمع كل البيانات الخاصة بالصندوق والأخرى الخاصة بالديون يتم تجميعها ليتم معرفة قيمة (الرصيد).

جدول رقم(13): الميزان

N° Compte	Intitule	Mouvement débit	Cumule mouvement crédit	Solde
	Caisse			

المصدر: من إعداد الطلبة بناء على معلومات من طرف مسؤول بوكالة الوادي لبنك القرض الشعبي الجزائري CPA.

رابعا: الميزانية

يسجل بناء على الميزان Balance

محاسبيا يتم التعبير عنها بمصطلحين Passif/Actif.

أما القروض يتم التعبير عنها بمصطلحين Emploi/Resource أي المصادر والاستخدامات وتتكون المصادر أساسا من ودائع الزبائن أو البنوك أو البنك المركزي (بنك الجزائر).

¹ معلومات من بنك CPA وكالة الوادي

خامسا: جدول حسابات النتائج TCR:

ويضم مجموعتين:

- المجموعة السادسة: التكاليف والنفقات Charge؛
- المجموعة السابعة: المداخيل Produit؛
- تضم المجموعة السادسة النفقات بين البنوك، الفوائد المدفوعة للزبائن ومداخيل عمال البنك؛
- تضم المجموعة السابعة مختلف العملات المقبوضة من المقترضين.

المطلب الثاني: المعالجة المحاسبية للعمليات التي تمارس في بعض اقسام البنك

تحدث عمليات كبير جدا في مختلف اقسام الوكالة ولكن قمنا بالتسجيل المحاسبي للعمليات والخدمات الأكثر شيوعا والتي يطلبها الزبائن بكثرة خاصة في أقسام الحسابات الجارية والودائع.

الفرع الأول: أمثلة عن المعالجة المحاسبية التي تحدث في قسم الحسابات الجارية

الحالة العملية 01:

بتاريخ 2019/01/05 قام الزبون (س) بفتح حساب جاري بقيمة 20000 عن طريق الصندوق فتم

القيد¹:

20000	20000	2019/01/05	100	220210
		من ح/ الصندوق إلى ح/ حسابات الزبائن-الحسابات الجارية الدائنة- العميل س (فتح حساب جاري من طرف العميل س)		

الحالة العملية 02:

بتاريخ 2019/01/08 قام العميل (س1) بإيداع شيك مسحوب على عميل (ع) وهو عميل من نفس

وكالة الوادي برصيد 100000 دج فتم قيد العملية كالتالي:

100000	100000	2019/01/08	220251	220360
		من ح/ حسابات الزبائن-الحسابات الجارية الدائنة- العميل ع إلى ح/ حسابات الزبائن-الحسابات الجارية الدائنة- العميل س1 (الإيداع بشيك داخلي للعميل س1 على ع)		

¹ معلومات من بنك CPA وكالة الوادي

الحالة العملية 03:

بتاريخ 2019/02/10 إستلم البنك من العميلين (س2)، (ع2) شيكين مسحوبين على عميلين من بنوك أخرى الأول من بنك التنمية المحلية بقيمة 250000 دج والثاني من بنك الفلاحة والتنمية الريفية بقيمة 320000 دج.

بعد ثلاثة أيام جاء الرد من غرفة المقاصة بقبول الشيك الأول ورفض الشيك الثاني فتم القيد:

بالنسبة للعميل س2: القيود:

تحصيل الشيكات

320026	321026	2019/02/10	250000	250000
		من ح/ شيكات للتحصيل		
		إلى ح/ أصحاب شيكات التحصيل العميل س2		
		(استلام شيكات خارجية للإيداع من العميل س2 من بنك التنمية المحلية)		

ثم ترسل الشيكات في نفس اليوم على غرفة المقاصة آليا أي عبر المقاصة الإلكترونية فيتم قيد:

325	321026	2019/02/10	250000	250000
		من ح/ غرفة المقاصة		
		إلى ح/ شيكات التحصيل		
		(ارسال شيكات خارجية بنك التنمية المحلية لغرفة المقاصة)		

الرد بالقبول بعد ثلاثة أيام:

321026	220026	2019/02/13	250000	250000
		من ح/ أصحاب شيكات التحصيل		
		إلى ح/ حسابات الزبائن-الحسابات الجارية الدائنة- العميل س2		
		(الرد بقبول الشيكات الخارجية)		

ثم يتم تحصيل عمولة تسمى عمولة التحصيل على الشيك وكذا تحصيل رسم قيمة مضاف بنسبة 19 بالمائة يعتبر نواتج للبنك من خلال القيد:

220026	702 327	2019/02/13	595	500 95
		من ح/ حسابات الزبائن-الحسابات الجارية الدائنة العميل س2		
		إلى ح/ نواتج الإستغلال البنكي (عمولة تحصيل)		
		ح/ الرسم على القيمة المضافة TVA -نواتج-		
		(تحصيل عمولة التحصيل من العميل س2)		

بالنسبة للعميل ع2: التسجيلات في اليومية

تحصيل الشيكات:

320084	321084	2019/02/10	من حـ/ شيكات للتحصيل إلى حـ/ أصحاب شيكات التحصيل - العميل ع2 (استلام شيكات خارجية للإيداع من بنك الفلاحة والتنمية الريفية)	320000	320000
--------	--------	------------	--	--------	--------

ثم ترسل الشيكات في نفس اليوم على غرفة المقاصة آليا أي عبر المقاصة الإلكترونية فيتم قيد:

325	321084	2019/02/10	من حـ/ غرفة المقاصة إلى حـ/ شيكات التحصيل (ارسال شيكات خارجية بنك الفلاحة والتنمية الريفية لغرفة المقاصة)	320000	320000
-----	--------	------------	---	--------	--------

الرد بالرفض بعد ثلاثة أيام:

320084	325	2019/02/13	من حـ/ شيكات التحصيل إلى حـ/ غرفة المقاصة (الرد برفض شيكات خارجية من طرف غرفة المقاصة)	320000	320000
--------	-----	------------	--	--------	--------

ثم يقوم البنك إثبات استرجاع الشيكات المرفوضة: وهذا وفق القيد:

321084	320084	2019/02/13	من حـ/ أصحاب شيكات التحصيل العميل ع2 إلى حـ/ شيكات التحصيل (إثبات إرجاع الشيكات المرفوضة للعميل ع2)	320000	320000
--------	--------	------------	---	--------	--------

الحالة العملية 04:

بتاريخ 2019/02/21 قام العميل (س3) بسحب مبلغ من حسابه الجاري قدره 400000 دج نقدا فتم

قيد تسجيل العملية في يومية بنك الوكالة كالتالي:

220092	100	2019/02/21	من حـ/ حسابات الزبائن - الحسابات الجارية الدائنة - العميل س3 إلى حـ/ الصندوق (مستحقات نقدية من طرف العميل س3)	400000	400000
--------	-----	------------	---	--------	--------

الحالة العملية 05:

في تاريخ 2019/02/26 سحب على العميل (ع) مبلغ 280000 بشيك خارجي من عميل آخر من بنك التنمية المحلية فتم تسجيل:

220151	325	2019/02/26 من حـ/ حسابات الزبائن-الحسابات الجارية الدائنة- العميل ع إلى حـ/ غرفة المقاصة (السحب بشيك خارجي على العميل ع من بنك التنمية المحلية)	280000	280000
--------	-----	--	--------	--------

الحالة العملية 06:

بتاريخ 2019/01/06 تقدم العميل (س) بإشعار تحويل مبلغ قدره 500000 دج للعميل (ع) وهما عميلان من نفس البنك فتم القيد التالي بعد قبول التحويل:

220168	220340 703 327	2019/01/06 من حـ/ حسابات الزبائن-الحسابات الجارية الدائنة- العميل س إلى حـ/ حسابات الزبائن-الحسابات الجارية الدائنة- العميل ع حـ/ نواتج الإستغلال البنكي- عمولة تحويل حـ/ TVA نواتج (تحويلات صادرة من العميل س للعميل ع)	501190	500000 1000 190
--------	----------------------	---	--------	-----------------------

نلاحظ إقتطاع عمولة تحويل ورسم على القيمة المضافة على العميل س جراء عملية التحويل

الحالة العملية 07:

بتاريخ 2019/03/12 تقدم العميل (س) بطلب تحويل مبلغ من المال من حسابه الجاري لدى وكالة الوادي قدره 650000 دج إلى العميل (ع) عميل لدى بنك القرض الشعبي الجزائري CPA فرع بسكرة اي عميل من أحد فروع البنك.

قام البنك بتحويل إشعار التحويل غلى فرع بشكرة بغية التأكد من المعلومات الواردة في الإشعار .

وبعد يوم رد البنك بصحة المعلومات وتم التحويل

فكان قيد العملية على مرحلتين¹:

¹ معلومات من بنك CPA وكالة الوادي

المرحلة الأولى: طلب التحويل

220184	261184	2019/03/12	651547	650000
		من ح/ حسابات الزبائن-الحسابات الجارية الدائنة- العميل س		
		إلى ح/ قيم غير محملة ومبالغ أخرى مستحقة-وضع تحت		
		التصرف-للتحويل		
	703	ح/ نواتج الإستغلال البنكي - عمولة تحويل		1300
	327	ح/ TVA نواتج		247
		(سحب مبلغ من العميل س ووضعه تحت التصرف)		

كذلك نلاحظ إقتطاع عمولة تحويل ورسم على القيمة المضافة على العميل س جراء عملية التحويل

المرحلة الثانية: الرد من فرع بسكرة بصحة المعلومات ثم التحويل الفعلي للمبلغ

261184	370305	2019/03/13	650000	650000
		من ح/ قيم غير محملة ومبالغ أخرى مستحقة-وضع تحت		
		التصرف-للتحويل		
		إلى ح/ حسابات الربط- عملاء فروع البنك-فرع بسكرة		
		(التحويل النهائي للأموال من العميل س على العميل ع فرع بسكرة)		

الحالة العملية 08:

بتاريخ 2019/03/31 كان رصيد العميل (س) مدينا أي وضعية السحب على المكشوف وهذا لتوفر عناصر الثقة والمصداقية والوفاء في العميل (س) وكانت الفوائد التي تحصل عليها البنك من هذه الوضعية على إعتبار أنها من أوجهه توظيف البنك لأمواله تقدر ب 1800 دج فتم تسجيل العملية في يومية الوكالة كما يلي:

200147	700	2019/03/31	2142	1800
		من ح/ قروض للزبائن-الحسابات الجارية المدينة- العميل س		
		إلى ح/ نواتج الإستغلال البنكي - فوائد دائنة		
	327	ح/ TVA نواتج		342
		(إثبات الفوائد الدائنة على الحساب المدين للعميل س)		

الفرع الثاني: أمثلة عن المعالجة المحاسبية التي تحدث في قسم الودائع

الحالة العملية 01:

بتاريخ 2019/04/09 تقدم العميل (ع) على بنك الوكالة وقام بإبرام عقد ودیعة لأجل محدد أي تستحق بعد عام من تاريخ إبرام العقد وكان التسديد نقدا من خلال صندوق الوكالة بمبلغ قدره 600000 دج فتم تسجيل العملية كالتالي:

100	221196	2019/04/09 من حـ/ الصندوق إلى حـ/ حسابات الزبائن - الودائع (لأجل) - (فتح ودائع لأجل نقدا من طرف العميل ع)	600000	600000
-----	--------	--	--------	--------

الحالة العملية 02:

بتاريخ 2019/03/03 ام العميل (أ) بفتح ودیعة بإخطار مسبق بواسطة إيداع بشيك خارجي من بنك الوطني الجزائري BNA وكانت قيمة الشيك 400000 دج وقد تم الرد على قبول الشيك بعد ثلاثة أيام. وتم تسجيل العمليات التالية في يومية البنك:

تحصيل الشيك¹:

320261	321261	2019/03/03 من حـ/ شيكات للتحصيل إلى حـ/ أصحاب شيكات التحصيل - العميل أ (استلام شيكات خارجية للإيداع من البنك الوطني الجزائري)	400000	400000
--------	--------	--	--------	--------

ثم ترسل الشيكات في نفس اليوم على غرفة المقاصة آليا أي عبر المقاصة الإلكترونية فيتم قيد:

325	321261	2019/03/03 من حـ/ غرفة المقاصة إلى حـ/ شيكات التحصيل (ارسال شيكات خارجية البنك الوطني الجزائري لغرفة المقاصة)	400000	400000
-----	--------	--	--------	--------

الرد بقبول الشيكات بعد ثلاثة ايام وعليه يكون التسجيل المحاسبي:

320261	221261	2019/03/06 من حـ/ أصحاب شيكات التحصيل العميل أ إلى حـ/ حسابات الزبائن - الودائع (بإخطار مسبق) - (الرد بقبول شيكات خارجية لفتح ودیعة بإخطار مسبق للعميل أ)	400000	400000
--------	--------	--	--------	--------

¹ معلومات من بنك CPA وكالة الوادي

ولقد تقاضى البنك عمولة التحصيل ورسم القيمة المضافة عن طريق الصندوق أي أن العميل أ دفعها نقدا
فسجل البنك:

100	701 327	2019/03/06 من ح/ الصندوق إلى ح/ نواتج الاستغلال البنكي - عمولة التحصيل - ح/ الرسم TVA نواتج (تحصيل عمولة تحصيل الشيكات الخارجية)	952	800 152
-----	------------	--	-----	------------

الحالة العملية 03:

بتاريخ 2019/04/20 قام العميل (ب) بسحب مبلغ من حسابه لوديعة التوفير نقدا بقيمة 15000 دج
وقد قام البنك بإحتساب الفوائد المترتبة عن وديعة التوفير والتي تعتبر عبئا على بنك CPA. حيث إتفق
الطرفان على نسبة 4 بالمئة كفايدة للمودع من قيمة الوديعة
وقد سجل في يومية البنك:

221243	100	2019/04/20 من ح/ حسابات الزبائن - الودائع (وديعة توفير) - العميل ب إلى ح/ الصندوق (تسديد وديعة التوفير للعميل (ب) نقدا)	15000	15000
--------	-----	--	-------	-------

ثم قام البنك بإثبات قيمة الفائدة المدينة المستحقة عليه كالتالي:

6002	262243	2019/04/20 من ح/ أعباء الإستغلال البنكي - مصاريف الفوائد المستحقة على (وديعة توفير) - إلى ح/ قيم غير محملة ومبالغ أخرى مستحقة - الفوائد المستحقة على ودائع التوفير للعميل ب (إثبات الفوائد المدينة وإضافتها لوديعة الزبون ب)	450	450
------	--------	---	-----	-----

الحالة العملية 04:

بتاريخ 2019/03/24 قام العميل (س) بتحويل قيمة من وديعته (وديعة لأجل) قدرها 450000 دج
إلى عميل (ع) عميل في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وقد تم التحويل بعد انقضاء أجل الوديعة المتفق عليه
وبنسبة فائدة قدرت ب 03 بالمئة من قيمة الوديعة وقد طلب الزبون س بسحب الفائدة نقدا.
وقد تم تسجيل في يومية البنك مايلي¹:

¹ معلومات من بنك CPA وكالة الوادي

1- مرحلة السحب للوديعة والوضع تحت التصرف

221178		2019/03/24	450000	450000
	261178	من حـ/ حسابات الزبائن - الودائع (وديعة لأجل) - العميل س إلى حـ/ قيم غير محملة ومبالغ أخرى مستحقة - وضع تحت التصرف - (سحب قيمة الوديعة (لأجل) ووضعها تحت التصرف)		

2- بعد رد بنك الفلاحة والتنمية الريفية بعد ثلاثة أيام بصحة المعلومات الواردة في الإشعار تم التحويل النهائي للوديعة كالتالي:

261178		2019/03/27	450000	450000
	325	من حـ/ قيم غير محملة ومبالغ أخرى مستحقة - وضع تحت التصرف - إلى حـ/ غرفة المقاصة (التحويل النهائي للوديعة (لأجل) من العميل س إلى عميل بنك الفلاح والتنمية الريفية)		

ثم قام البنك باقتطاع عمولة التحويل وكذا الرسم على القيمة المضافة بعدما قام البنك بإشعار العميل وقد سددها العميل نقدا عن طريق الصندوق وتم تسجيل:

100		2019/03/27	1071	900 171
	703 327	من حـ/ الصندوق إلى حـ/ نواتج الاستغلال البنكي - عمولة التحويل - حـ/ الرسم TVA نواتج (تحصيل عمولة تحصيل الشيكات الخارجية)		

ثم قام البنك بإثبات الفوائد المدينة المترتبة عليه لصالح العميل س صاحب الوديعة لأجل وكانت نسبة الفائدة 3 بالمائة وكان مدة الاستحقاق سنة فتم تسجيل:

6003		2019/03/27	13500	13500
	262178	من حـ/ أعباء الإستغلال البنكي - مصاريف الفوائد المستحقة على (وديعة لأجل) - إلى حـ/ قيم غير محملة ومبالغ أخرى مستحقة - الفوائد المستحقة على ودائع لأجل للعميل س (إثبات الفوائد المدينة وإضافتها لوديعة الزبون س)		

ثم تم التسديد للعميل س نقدا كما يلي:

13500	13500	2019/03/27 من ح/ حسابات الزبائن - الودائع (وديعة لأجل) - العميل س إلى ح/ الصندوق (تسديد وديعة التوفير للعميل (ب) نقدا)	100	221178
-------	-------	---	-----	--------

خلاصة الفصل:

من خلال ما تطرقنا له في دراستنا لهذا الفصل تبين لنا أن العمليات المحاسبية التي تتم من خلال أقسام الوكالة ينبغي أن تكون على درجة عالية من الدقة وذلك لأهميتها وأثرها على كل قسم من أقسام البنك، لأن الدقة وكما هو معلوم هو أساس إعطاء الصورة الدقيقة لمركز الكيان وبذلك إحكام الرقابة المالية والتسييرية للوكالة خاصة وباقي البنوك التجارية عامة.

وقد كان بنك القرض الشعبي الجزائري CPA وكالة الوادي ملتزما عموما بما جاء به النظام المحاسبي المصرفي كما تبين لنا أن بنك القرض الشعبي الجزائري CPA من أهم بنوك القطاع العمومي في الجزائر، والذي يمتاز بحداثة الهيكلة وهذا تماشيا مع التطورات الدولية، وفي هذا السياق فإنه قام بخطوات ملحوظة في سبيل إنجاز مشروع النقدية وكذا تطوير نظام المقاصة الالكترونية في الجزائر، كما ان حداثة الإمكانيات تساعد على المضي قدما في المشروع، وهذا ما لاحظناه باعتماد الوكالة وباقي البنوك الجزائرية على الأنظمة الحاسوبية وبذلك إعتداد البنوك على نظام محاسبي بنكي آلي غير ذلك التقليدي السابق، لكن هذا وحده لا يكفي بل يجب تكثيف الجهود لمحاولة إعادة رسكلة و كذا تطوير المفاهيم لكل ما هو جديد وتكوين الأعوان والعاملين في الوكالة بشكل ديناميكي ومستمر من أجل إنجاح المشروع أكثر.

الخاتمة

إن التطور الهائل الذي يحصل على مستوى الإقتصاد العالمي عمل على تطور أنشطة المؤسسات الإقتصادية والمالية بشكل عام وكذا أنشطة المؤسسات المصرفية بشكل خاص، كيف لا وقد أصبحت الوظائف التي تضطلع بها هذا النوع من المؤسسات (المصرفية) ذات أهمية كبرى.

ومن أجل إستمرار نشاط هذه المؤسسات كان لزاما خلق إستراتيجية تعتمد في الأساس على التسيير المحكم وهذا من خلال إحكام الرقابة الإدارية والمالية على وجه أدق، ولا يتأتى هذا إلا بمجموعة من الأدوات والتي على رأسها المحاسبة التي تعبر أداة تسيير مهمة وفعالة، فنجاح واستمرارية النشاط البنكي ككل يعتمد على مدى تطبيق الأسس المحاسبية والالتزام بالقواعد التنظيمية بصفة عامة.

فمن هذا المنطلق فقد قامت دراستنا على موضوع المحاسبة داخل البنوك التجارية، حيث تطرقنا إلى تاريخ وماهية هذه المؤسسات كما تطرقنا إلى لب الدراسة حيث تناولنا مفهوم المحاسبة عموما والمحاسبة الخاصة بشكل أدق وهذا لاعتبار أن المحاسبة البنكية فرع من فروعها، كما شملت دراستنا النظام المحاسبي البنكي ومكوناته والمعالجة المحاسبية داخل البنك، محاولين بذلك الإجابة عن الإشكالية الرئيسية التي طرحناها. وانطلاقا من الاشكالية المطروحة واستنادا على ما سبق تم التوصل إلى نتائج اختبار الفرضيات و التي نوجزها فيما يلي:

نتائج اختبار الفرضيات:

- **الفرضية(01):** الذي يميز البنوك التجارية عن غيرها من المؤسسات الاقتصادية، أنها كيانات تتاجر بالنقد أما المؤسسات العادية فهي تنتج وتتاجر بالسلع والخدمات، وقد تم إثبات صحة هذه الفرضية من خلال التعريفات المختلفة التي تناولناها عند التطرق لماهية البنوك.

- **الفرضية(02):** التسجيل المحاسبي في البنوك التجارية له نفس المبادئ التي تعتمد عليها باقي المؤسسات الاقتصادية العادية، وقد تم إثبات صحة الفرضية عند تطرقنا في الفصل الثاني في الجانب النظري لمبادئ المحاسبة البنكية وأنها شأنها شأن مبادئ المحاسبة المالية العامة.

- **الفرضية(3):** البنوك التجارية تعتمد مدونة الحسابات القياسية مثلها مثل المؤسسات الاقتصادية، وقد نفي هذه الفرضية وهذا عند إطلاعنا على النظام رقم 09-04 المتعلق بمخطط الحسابات البنكية والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية من خلال الجريدة الرسمية .

- **الفرضية (4):** يحتوي النظام المحاسبي البنكي على مجموع من الدفاتر من أجل تنظيم عملية التسجيل المحاسبي داخل البنك، تعتبر صحة هذه الفرضية نسبية لأن النظام المحاسبي البنكي لا يحتوي الدفاتر المحاسبية فقط ولكن هناك مجموعة أخرى من العناصر التي تعتبر مكونة له على غرار الكشوفات والقوائم المالية والإجراءات الرقابية ناهيك عن دخول نظام الإعلام الآلي وتصدره واجهة النظام المحاسبي البنكي.

- **الفرضية (5):** المعالجة المحاسبية التي تتم في البنوك التجارية ليست تلك التي تمارس في المؤسسات الأخرى فهي بذلك تنتهج محاسبة خاصة بها، ولقد أثبتنا صحة هذه الفرضية من خلال كون المحاسبة البنكية فرع من فروع المحاسبة الخاصة وانتهاجها لهذا النوع من المحاسبة راجع إلى طبيعة النشاط البنكي وبذلك إحتوائها على بنود وحسابات تختص بها تختلف عن مثيلتها في المؤسسات الإقتصادية العادية.

النتائج:

من خلال ما تم عرضه في الدراسة من محاولتنا للإجابة على الإشكالية خلصنا إلى النتائج التالية:

- يتميز القطاع البنكي بعدة خصوصيات تميزه عن باقي القطاعات الأخرى بسبب طبيعة العمليات والمنتجات التي تعالج في المحاسبة، من أهم هذه الخصوصيات وجود حسابات و قوائم مالية خاصة؛
- بالرغم من انتهاج المحاسبة البنكية لمحاسبة خاصة لكن لم يغن ذلك من تخليها عن مبادئ واساسيات المحاسبة المالية العامة؛

- تعمل التسجيلات والعمليات المحاسبية داخل البنك على توليد المعلومات التفصيلية التي تفي بالإحتياج الداخلي للإدارة لاتخاذ القرارات المناسبة في الوقت والمكان المناسبين، و اكتشاف مختلف الثغرات المالية؛
- مواكبة الجهاز المصرفي الجزائري التطورات الإقتصادية العالمية خاصة في ظل العولمة الإقتصادية والمالية التي أجبرت البنوك على التفكير السريع و العميق في تحسين الخدمات وتنويعها فقامت السلطات النقدية بإصدار مجموعة من القوانين لمواكبة المحاسبة البنكية ومثال ذلك النظام رقم 09-04 مؤرخ في 23 يوليو سنة 2009 يتضمن مخطط الحسابات البنكية والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية؛

- من خلال إطلاعنا على القوائم المالية لبنك القرض الشعبي الجزائري CPA عدم كفاية الإفصاح عن القوائم والتقارير المالية، وتم الإقتصار فقط على قائمة الميزانية وقائمة حسابات النتائج وقائمة خارج الميزانية فيما عدا ذلك لم يقم البنك بالإفصاح عن أي معلومات هامة أخرى تساعد مستخدمي القوائم المالية على إتخاذ قرارات سليمة حيث كانت هذه القوائم:

- جدول تدفقات الخزنة؛

- جدول التغيرات في الأموال الخاصة؛

- الملاحق و الإيضاحات.

فإجمالا صعوبة الإطلاع على الأداء المصرفي بشكل عام لعدم وجود الإفصاح المحاسبي و الحسابات وتحلى هذا عند إطلاعنا على موقع البنك محل الدراسة عبر شبكة الإنترنت ووجدنا الإفصاح على ميزانية 2012.

وهذا راجع إلى عدم إهتمام البنوك بذلك لغياب الثقافة المالية للمستخدمين والأفراد على مختلف شرائحهم وغياب سوق مالي نشط ودوره في تنشيط وازدهار حركة الأموال؛

- تركز عمليات البنك في قسمي الحسابات الجارية والودائع وبصفة قليلة قسم القروض وهذا راجع إلى ثقافة المجتمع الدينية وعدم استساغتهم للمعاملات الربوية؛

- النظام الآلي للبيانات مكملاً لنظام التشغيل اليدوي، فعلى الرغم من أن نظام التشغيل الآلي في تطور ملحوظ يواكب التطورات السريعة في عالم التكنولوجيا اليوم، إلا أنه لا يمكن الإستغناء على نظام التشغيل اليدوي لأن معظم البنوك لا زالت بحاجة إلى مجموعة الوثائق المحاسبية التي تعد يدوياً، والرجوع إليها دائماً خاصة عند إعداد التقارير في نهاية السنة المالية.

التوصيات:

- تشجيع البحث العلمي في مجال المحاسبة البنكية وتوجيه الكتابات والمقالات والمنشورات العلمية في مجال المحاسبة المالية نحو المحاسبة في القطاع البنكي؛

- خلق برامج تدريبية وتكوين العاملين في القطاع البنكي في النظام المحاسبي المالي البنكي كونه على الأقل الوسيلة التي يستمد منها مستخدمو القوائم من زبائن أو طلبة على وجه الخصوص في الوقت الراهن.

- التأكيد على دقة البرامج الآلية في تحليل المعلومات وتكوين العاملين عليها؛

- إحياء وبعث دور البورصة الجزائرية في إعطاء مجالاً للبنوك بالاهتمام بالإفصاح المحاسبي مع عدم إغفال دور تثقيف الفرد في القطاع المالي؛

- الإهتمام بالمنتجات المالية الإسلامية (الأدوات المالية الإسلامية) و تبنيها على أوسع نطاق في البنوك التجارية ونشر ثقافتها بين الافراد لمن يريدون تجنب المعاملات الربوية.

آفاق للدراسة:

لا شك أنه رغم الجهد المبذول في إتمام هذا البحث، فإن هذا الأخير لا يخلو من النقائص بسبب عدم القدرة لتناول كل شيء بالتفصيل، إلا أنه يمكن أن يكون جسراً يربط بين بحوث سبقت فأضاف إليها بعض المستجدات، لإثرائها وبعثها من جديد، وبحوث مقبلة كتمهيد لمواضيع يمكنها أن تكون إشكالية لأبحاث أخرى نذكر منها:

- القياس والإفصاح المحاسبي في البنوك التجارية؛
- دور تكنولوجيا المعلومات في تطوير النظام المحاسبي في البنوك التجارية؛
- المحاسبة في البنوك الإسلامية؛
- دور السوق المالي وأثره في زيادة الإفصاح المحاسبي للبنوك التجارية؛
- محاسبة القطاع البنكي من وجهة نظر المعايير المحاسبية الدولية.

المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع:

أولاً: بالعربية

01- الكتب

1. إسماعيل أحمد الشناوي، عبد المنعم مبارك، اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2002
2. خالد أمين عبد الله، العمليات المصرفية (الطرق المحاسبية الحديثة)، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2004
3. رشيد مخلوفي، القانون التجاري (سلسلة القانون للجميع)، كليك للنشر، الجزائر، 2010-2011
4. رضوان محمد العناتي، مبادئ المحاسبة وتطبيقاتها، دار الصفاء، الأردن، الطبعة الأولى، سنة 2000
5. زاهرة سواد، محاسبة المنشآت العامة والخاصة، الطبعة الأولى، دار الراجية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011
6. زيان رمضان، إدارة الأعمال المصرفية، ط2، دار الصفاء، عمان، الأردن، 1997
7. سليمان بوذياب، "اقتصاديات النقود و البنوك"، المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، بيروت، 1996
8. شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2011
9. ضياء مجيد الموسوي، الاقتصاد النقدي، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 1997
10. الطاهر الاطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001
11. طه طارق، إدارة البنوك ونظم المعلومات المصرفية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2000
12. عاطف الأخرس، محاسبة المنشآت الخاصة، دار البركة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2006
13. عبد الحق بوعتروس، الوجيز في البنوك التجارية، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، 2000
14. عبد الحليم كراحة، محاسبة البنوك، الطبعة الأولى، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2000
15. عبد الرزاق محمد قاسم، نظم المعلومات المحاسبية الحاسوبية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 1998
16. عبد المطلب عبد المجيد، النظرية الاقتصادية وتحليل جزئي وكلي للمبادئ، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2003
17. عبد المعطي رضا رشيد، محفوظ أحمد جودة، إدارة الائتمان، دار وائل للطباعة والنشر، الأردن، 1999
18. عبد الناصر أحمد حميدان، أساسيات المحاسبة المالية الخاصة، الطبعة الثالثة، دار المسيرة، عمان، الأردن، 2010
19. عبد الناصر حميدان، دراسات في المحاسبة المالية الخاصة، الطبعة الأولى، مؤسسة آلاء للطباعة والنشر، عمان، الأردن، 1996
20. عقيل جاسم عبد الله، النقود والمصارف، الطبعة الثانية، دار مجدلاوي، عمان، الأردن، 1999
21. علي عبد الله شاهين، محاسبة العمليات المصرفية في المصارف التجارية والإسلامية، بدون دار نشر، بدون بلد نشر، 2013/2014
22. فائق شقير وآخرون، محاسبة البنوك، الطبعة الثالثة، دار المسيرة، عمان، الأردن، 2008
23. فؤاد توفيق ياسين، أحمد عبد الله درويش، المحاسبة المصرفية في البنوك التجارية والإسلامية، دار اليازوري، عمان، الأردن، 1996
24. كمال عبد العزيز النقيب، مقدمة في نظرية المحاسبة، دار وائل، الأردن، الطبعة الأولى، سنة 2004
25. مجدي محمود شهاب، الاقتصاد النقدي، الدار الجامعية، مصر، 1990
26. محمد السيد سرايا، المحاسبة العامة في المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الرابعة، 2003
27. محمد جمال علي هلال، عبد الرزاق شحادة، محاسبة المنشآت المالية (البنوك التجارية وشركات التأمين)، دار الناهج، عمان، الأردن، 2007
28. محمد عبد الحميد الشواربي، إدارة المخاطر الائتمانية من وجهتي النظر المصرفية والقانونية، منشأة المعارف الإسكندرية، مصر، 2002
29. محمد عبد العزيز عجمية، مصطفى رشدي، شيحة، النقود والبنوك والعلاقات الاقتصادية الدولية، الدار الجامعية للنشر، بيروت، لبنان، 1982
30. محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2006

31. محمود يونس وآخرون، أساسيات علم الاقتصاد، ط 1، الدار الجامعية للنشر، مصر، 1985

32. مصطفى رشدي شبيحة، النقود والمصارف والائتمان، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، مصر، 1999

33. معزوي ليندة، لهواسي هجيرة، "مراقبة التسيير في المؤسسة الاقتصادية" حالة البنوك"، دار المحمدية العامة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2003

34. منهل مطر ذيب شوتر، رضوان العمار، النقود والبنوك، الطبعة 1، مؤسسة آلاء للطباعة والنشر، عمان، الأردن، 1996

35. عبد الله نعمة جعفر، محاسبة المصارف وشركات التأمين، الجامعة المفتوحة، طرابلس، ليبيا، 1997

36. هيل عجمي الجنابي، إدارة البنوك التجارية والأعمال المصرفية، دار المسار للنشر والتوزيع، الأردن، 2005

02- الرسائل والاطروحات الجامعية

37. خالد محمد عمر باذيب، مدى فاعلية النظم المحاسبية في البنوك التجارية اليمنية وأثرها على موثوقية البيانات المالية المنشورة الصادرة عن تلك

البنوك، مذكرة ماجستير، قسم المحاسبة، كلية الأعمال، جامعة الشرق الأوسط، عمان، الأردن، 2010-2011

38. محسن بالقاسم، واقع تطبيق النظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية الجزائرية، "دراسة ميدانية لعينة من البنوك التجارية في مدينة ورقلة"، مذكرة ماستر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، السنة 2011

03- الدوريات والمجلات

39. أحمد لعماري، نظام المعلومات المحاسبية وعملية اتخاذ القرار الإداري في المصارف التجارية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة قسنطينة، العدد 21، 2004

40. سنان محمد جبريل، المعالجة المحاسبية للمنتجات العرضية في المنشآت الزراعية، مجلة تنمية الريف، عدد 82، العراق، 2006

41. منى كامل حمد، أهمية التوافق مع معايير المحاسبة الدولية للمحاسبة في النشاط الزراعي، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، العراق، عدد 36، 2013

04- التقارير والقوانين والمراسيم

42. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 16، قانون 90-10 المادة 114، تاريخ 14 افريل 1990، المتعلق بالنقد والقرض

43. الجريدة الرسمية العدد 73 النظام رقم 18-03 المؤرخ في 26 صفر 1440 الموافق لـ 4 نوفمبر 2018 والمتعلق بالحد الأدنى لرأس المال للبنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر

44. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 76، نظام رقم 09-04، تاريخ 29 ديسمبر 2009، المتعلق بمخطط الحسابات البنكية والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية

45. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 76، نظام رقم 09-05 بتاريخ 18 أكتوبر 2009، متضمن إعداد الكشف المالية للبنوك والمؤسسات المالية ونشرها

05- المحاضرات والندوات

46. بلقاسم بن خليفة، محاضرات في مقياس المحاسبة القطاعية، قسم المحاسبة والمالية، جامعة الشهيد حمه لخضر ولاية الوادي الجزائر، السنة الجامعية 2018/2019

47. بن فرج زويينة، مداخلة تبني المعيار المحاسبي الدولي رقم 30 ضرورة للبنوك الجزائرية لمواجهة المنافسة المصرفية العالمية، المركز الجامعي برج بوعريبيج، الجزائر، بدون سنة النشر

48. صرامة عبد الوحيد، النظام المحاسبي المالي نظرة جديدة للتحليل المالي قراءة في جدول حسابات النتائج، المنتدى الوطني الأول حول حوكمة المحاسبة للمؤسسة واقع وتداعيات وآفاق، جامعة العربي بن مهيدي ام البواقي، يومي 7، 8 ديسمبر 2010
49. فوزي محيريق، محاضرة حول المصارف الإسلامية، مقياس الادوات المالية الإسلامية، قسم المحاسبة والمالية، جامعة الشهيد حمه لخضر ولاية الوادي، الجزائر، 2018/2019
50. نور الدين عسلي، مطبوعة في مقياس المحاسبة المالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، ولاية المسيلة، الجزائر، 2018/2017

06- المواقع الإلكترونية

51. <https://accdiscussion.com/acc7019.html> (2019/04/26) أطلع عليه بتاريخ
52. <https://ar.scribd.com/doc/82582119> (2019/04/26) اطلع عليه بتاريخ
53. <https://ar.wikipedia.org/wiki> (2019/05/28) أطلع عليه بتاريخ
54. https://mwthoq.com/مفهوم_الاوراق_المالية/ (2019/05/31) أطلع عليه بتاريخ
55. <https://www.arabnak.com> / (2019/05/31) أطلع عليه بتاريخ
56. <https://www.qudsbank.ps/page/letters-of-credit-lcs> (2019/05/31) أطلع عليه بتاريخ

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية

01- Books/Livres

57. Mahmood Ibrahim Sam, Adnan taieh el- Same, **financial and banking studies in English**, dar Almassira, Jordan, 2003
58. pierre Vernimmen, **Gestion et politique de la banque**, Dalloz, Paris, 1981

02- Articles/ Articles

59. Bouyacoub F., **le risque de crédit et sa gestion**, MediaBank, n° 24, juin/juillet, Alger, 1996

الملاحق

13	الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية / العدد 76	12 محرم عام 1431 هـ 29 ديسمبر سنة 2009 م
المادة 3 : يجب على المؤسسات الخاضعة أن تسجل عملياتها وفقا للمبادئ المحاسبية المحددة في القانون رقم 07 - 11 المؤرخ في 25 نوفمبر سنة 2007 والمتضمن النظام المحاسبي المالي والنصوص التنظيمية المتخذة لتطبيقه. المادة 4 : قواعد التقييم والتسجيل المحاسبي للأصول والخصوم والأعباء والنواتج هي تلك المحددة بموجب القرار المتخذ في 26 يوليو سنة 2008 والمذكور أعلاه والذي تم إصداره في إطار المرسوم التنفيذي رقم 08 - 156 المؤرخ في 26 مايو سنة 2008 والمتضمن تطبيق أحكام القانون رقم 07 - 11 المؤرخ في 25 نوفمبر سنة 2007 والمتضمن النظام المحاسبي المالي. المادة 5 : تخضع بعض أنواع العمليات، لا سيما على العملات الصعبة والسندات، إلى قواعد خاصة للتقييم والتسجيل المحاسبي التي تحدد عن طريق أنظمة. المادة 6 : تحدد تعليمات يصدرها بنك الجزائر، كإجراءات تطبيق النظام الحالي عند الاقتضاء. المادة 7 : تلغى كل الأحكام المخالفة، لا سيما النظام رقم 92 - 08 المؤرخ في 17 نوفمبر سنة 1992 والمتضمن مخطط الحسابات المصرفي والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية. المادة 8 : تطبق أحكام هذا النظام ابتداء من أول يناير سنة 2010. المادة 9 : ينشر هذا النظام في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. حرر بالجزائر في أول شعبان عام 1430 الموافق 23 يوليو سنة 2009.	– وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 10 ربيع الأول عام 1422 الموافق 2 يونيو سنة 2001 والمتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة بنك الجزائر، – وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 26 شعبان عام 1423 الموافق 2 نوفمبر سنة 2002 والمتضمن تعيين عضو مجلس إدارة بنك الجزائر، – وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 24 ذي القعدة عام 1424 الموافق 14 يناير سنة 2004 والمتضمن تعيين أعضاء مجلس النقد والقرض لبنك الجزائر، – وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1427 الموافق أول يونيو سنة 2006 والمتضمن تعيين نائب محافظ بنك الجزائر، – وبمقتضى القرار المؤرخ في 23 رجب عام 1429 الموافق 26 يوليو سنة 2008 الذي يحدد قواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشف المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها، – وبمقتضى النظام رقم 92 - 08 المؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1413 الموافق 17 نوفمبر سنة 1992 والمتضمن مخطط الحسابات المصرفي والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، – وبناء على مداولة مجلس النقد والقرض بتاريخ 23 يوليو سنة 2009،	يصدر النظام الآتي نصه : المادة الأولى : يهدف هذا النظام إلى تحديد مخطط الحسابات البنكية والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية التي تدعى في صلب النص " المؤسسات الخاضعة " . يُقصد "بالقواعد المحاسبية"، في مفهوم هذا النظام، المبادئ المحاسبية وقواعد التقييم والتسجيل المحاسبي. المادة 2 : يتعين على المؤسسات الخاضعة تسجيل عملياتها في المحاسبة وفقا لمخطط الحسابات البنكية التي تلحق مدونتها بهذا النظام. تخص إلزامية المطابقة الترميز وتسمية ومحتويات حسابات العمليات. لا يمكن المؤسسات الخاضعة أن تنقضها، بصفة مؤقتة، إلا بترخيص خاص من بنك الجزائر.
محمد لكصاسي الملحق مدونة الحسابات المصنف 1 : حسابات عمليات الخزينة وعمليات ما بين المصارف 10 - الصندوق 11 - البنوك المركزية - الخزينة العمومية - مراكز الصكوك البريدية		

الصنف 5 : رؤوس الأموال الخاصة و العناصر**المماثلة**

- 50 - نواتج وأعباء مؤجلة - خارج دورة الاستغلال
- 51 - مؤونات المخاطر والأعباء
- 52 - مؤونات منظمة
- 53 - ديون تابعة
- 54 - أموال لمواجهة المخاطر البنكية العامة
- 55 - علاوات مرتبطة برأس المال والاحتياطيات
- 56 - رأس المال
- 58 - ترحيل من جديد
- 59 - نتيجة الدورة

الصنف 6 : حسابات الأعباء

- 60 - أعباء الاستغلال البنكي
- 62 - خدمات
- 63 - أعباء المستخدمين
- 64 - الضرائب والرسوم والمدفوعات المماثلة
- 66 - أعباء متنوعة
- 67 - العناصر غير العادية - الأعباء
- 68 - مخصصات الاهتلاكات والمؤونات وخسائر القيمة
- 69 - الضرائب على النتائج والعناصر المماثلة

الصنف 7 : حسابات النواتج

- 70 - نواتج الاستغلال البنكي
- 76 - نواتج متنوعة
- 77 - العناصر غير العادية - نواتج
- 78 - الاسترجاعات على خسائر القيمة والمؤونات

الصنف 9 : حسابات خارج الميزانية

- 90 - التزامات التمويل
- 91 - التزامات الضمان
- 92 - التزامات على السندات
- 93 - عمليات العملات الصعبة
- 94 - حسابات تسوية العملات الصعبة خارج الميزانية
- 96 - التزامات أخرى
- 98 - التزامات مشكوك فيها

- 12 - الحسابات العادية
- 13 - حسابات السلفيات والاقتراضات
- 14 - قيم مستلمة على سبيل الأمانة
- 15 - قيم ممنوحة على سبيل الأمانة
- 16 - قيم غير مُحَمَّلَة و مبالغ أخرى مستحقة
- 17 - عمليات داخلية في الشبكة
- 18 - ديون مشكوك فيها
- 19 - خسائر القيمة على الديون المشكوك فيها

الصنف 2 : حسابات العمليات مع الزبائن

- 20 - قروض للزبائن
- 22 - حسابات الزبائن
- 23 - سلفيات واقتراضات
- 24 - قيم مستلمة على سبيل الأمانة
- 25 - قيم ممنوحة على سبيل الأمانة
- 26 - قيم غير مُحَمَّلَة و مبالغ أخرى مستحقة
- 28 - ديون مشكوك فيها
- 29 - خسائر القيمة على الديون المشكوك فيها

الصنف 3 : حسابات المحافظة - سندات وحسابات**التسوية**

- 30 - عمليات على السندات
- 31 - أدوات شرطية
- 32 - قيم قيد التحصيل وحسابات مستحقة الأداء بعد تحصيلها
- 33 - ديون مكونة من سندات
- 34 - مدينون ودائنون متنوعون
- 35 - استخدامات متنوعة
- 36 - حسابات انتقالية وحسابات تسوية
- 37 - حسابات الربط
- 38 - ديون مشكوك فيها
- 39 - خسائر القيمة على الديون المشكوك فيها

الصنف 4 : حسابات القيم الثابتة

- 40 - سلفيات تابعة
- 41 - حصص في المؤسسات المرتبطة، سندات مساهمة وسندات نشاط الحافظة
- 42 - القيم الثابتة المادية وغير المادية
- 44 - الإيجار البسيط
- 45 - مخصصات الفروع في الخارج
- 46 - خسائر القيمة على القيم الثابتة
- 47 - اهتلاكات
- 48 - ديون مشكوك فيها
- 49 - خسائر القيمة على الديون المشكوك فيها

الملحق 02: شكل ميزانية البنك القرض الشعبي الجزائري CPA (جانب الأصول)

Plan de comptes & Modèles des états financier

1.MODELE DES ETATS FINANCIERS

1.1. Bilan (Actif / Passif)

ORDRE	ACTIF	CODIFICATION
1	CAISSE, BANQUE CENTRALE, TRÉSOR PUBLIC, CENTRE DES CHÈQUES POSTAUX	BA0100
2	ACTIFS FINANCIERS DÉTENUS À DES FINS DE TRANSACTION	BA0200
3	ACTIFS FINANCIERS DISPONIBLES À LA VENTE	BA0300
4	PRÊTS ET CRÉANCES SUR LES INSTITUTIONS FINANCIÈRES	BA0400
5	PRÊTS ET CRÉANCES SUR LA CLIENTÈLE	BA0500
6	ACTIFS FINANCIERS DÉTENUS JUSQU' À L'ÉCHÉANCE	BA0600
7	IMPÔTS COURANTS – ACTIF	BA0700
8	IMPÔTS DIFFÉRÉS – ACTIF	BA0800
9	AUTRES ACTIFS	BA0900
10	COMPTES DE RÉGULARISATION	BA1000
11	PARTICIPATION DANS LES FILIALES, LES CO-ENTREPRISES OU LES ENTITÉES ASSOCIÉES	BA1100
12	IMMEUBLES DE PLACEMENT	BA1200
13	IMMOBILISATIONS CORPORELLES	BA1300
14	IMMOBILISATIONS INCORPORELLES	BA1400
15	ÉCART D'ACQUISITION	BA1500



الملحق 03: شكل ميزانية القرض الشعبي الجزائري CPA (جانب الخصوم)

Plan de comptes & Modèles des états financiers

ORDRE	PASSIF	CODIFICATION
1	BANQUE CENTRALE	BP0100
2	DETTES ENVERS LES INSTITUTIONS FINANCIÈRES	BP0200
3	DETTES ENVERS LA CLIENTÈLE	BP0300
4	DETTES REPRÉSENTÉES PAR UN TITRE	BP0400
5	IMPÔTS COURANTS - PASSIF	BP0500
6	IMPÔTS DIFFÉRÉS - PASSIF	BP0600
7	AUTRES PASSIFS	BP0700
8	COMPTES DE RÉGULARISATION	BP0800
9	PROVISIONS POUR RISQUES ET CHARGES	BP0900
10	SUBVENTIONS D'ÉQUIPEMENT - AUTRES SUBVENTIONS D'INVESTISSEMENTS	BP1000
11	FONDS POUR RISQUES BANCAIRES GÉNÉRAUX	BP1100
12	DETTES SUBORDONNÉES	BP1200
13	CAPITAL	BP1300
14	PRIMES LIÉES AU CAPITAL	BP1400
15	RÉSERVES	BP1500
16	ECART D'ÉVALUATION	BP1600
17	ECART DE RÉÉVALUATION	BP1700
18	REPORT À NOUVEAU (+/-)	BP1800
19	RÉSULTAT DE L'EXERCICE (+/-)	BP1900



الملحق 04: شكل الحسابات خارج الميزانية للقرض الشعبي الجزائري CPA

Plan de comptes & Modèles des états financiers

1.2. Hors Bilan

ORDRE	ENGAGEMENTS	CODIFICATION
A	ENGAGEMENTS DONNES	
1	ENGAGEMENTS DE FINANCEMENT EN FAVEUR DES INSTITUTIONS FINANCIERES	HB0100
2	ENGAGEMENTS DE FINANCEMENT EN FAVEUR DE LA CLIENTELE	HB0200
3	ENGAGEMENTS DE GARANTIE D'ORDRE DES INSTITUTIONS FINANCIERES	HB0300
4	ENGAGEMENTS DE GARANTIE D'ORDRE DE LA CLIENTELE	HB0400
5	AUTRES ENGAGEMENTS DONNES	HB0500
B	ENGAGEMENTS RECUS	
6	ENGAGEMENTS DE FINANCEMENT RECUS DES INSTITUTIONS FINANCIERES	HB0600
7	ENGAGEMENTS DE GARANTIE RECUS DES INSTITUTIONS FINANCIERES	HB0700
8	AUTRES ENGAGEMENTS RECUS	HB0800



الملحق 05: شكل جدول حسابات النتائج للقرض الشعبي الجزائري CPA

Plan de comptes & Modèles des états financiers

1.3. Tableau des Comptes de Résultats (TCR)

ORDRE	COMPTES DE RESULTATS	CODIFICATION
1	(+) INTÉRÊTS ET PRODUITS ASSIMILÉS	CP1100
2	(-) INTÉRÊTS ET CHARGES ASSIMILÉES	CC1100
3	(+) COMMISSIONS (PRODUITS)	CP1200
4	(-) COMMISSIONS (CHARGES)	CC1200
5	(+/-) GAINS OU PERTES NETS SUR ACTIFS FINANCIERS DÉTENUS À DES FINS DE TRANSACTION	CP/CC1300
6	(+/-) GAINS OU PERTES NETS SUR ACTIFS FINANCIERS DISPONIBLES À LA VENTE	CP/CC1400
7	(+) PRODUITS DES AUTRES ACTIVITÉS	CP1500
8	(-) CHARGES DES AUTRES ACTIVITÉS	CC1500
9	PRODUIT NET BANCAIRE	
10	(-) CHARGES GÉNÉRALES D'EXPLOITATION	CC2600
11	(-) DOTATIONS AUX AMORTISSEMENTS ET AUX PERTES DE VALEUR SUR IMMOBILISATIONS INCORPORELLES ET CORPORELLES	CC2700
12	RÉSULTAT BRUT D'EXPLOITATION	
13	(-) DOTATIONS AUX PROVISIONS, AUX PERTES DE VALEUR ET CRÉANCES IRRÉCOUVRABLES	CC3800
14	(+) REPRISES DE PROVISIONS, DE PERTES DE VALEUR ET RÉCUPÉRATION SUR CRÉANCES AMORTIES	CP3900
15	RÉSULTAT D'EXPLOITATION	
16	(+/-) GAINS OU PERTES NETS SUR AUTRES ACTIFS	CP/CC4100
17	(+) ÉLÉMENTS EXTRAORDINAIRES (PRODUITS)	CP4200
18	(-) ÉLÉMENTS EXTRAORDINAIRES (CHARGES)	CC4300
19	RÉSULTAT AVANT IMPÔTS	
20	(-) IMPÔTS SUR LES RÉSULTATS ET ASSIMILÉS	CR5000



الملحق رقم 06: جدول تدفقات الخزينة

12 محرم عام 1431 هـ 29 ديسمبر سنة 2009 م الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية / العدد 76 27			
النظام المتعلق بالكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية الملحق رقم 3 : نموذج جدول تدفق الخزينة (الطريقة غير المباشرة) جدول سيولة الخزينة بالآلاف دج			
السنة ن - 1	السنة ن	الملاحظة	
			1 نتائج قبل الضريبة
			2 +/- مخصصات صافية للاهلاكات على الأصول الثابتة المادية وغير المادية
			3 +/- مخصصات صافية لخسائر القيمة على فوارق الحياة والأصول الثابتة الأخرى
			4 +/- مخصصات صافية للمؤونات وخسائر القيمة الأخرى
			5 +/- خسارة صافية / ربح صافي من أنشطة الاستثمار
			6 +/- نواتج / أعباء من أنشطة التمويل
			7 +/- حركات أخرى
			8 = إجمالي العناصر غير النقدية التي تدرج ضمن الناتج الصافي قبل الضريبة والتصحيحات الأخرى (إجمالي العناصر 2 إلى 7)
			9 +/- التدفقات المالية المرتبطة بالعمليات مع الهيئات المالية
			10 +/- التدفقات المالية المرتبطة بالعمليات مع الزبائن
			11 +/- التدفقات المالية المرتبطة بالعمليات المؤثرة في الأصول والخصوم المالية
			12 +/- التدفقات المالية المرتبطة بالعمليات المؤثرة في الأصول والخصوم غير المالية
			13 - الضرائب المدفوعة

12 محرم عام 1431 هـ 29 ديسمبر سنة 2009 م		الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية / العدد 76		28	
الملحق رقم 3 : نموذج جدول تدفق الخزينة (الطريقة غير المباشرة) (تابع)					
جدول سيولة الخزينة بالآلاف دج					
السنة ن - 1	السنة ن	الملاحظة			
			14 = انخفاض / (ارتفاع) صافي الأصول والخصوم المتأتية من الأنشطة العملية (إجمالي العناصر 9 إلى 13)		
			15 إجمالي التدفقات الصافية للأموال الناجمة من النشاط العملي (إجمالي العنصرين 1,8 و 14) (أ)		
			16 +/- التدفقات المالية المرتبطة بالأصول المالية، بما فيها المساهمات		
			17 +/- التدفقات المالية المرتبطة بالعقارات الموظفة		
			18 +/- التدفقات المالية المرتبطة بالأصول الثابتة المادية وغير المادية		
			19 إجمالي التدفقات الصافية للأموال المرتبطة بأنشطة الاستثمار (إجمالي العناصر 16 إلى 18) (ب)		
			20 +/- التدفقات المالية المتأتية أو الموجهة للمساهمين		
			21 +/- التدفقات الصافية الأخرى للأموال المتأتية من أنشطة التمويل		
			22 إجمالي التدفقات الصافية للأموال المرتبطة بعمليات التمويل (إجمالي العنصرين 20 و 21) (ج)		
			23 تأثير التغير في سعر الصرف على أموال الخزينة ومعدلاتها (د)		
			24 ارتفاع / (انخفاض) صافي أموال الخزينة ومعدلاتها (أ+ب+ج+د)		
			التدفقات الصافية للأموال الناجمة عن النشاط العملي (أ)		
			التدفقات الصافية للأموال المرتبطة بأنشطة الاستثمار (ب)		

المالحق رقم 3 : نموذج جدول تدفق الخزينة (الطريقة غير المباشرة) (تابع)

جدول سيولة الخزينة بالآلاف دج

السنة ن - 1	السنة ن	الملاحظة	
		التدفقات الصافية للأموال المرتبطة بعمليات التمويل (ج) تأثير التغير في سعر الصرف على أموال الخزينة ومعادلاتها (د)	
		أموال الخزينة ومعادلاتها	
		25 أموال الخزينة ومعادلاتها عند الافتتاح (إجمالي العنصرين 26 و 27)	
		26 صندوق، بنك مركزي، ح ج ب (أصل وخصم)	
		27 حسابات (أصل وخصم) وقروض / اقتراضات عند الاطلاع لدى المؤسسات المالية	
		28 أموال الخزينة ومعادلاتها عند الاقفال (إجمالي العنصرين 29 و 30)	
		29 صندوق، بنك مركزي، ح ج ب (أصل وخصم)	
		30 حسابات (أصل وخصم) واقتراضات / قروض عند الاطلاع لدى المؤسسات المالية	
		31 صافي تغير أموال الخزينة	

محتوى جدول تدفق الخزينة

1. الهدف من جدول تدفق الخزينة هو إعطاء مستعملي الكشف المالية أساسا لتقييم مدى قدرة المؤسسة الخاضعة على توليد أموال الخزينة ومعادلاتها وكذلك المعلومات بشأن استخدام هذه السيولة لأموال الخزينة.

2. تشمل أموال الخزينة على الأموال في الصندوق والودائع عند الاطلاع.

3. تعتبر معادلات أموال الخزينة بأنها التوظيفات المالية ذات الأجل القصير، البالغة السيولة وتعتبر سهلة التحويل إلى مبلغ معروف من أموال الخزينة والخاضعة لخطر هبّ بتغيير قيمتها.

4. التدفقات المالية هي دخول وخروج الأموال في
الخزينة ومعادلاتها.

5. يمثل جدول تدفق الخزينة التدفقات المالية للفترة المصنفة بالأنشطة العملياتية، الاستثمار والتمويل.

6. تعد الأنشطة العملية من أهم الأنشطة المؤلدة لنواتج المؤسسة الخاضعة وكل الأنشطة الأخرى التي لا تعتبر أنشطة استثمار أو تمويل.

7. تمثل أنشطة الاستثمار الحيازات والتنازلات عن الأصول طويلة الأجل والتوظيفات الأخرى غير المدرجة ضمن معدلات أموال الخزينة.

الملحق 07: جدول تغير الأموال الخاصة

31
الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية / العدد 76
12 محرم عام 1431 هـ
29 ديسمبر سنة 2009 م

النظام المتعلق بالكشوف المالية
للبنوك والمؤسسات المالية

الملحق رقم 4 : نموذج جدول تغير الأموال الخاصة

جدول تغير الأموال الخاصة بالآلاف دج

ملاحظات	رأس مال الشركة	ملاوة الإصدار	فارق التقييم	فارق إعادة التقييم	الاحتياطات والنتائج
الرصيد في 31 ديسمبر ن - 2					
أثر تغيرات الطرق المحاسبية أثر تصحيحات الأخطاء الهامة					
الرصيد المصحح في 31 ديسمبر ن - 2					
تغير فوارق إعادة تقييم الأصول الثابتة تغير القيمة الحقيقية للأصول المالية المتاحة للبيع تغير فوارق التحويل الحصص المدفوعة عمليات الرسملة صافي نتيجة السنة المالية ن - 1					
الرصيد في 31 ديسمبر ن - 1					
أثر تغيرات الطرق المحاسبية أثر تصحيحات الأخطاء الهامة					
الرصيد المصحح في 31 ديسمبر ن - 1					
تغير فوارق إعادة تقييم الأصول الثابتة تغير القيمة الحقيقية للأصول المالية المتاحة للبيع تغير فوارق التحويل الحصص المدفوعة عمليات الرسملة صافي نتيجة السنة المالية ن					
الرصيد في 31 ديسمبر ن					

